

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

فَقَرَّمَكِ الْنَفْسِ  
مِنْ لِسْمِ إِلَى هُوَ فِي نَجِّ الْبَلَاغَةِ  
عَهْدُ مَالِكٍ الْأَشْتَرِ اخْتِيَارًا



ISBN 978-9922-9468-7-0



رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية ببغداد ١٩٣٨ السنة ٢٠٢٣

BP174.H37 2023

الحسني، نبيل، ١٣٨٤ للهجرة -- مؤلف.

فقه منع النفس من التسرع إلى هواها في نهج البلاغة: عهد مالك الأشتر اختياراً: دراسة بينية في ضوء فقه الأخلاق / تأليف السيد نبيل الحسني الكربلائي. - الطبعة الأولى. - كربلاء، العراق: العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، ٢٠٢٣ / ١٤٤٤ للهجرة.

١٢٣ صفحة؛ ٢٤ سم. - (العتبة الحسينية المقدسة؛ ١٢٢٢)، (مؤسسة علوم نهج البلاغة؛ ٢٢٥)، (سلسلة دراسات عهد الإمام علي عليه السلام مالك الأشتر وحدة الدراسات الفقهية؛ ٤٩).

يتضمن هوامش، لائحة المصادر (الصفحات ١٠٥-١١٥).

١. الشريف الرضي، محمد بن الحسين، ٣٥٩-٤٠٦ للهجرة - نهج البلاغة. ٢. علي بن أبي طالب (عليه السلام) الإمام الأول، ٢٣ قبل الهجرة - ٤٠ للهجرة - عهد مالك الأشتر. ٣. الأخلاق (فقه إسلامي). ٤. ضبط النفس (أخلاق إسلامية). ٥. الأخلاق الإسلامية. أ. العنوان.

تمت الفهرسة قبل النشر في شعبة نظم المعلومات التابعة لقسم الشؤون الفكرية والثقافية في العتبة الحسينية المقدسة.

فَقَرَّمَنَّاكَ النَّفْسَ

مِنْ النَّسَمَةِ الَّتِي هِيَ فِي نَفْسِكَ الْبَلَاغَةُ

عَهْدُ مَالِكِ الْأَشْتَرِ اخْتِيَارًا

دِرَاسَةٌ بَيِّنَةٌ فِي ضَوْءِ فِقْهِ الْأَخْلَاقِ

تَأَلَّفَ بِهَا

السَّيِّدُ نَبِيلُ الْحُسَيْنِيِّ الْكَبِيرِ الْأَبِي

إِصْدَارُ

مَوْسِمِ سَنَةِ ١٤٢٠ هـ

الْعَتَبَةُ الْحُسَيْنِيَّةُ الْمُقَدَّسَةُ

جميع الحقوق محفوظة

العتبة الحسينية المقدسة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م



---

العراق - كربلاء المقدسة - مجاور مقام علي الأكبر (عليه السلام)

مؤسسة علوم نهج البلاغة

الموقع الإلكتروني: [www.inahj.org](http://www.inahj.org)

الإيميل: [Inahj.org@gmail.com](mailto:Inahj.org@gmail.com)

موبايل: ٠٧٨١٥٠١٦٦٣٣ - ٠٧٧٢٨٢٤٣٦٠٠

---

## الإهداء

إلى: باب الله الذي من سلك غيره هلك.

ونور الله الذي لا يطفى، وحجة الله التي لا تخفى.

إلى: من يعز الله به الدين بعد الخمول.

ويطلع به الحق بعد الأفول.

ويجلي به الظلمة، ويكشف به الغمة.

ويؤمّن به البلاد، ويهدي به العباد.

إلى: مبير الظالمين، ودالك عروش المجرمين، والآخذ بحق بضعة

سيد المرسلين صلى الله عليه وآله الطاهرين.

إلى: ولي الله المكرّم، وابن سيد الأنبياء ذي الشرف المُقَدَّم،

وبن خاتم الأوصياء المُعَظَّم، الإمام المنتظر والغائب المُشْتَهَر (صلوات

الله وسلامه عليه وعلى آبائه الأئمة المنتجبين، وحجج الله على

الخلق أجمعين)... أهدي كتابي هذا.

﴿يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَّا الضُّرَّ وَجِئْنَا بِبِضَاعَةٍ مُزْجَاةٍ فَأَوْفِ

لَنَا الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [سورة

يوسف، الآية: ٨٨].



## مقدمة الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

«الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى مَا أُنْعَمَ، وَلَهُ الشُّكْرُ عَلَى مَا أُهْمَ، وَالشَّانُ بِمَا قَدَّمَ، مِنْ عُمُومٍ نِعَمٍ ابْتَدَأَهَا، وَسُبُوحِ آلاءِ أَسَدَاهَا، وَتَمَامِ مَنَنِ وَالْإِهَاءِ،»<sup>(١)</sup>.

والصلاة والسلام على النبي الأجدد، والرسول المسدد، أبي القاسم محمد، عبده ورسوله، «أَرْسَلَهُ بِالذِّينِ الْمُشْهُورِ وَالْعَلَمِ الْمَأْثُورِ، وَالْكِتَابِ الْمُسْطُورِ، وَالنُّورِ السَّاطِعِ، وَالضِّيَاءِ اللَّامِعِ وَالْأَمْرِ الصَّادِعِ، إِزَاحَةً لِلشُّبُهَاتِ وَاحْتِجَاجاً بِالْبَيِّنَاتِ، وَتَحْذِيرًا بِالْآيَاتِ وَتَحْوِيفًا بِالْمَثَلَاتِ»<sup>(٢)</sup>، وعلى آله وعترته وأهل بيته وثقله الأصغر في أمته، حُجَجِ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ، وَ«هُمُ مَوْضِعُ سِرِّهِ وَجَأُ أَمْرِهِ، وَعَيْيَةُ عِلْمِهِ وَمَوْئِلُ حُكْمِهِ، وَكُهُوفُ كُتُبِهِ وَجِبَالُ دِينِهِ، بِهِمْ أَقَامَ انْحِنَاءَ ظَهْرِهِ وَأَذْهَبَ ارْتِعَادَ فَرَائِصِهِ»<sup>(٣)</sup>.

أما بعد:

إن من أهم ما كلف به الأنبياء عليهم السلام هو تربية النفس وتنقية الروح من الشوائب التي تعلق بها من الممارسات الحياتية الخارجة عن الضوابط التي أقرتها الشريعة الإلهية، فضلا عن توافد الأفكار المنبثقة من

(١) الاحتجاج للطبرسي: خطبة الزهراء (عليها السلام): ج ١ ص ١٣٢.

(٢) نهج البلاغة، بشرح محمد عبده، الخطبة الثانية: ج ١ ص ١٤.

(٣) المصدر نفسه: ج ١ ص ٢٩ - ٣٠.

جنوح العقل عن طريق الحق أو توارد الشبهات الناتجة من مازجة الحق بالباطل وهي حقيقة كشف عنها أمير المؤمنين قائلًا: (أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَدَأُ وَوُقُوعَ الْفِتَنِ أَهْوَاءُ تُتَّبَعُ وَأَحْكَامُ تُبْتَدَعُ يُخَالَفُ فِيهَا كِتَابُ اللَّهِ يَتَوَلَّى فِيهَا رِجَالٌ رِجَالًا فَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ لَمْ يُخَفَ عَلَى ذِي حِجِّي وَلَوْ أَنَّ الْحَقَّ خَلَصَ لَمْ يَكُنْ اخْتِلَافٌ وَلَكِنْ يُؤْخَذُ مِنْ هَذَا ضِغْتٌ وَمِنْ هَذَا ضِغْتٌ فَيُمَزَّجَانِ فَيَجِيئَانِ مَعًا فَهُنَالِكَ اسْتَحْوَذَ الشَّيْطَانُ عَلَى أَوْلِيَائِهِ وَنَجَا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى) (١).

ومن ثم فإن أخطر ما تتعرض له النفس من المهالك، وأعظم ما يجرها إلى التردي والضلال هو أتباع الهوى فكان مما يتخوف منه أمير المؤمنين (عليه السلام) على شيعته ومواليه فيخاطبهم:

(إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ اثْنَيْنِ اتَّبَعَ الْهُوَى وَطَوَّلَ الْأَمَلَ أَمَّا اتِّبَاعُ الْهُوَى فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ وَأَمَّا طَوَّلُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْأَخِرَةَ)، وقد ركز (عليه السلام) في عهده لمالك الأشر عليه رحمة الله ورضوانه على وضع الوسائل التي تحول دون تسرع النفس إلى هواها، ولذا نجده يوجب على مالك الأشر اتباع هذه الوسائل، فيقول (عليه السلام):

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ، مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ، أَوْ سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنِ نَبِيِّنَا (صلى الله عليه وآله)، أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَاهَدْتَ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا، وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ، لِكَيْلَا تَكُونَ لَكَ عِلَّةٌ عِنْدَ تَسْرُعِ نَفْسِكَ إِلَى هَوَاهَا».

من هنا: فأن البحث تعرّض لدراسة المنهج الذي وضعه أمير المؤمنين (عليه السلام) في التربية النفسية والروحية عبّرَ عهده ممالك الأشر (رحمه الله) فقدم بذلك برنامجاً متكاملًا في الفقه الجوانحي فهو المعنى الأول بهذا المنهج العلوي مما يسهم في فتح نافذة جديدة لمن أراد التوسع في هذا الحقل المعرفي.

ولقد منَّ اللهُ عليَّ بدراسة عهد الإمام علي (عليه السلام) ممالك الأشر دراسة متأنية شملت عدة مجالات بحثية، وذلك لأكتناز العهد الشريف على جملة من الحقول المعرفية، فكان منها أن وفقني الله تعالى إلى الكتابة في بيان أثر الأوامر والنواهي الواردة في العهد الشريف في بناء المنظومة الحياتية وذلك بوصفها جزءاً من هذه المنظومة ومستلزمات تكوينها، فتج عنها بعض البحوث والدراسات في الأصول والفقه والتربية والأخلاق والحقوق، وهي:

١- فقه صناعة الإنسان والأوامر والنواهي في عهد مالك الأشر دراسة في ضوء أصول الفقه والأخلاق .

٢- فقه مهارات التنظيم في نهج البلاغة عهد مالك الأشر اختياراً. وتشمل: تنظيم الوقت، تنظيم العمل، تنظيم الأمور، تنظيم العلاقات، تنظيم العبادة .

٣- فقه منع النفس من التسرّع إلى هواها في نهج البلاغة عهد مالك الأشر اختياراً.

٤- فقه إدارة الغضب في نهج البلاغة وأثره في بناء الذات عهد مالك الأشر اختياراً .

٥- فقه الحوافز والمكافآت في نهج البلاغة وأثرها في الأداء الوظيفي عهد مالك الأشتر اختياراً.

٦- الحقوق المدنية والسياسية بين وثيقة الأمم المتحدة عام ١٩٦٦م وعهد الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر عام ٦٥٨م.

فكانت هذه البحوث كاشفة عن أثر الأوامر والنواهي في الفقه والأخلاق واهتمام علماء الأصول والتربية والسلوك بها مما دعاني إلى تخصيص مبحث في كل دراسة مما مرّ ذكرها آنفاً لبيان أقوال علماء الأصول، وذلك بوصفها، -أي الأوامر والنواهي- أحد المستلزمات التي تعنى ببناء الحياة وتقويمها وجني ثمارها وتحقيق النجاح فيها.

ومن ثمّ: فقد أشتملت الدراسة على فصلين، الأول: بمصطلحات الدراسة ومناهلها المعرفية، وقد تضمن ثلاثة مباحث، فتناول المبحث الأول: معنى مفردات الدراسة ومفهومها.

وخصص المبحث الثاني: لبيان فرضية الدراسة وهدفها ومناهج البحث المعتمدة؛ في حين تناول المبحث الثالث: التعريف بالعهد الشريف وصاحبه، أي مالك الأشتر عليه رحمة الله ورضوانه.

وخصص الفصل الثاني: لمباحث الدراسة التي خصصت لبيان أثر الوسائل التي حددها النص الشريف في منع النفس من التسرع إلى هواها. فتناول المبحث الأول: دلالة الأمر في مباحث الألفاظ وأثره التكليفي.

وتناول المبحث الثاني: دراسة وسيلة التذكّر وآلياتها الأربعة، أي: الحكومة العادلة، والسنة الفاضلة، والأثر النبوي، وفرائض القرآن وأثارها

في منع النفس من التسرع إلى هواها.

وتناول المبحث الثالث: وسيلة الاقتداء بعمل أمير المؤمنين في السنن الفاضلة والأثر النبوي وفرائض القرآن وبيان مقاصدية النص في عمله (عليه السلام) في هذه الموارد وكيفية الاستعانة بهذه الوسيلة في منع النفس.

وتناول المبحث الرابع: دراسة وسيلة الاجتهاد باتباع ما ورد في العهد، وقد تفرّعت هذه المباحث إلى جملة من المسائل في ضوء الحقول المعرفية لفقهاء الأخلاق الجوانحي والحديث والتاريخ.

فأن أصبت فذلك من فضل الله وفضل رسوله (صلى الله عليه وآله) وأمير المؤمنين (عليه السلام)، وإن أخفقت فذلك من نفسي ومبلغ وسعي، والله المستعان.

﴿قَالَ يَا قَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنْتُمْ عَلَىٰ بَيْنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقْنِي مِّنْهُ رِزْقًا حَسَنًا وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَا أَنهَآكُمْ عَنْهُ إِن أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود: ٨٨].

المشرف بالخدمتين

العتبة الحسينية المقدسة وكتاب نهج البلاغة

السيد نبيل الحسيني

في الخامس والعشرين من شهر جمادى الثانية لسنة ١٤٤٤ هـ

الموافق: ١٨ / ١ / ٢٠٢٣ م

# الفصل الأول

مصطلحات البحث  
ومناهله المعرفية



## المبحث الأول

### معنى مفردات عنوان الدراسة ومفهومها

المسألة الأولى: معنى المنع ومفهومه.

أولاً: المنع لغةً.

المنعُ: أن تحوّل بين الرجل وبين الشيء الذي يريده ، وهو خلافُ الإِعْطَاءِ ، ويقال: هو تحجِيرُ الشيء ، مَنْعَهُ يَمْنَعُهُ مَنْعاً وَمَنْعَهُ فامْتَنَعَ منه وتمنّع .

ورجل مُنَوِّعٌ ومَانِعٌ وَمَنْعٌ: ضَيْنٌ مُمْسِكٌ.

وفي التنزيل: ﴿مَنْعٌ لِلْخَيْرِ﴾ ، وفيه: ﴿وَإِذَا مَسَّ الْخَيْرُ مَنُوعاً﴾<sup>(١)</sup>.

ثانياً: مفهوم المنع .

مفهوم المنع: هو حجز الإنسان من الإقدام على فعل ما وعدم السماح له في الوصول إلى ما يريد أو فيما يرغب في الحصول عليه .

ثالثاً: المعنى التركيبي لمصطلح (منع النفس) ومفهومه.

يرشد المعنى اللغوي لمفردة المنع ومفهومه: أن المعنى التركيبي لمصطلح (منع النفس) هو حجزها عبر جملة من الوسائل من نيل مبتغائها وتحقيق رغباتها والإحالة بينها وبين سؤلها ومناها.

وهو ما تسعى إليه الدراسة عبر البحث في أثر هذه الوسائل التي حددها النص الشريف في عهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر رحمه الله في

(١) لسان العرب ، ابن منظور ، مادة منع : ج ٨ ص ٣٤٣ .



حجز النفس من نيلها رغباتها بفعل الهوى وأنقيادها له.

### المسألة الثانية: معنى النفس لغتاً.

أولاً: النفس لغتاً.

وردت مفردة النفس في القرآن في مواضع عدة مما اقتضى تسميتها بما خصصته موارد الآيات الشريفة، ولذا فقد ذهب اللغويون وغيرهم إلى أنها الروح .

قال ابن سيده (ت ٤٥٨هـ):

(أسماء النفس غير واحد، هي النَّفْس والجمع أَنفُسٌ ونُفُوسٌ.

[وقال] صاحب العين: الرُّوح النفس وبينهما فَرْقٌ لا يليق بهذا الكتاب.

وفي الحديث: «لكل إنسان نَفْسٌ ورُوحٌ فأما النفس فتموتُ وأما الرُّوح فيُفَعَّلُ به كذا» والجمع أرواح<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الروح لغتاً.

قال الزبيدي (ت ١٢٠٥):

(الرُّوحُ، بالضمِّ النَّفْسُ. وفي التَّهذِيبِ: قال أبو بكر بن الأَنْبَارِيِّ: الرُّوحُ والنَّفْسُ واحدٌ، غير أن الرُّوحَ مذكَّرٌ، والنَّفْسُ مؤنَّثَةٌ عند العرب. وفي التنزيل: وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وتَأْوِيلُ الرُّوحِ أَنَّهُ مَا بِهِ حَيَاةُ الأَنْفُسِ. والأكثرُ على عدم التعرُّض لها، لأنَّها معروفةٌ ضرورةٌ<sup>(٢)</sup>.

(١) المخصص: ج ١ ق ٢ (السفر الثاني)، ص ٦٢.

(٢) تاج العروس: ج ٤ ص ٥٧.



### ثالثاً: تعدد استعمال مفردة النفس وأثره في معناها.

تناول كثير من أعلام المفسرين والأخلاق واللغة تعدد استعمال مفردة النفس في القرآن والسنة النبوية، بل وكتب الحكمة والفلسفة مما ترك حيزاً واسعاً يدور في فلكه معنى النفس مما يتعسر إيراد أقوالهم وبيان الفوارق لغرض الوصول إلى المعنى الجامع المانع لمعنى مفردة النفس، إلا أن ما أورده صاحب الميزان (رحمه الله) يقدم صورة بينة الملامح عن النفس وتعدد استعمالها، فيقول:

(لفظ النفس - على ما يعطيه التأمل في موارد استعماله - أصل معناه هو معنى ما أضيف إليه فنفس الشيء معناه الشيء ونفس الإنسان معناه هو الإنسان ونفس الحجر معناه هو الحجر فلو قطع عن الإضافة لم يكن له معنى محصل، وعلى هذا المعنى يستعمل للتأكيد اللفظي كقولنا: جاءني زيد نفسه أو لإفادة معناه كقولنا جاءني نفس زيد . وبهذا المعنى يطلق على كل شيء حتى عليه تعالى كما قال:

﴿ كَتَبَ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةَ ﴾ [الأنعام: ١٢]، وقال: ﴿ وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ ﴾ [آل عمران: ٢٨]، وقال: ﴿ تَعَلَّمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ ﴾ [المائدة: ١١٦].

ثم شاع استعمال لفظها في شخص الإنسان خاصة وهو الموجود المركب من روح وبدن فصار ذا معنى في نفسه وإن قطع عن الإضافة قال تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا ﴾، أي: من شخص إنساني واحد.



وقال: من قتل نفسا بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعا ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا [المائدة: ٣٢]: أي من قتل إنسانا ومن أحيا إنسانا، وقد اجتمع المعنيان في قوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ تُجَادِلُ عَنْ نَفْسِهَا﴾ فالنفس الأولى بالمعنى الثاني، والثانية بالمعنى الأول.

ثم استعملوها في الروح الإنساني لما أن الحياة والعلم والقدرة التي بها قوام الإنسان قائمة بها، ومنه قوله تعالى: ﴿أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمُ الْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ الْهُونِ﴾ [الأنعام: ٩٣].

ولم يطرد هذان الاطلاقان أعني الثاني والثالث في غير الإنسان كالنبات وسائر الحيوان إلا بحسب الاصطلاح العلمي فلا يقال للواحد من النبات والحيوان عرفا نفس ولا للمبدأ المدبر لجسمه نفس نعم ربما سميت الدم نفسا لان للحياة توقفا عليها ومنه النفس السائلة.

وكذا لا يطلق النفس في اللغة بأحد الاطلاقين الثاني والثالث على الملك والجن وإن كان معتقدهم أن لهما حياة، ولم يرد استعمال النفس فيهما في القرآن أيضا وإن نطقت الآيات بأن للجن تكليفا كالإنسان وموتا وحشرا قال: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦].

وقال: ﴿فِي أُمَّمٍ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنَ الْجِنَّ وَالْإِنْسِ﴾ [الأحقاف: ١٨]، وقال: ﴿وَيَوْمَ يُحْشَرُهُمْ جَمِيعًا يَا مَعْشَرَ الْجِنَّ قَدِ اسْتَكْبَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ﴾ [الأنعام: ١٢٨]، هذا ما يتحصل من معنى النفس بحسب عرف اللغة<sup>(١)</sup>.

(١) تفسير الميزان، السيد الطباطبائي: ج ١٤ ص ٢٨٥.



### المسألة الثالثة: معنى التسرع ومفهومه.

أولاً: التسرع لغتاً.

معنى التسرع في اللغة من الفعل: سَرَعَ، والسُّرْعَةُ: نقيضُ البُطْءِ .

وفرق سيويوه بين سَرَعَ وأَسْرَعَ فقال: أَسْرَعَ طَلَبَ ذلك من نفسه وتكَلَّفَه كأنه أَسْرَعَ المشي أي عَجَلَه، وأما سَرَعَ فكأنها غَرِيْزَةٌ.

وتَسَرَّعَ بالأمر: بادَرَ به.

والمُتَسَرِّعُ: المُبادِرُ إلى الشَّرِّ، وتَسَرَّعَ إلى الشَّرِّ، والمُسْرِعُ: السَّرِيعُ إلى خير أو شرّ.

وسارَعَ إلى الأمر: كَأَسْرَعَ.

والمُسارَعَةُ إلى الشيء: المُبادِرَةُ إليه<sup>(١)</sup>.

ثانياً: مفهوم التسرع.

إنَّ مفهوم التسرع: هو المبادرة إلى الشيء لئله عاجلاً دون التآني في الحصول عليه أو البطء في الوصول إليه.

ثالثاً: المعنى التركيبي لمصطلح (تسرع النفس) ومفهومه.

يرشد معنى مفردة التسرع ومفهومها إلى أن الإنسان يبادر على عجل بقصد الوصول إلى مراده وتحقيق غايته بدافع نفسي، وأن المحرَّك له في هذه العجلة هو هوى النفس.

ومن ثمَّ:

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٥٢٨.



فإن الدراسة التي بين أيدينا تبحث في آلية تباطئ السير في الوصول إلى الغايات النفسية وحجز الأندفاع في اتخاذ القرارات بفعل تأثير الهوى على النفس؛ وقد كشف الص الشريف - موضع الدراسة - عن هذه الآلية والوسائل المعتمدة لتحقيق منع النفس من التسرع إلى هواها.

### المسألة الرابعة: معنى الهوى في اللغة والاصطلاح.

أولاً: الهوى لغتاً.

ذهب أهل اللغة إلى أن معنى الهوى هو ميل النفس إلى الشيء وحبها له، وفي ذلك قال ابن منظور (ت ٧١١هـ) نقلاً عن ابن سيده:

(الهوى العشق، يكون في مداخل الخير والشر.

والهويُّ: المهويُّ؛ وهوى النفس: إرادتها، والجمع الأهواء.

التهذيب: قال اللغويون الهوى محبة الإنسان الشيء وغلبته على قلبه؛ قال الله عز وجل: ﴿وَنهى النفسَ عن الهوى﴾؛ معناه نهاها عن شهواتها وما تدعو إليه من معاصي الله عز وجل؛ والهوى مقصور: هوى الضمير، تقول: هوي، بالكسر، يهوى هوىً أي أحب<sup>(١)</sup>.

ثانياً: الهوى اصطلاحاً.

ويبدو أن المعنى الاصطلاحي لم يكن مخالفاً للمعنى اللغوي، بل هو ملاصق له فقد درج الناس على تخصيص معنى الهوى بحب النفس للشيء وتعلقها به مع التفاوت في درجات هذا التعلق، ولعل مرده إلى ذات الإنسان

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٥ ص ٣٢٧.



وشخصيته أو إلى قوة تأثير الشيء في النفس.

### المسألة الخامسة: معنى مصطلح فقه الأخلاق ومفهومه.

أولاً: الفقه لغتاً.

تناول اللغويون مفردة (الفقه) في المعاجم اللغوية، وأبدوا جملة من المعاني، وهي على النحو الآتي:

١ - إنَّ الأصل في الكلمة هو: الشق، قال الزمخشري:

(الفقه: حقيقة الشق والفتح، والفقيه الذي يشتق الأحكام ويفتش عن حقائقها، ويفتح ما استغلق منها)<sup>(١)</sup>.

٢ - إنَّ الأصل في الكلمة هو الفهم، قال ابن الأثير:

(الفقه في الأصل: الفهم، واشتقاقه من الشق والفتح، يقال: فقه الرجل بالكسر يفقه فقها إذا فهم وعلم، وفقه بالضم يفقه: إذا صار فقيهاً عالماً)<sup>(٢)</sup>.

وقد أرجع معنى المفردة إلى ما ورد في محكم التنزيل ومنه أخذ، فهو:

أ - العلم بالشيء والفهم له<sup>(٣)</sup>؛ وهو ما ورد، أي: المعنى في قوله تعالى:

﴿قَالُوا يَا شُعَيْبُ مَا نَفَقَهُ كَثِيرًا مِّمَّا تَقُولُ﴾ [هود: ٩].

ب - فهم الشيء الدقيق، وقد ورد هذا المعنى في قوله تعالى:

(١) الفائق في غريب الحديث: ج ٣ ص ٤٥.

(٢) النهاية في غريب الحديث: ج ٣ ص ٤٦٥.

(٣) لسان العرب لابن منظور: ج ١٣ ص ٥٢٢.



﴿فِيهِنَّ وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِنْ لَا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾  
[الإسراء: ٤٤].

ولهذا خصص أهل اللغة أسم الفقه بالعلوم النظرية، فإنه مطلق يتناول فهم الأشياء الواضحة كما يتناول فهم الأشياء الدقيقة وهو مأخوذ من قوله تعالى:

﴿فَمَالِ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [الإسراء: ٧٨].

### ثانياً: الفقه اصطلاحاً.

جاء معنى الفقه في الاصطلاح ضمن مراحل فقد (أطلق الفقه أولاً على ما يرادف لفظ الشرع، فكان علم الفقه هو العلم بكل ما جاء من قبل الله سبحانه وتعالى في الدين سواء ما يتعلق بأصول الدين أو الأخلاق أو أفعال الجوارح أو معرفة النفس أو القرآن وعلومه، وهو الذي أوجبه الآية الشريفة:

﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ...﴾ [سورة التوبة: ١٢٢].

وقد سمّي بالفقه الأكبر، إلا أنه بالتدرّج قد دخله تخصيص كثير فاستبعد علم العقائد وجعل علماً مستقلاً برأسه مسمّى بعلم التوحيد أو علم الكلام، واستبعد علم الأخلاق ومعرفة النفس والسلوك وسمّي بعلم الأخلاق وعلم العرفان والسلوك، واستبعد ما يتعلّق بالقرآن الكريم فسمّي بعلم التفسير وعلوم القرآن، واستبعد ما يتعلّق بأصول الفقه فجعل علماً مستقلاً يبحث عن منهج الاستدلال الفقهي أو الأدلة المشتركة في الفقه. فاختص تعريف الفقه الاصطلاحى بـ: العلم بالأحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية.



والمقصود من الفرعية: الأحكام المتعلقة بأفعال المكلفين وتروكهم - فيخرج أصول الدين وأصول الفقه - سواء كانت تكليفية كالوجوب والحرمة أو وضعية كالملكية والطهارة وسواء كانت متعلقة بالفرد في سلوكه الشخصي أو بالأسرة والعائلة أو بالمجتمع والدولة والسلوك العام.

والمقصود بكونها من أدلة تفصيلية: أخراج الفقه التقليدي، أي علم المقلد بفتاوى مقلده، فإنه ليس من الفقه الاصطلاحي، فيختص علم الفقه بالاجتهادي كما يختص عنوان الفقيه بالاجتهاد<sup>(١)</sup>.

### ثالثاً: معنى الأخلاق في اللغة والاصطلاح.

#### ١. الأخلاق لغة:

الأخلاقُ جُمعُ خُلُقٍ، والخُلُقُ أَسْمٌ لسجية الإنسان وطبيعته التي خلق عليها. قال ابن منظور:

(الخلق بضم اللام وسكونها هو الدين والطبع والسجية، وحقيقته أن صورة الإنسان الباطنة وهي نفسه وأوصافها ومعانيها المختصة بها بمنزلة الخلق لصورته الظاهرة وأوصافها ومعانيها)<sup>(٢)</sup>.

وقال الراغب: (والخُلُقُ والخُلُقُ في الأصل واحد، كالشرب والشرب، والصرم والصرم، لكن خص الخلق بالهيئات والأشكال والصور المدركة

(١) موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت (عليهم السلام)؛ مؤسسة دائرة المعارف

الفقه الإسلامي: ج ١ ص ١٨.

(٢) لسان العرب: ج ١٠ ص ٨٧.



بالبصر، وخص بالقوى والسجايا المدركة بالبصيرة<sup>(١)</sup>.

## ٢ . الأخلاق اصطلاحاً:

عرّف الجرجاني الخلق بأنه: (عبارة عن هيئة للنفس راسخة تصدر عنها الأفعال بسهولة ويسر من غير حاجة إلى فكر وروية، فإن كان الصادر عنها الأفعال الحسنة كانت الهيئة خلقاً حسناً، وإن كان الصادر منها الأفعال القبيحة سميت الهيئة التي هي مصدر ذلك خلقاً سيئاً)<sup>(٢)</sup>.

وعرّفه ابن مسكويه في (تهذيب الأخلاق) بقوله: (الخلق: حال للنفس داعية لها إلى أفعالها من غير فكر ولا روية، وهذه الحال تنقسم إلى قسمين: منها ما يكون طبيعياً من أصل المزاج، كالإنسان الذي يحركه أدنى شيء نحو غضب ويبهج من أقل سبب، وكالإنسان الذي يجبن من أيسر شيء، أو كالذي يفزع من أدنى صوت يطرق سمعه، أو يرتاع من خبر يسمعه، وكالذي يضحك ضحكا مفرطاً من أدنى شيء يعجبه، وكالذي يغتم ويحزن من أيسر شيء يناله. ومنها ما يكون مستفاداً بالعادة والتدرب، وربما كان مبدؤه بالروية والفكر، ثم يستمر أولاً فأولاً حتى يصير ملكة وخلقاً)<sup>(٣)</sup>.

## رابعاً: المعنى التركيبي لمصطلح فقه الأخلاق.

يتكون مصطلح فقه الأخلاق - كما مرّ بيانه - من (الفقه) و(الأخلاق) وبمجانسة المعنيين ومؤلفتهما ينتج عنهما أن معنى المصطلح هو: الضوابط

(١) المفردات في غريب القرآن : ص ١٥٨ .

(٢) كتاب التعريفات ، الجرجاني : ج ١ ص ١٠٢ .

(٣) تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق ، ابن مسكويه : ج ١ ص ٤٢ .



الشرعية التي تقنن فعل الإنسان الشخصي والأسري والاجتماعي لتصل به إلى مراتب الكمال النفسي الذي يحقق له مبتغى الشريعة وغايتها.

وقد قسم الفقهاء فقه الأخلاق إلى قسمين، وذلك (إن مراتب الوصول إلى الكمال نظير أفراد الكلي المشكك - متفاوتة حسب تفاوت الاستعدادات - تفاوتنا بينا، فكل مرتبة يسلكه السالك إلى الله بالجوارح أو بالجوانح فهي مرتبة من مراتب الفقه - لا بالمعنى المصطلح - بل بمعناه الواقعي النفس الأمري، فللفقه مرتبتان مترتبان ثابتهما أعلى مقاما.

### ١. الفقه الجوارحي<sup>(١)</sup>:

وهو الذي يحتاج أبناء نوع بني آدم إليه في السلوك الظاهري، ويسمى بالفقه الجوارحي، سواء تعلق بالأبدان بجميع أنواعها، واجبة أو غير واجبة، والصوم بجميع أنواعه أو تعلق بالأموال كالزكوات والأخماس وأنواع الكفارات والصدقات أو بهما كالحج والعمرة وعدة من الكفارات. وسواء كانت مجعولة لانتظام مجتمع أبناء النوع كالحدود والقصاص والديات وأحكام المعاشرات وأحكام القضاء المجعولة لرفع الخصومات والمشاجرات، بل وأنواع البيوع والإجازات والجعالات أو مجعولة لحفظ النسل والانتسابات كالنكاح والطلاق واللعان والظهار والإيلاءات.

أو متعلقة بكيفية السلوك مع المخلوقات، سواء كانت من أبناء نوعه حتى أحكام العبيد والإماء كالعنتق والتدبير والمكاتبات أم غيرهم في المجالسات والمعاشرات.

(١) في الأصل: أحدهما الفقه الجوارحي .



## ٢ - الفقه الجوانحي<sup>(١)</sup>:

والجامع لجميع ما عددناه أمران، أحدهما: كيفية السلوك مع خالقه وتسمى بالعبادات.

ثانيهما: كيفية السلوك مع غير خالقه حتى مع نفسه وهي غير العبادات من الأنواع المذكورات، وكل ذلك يحتاج إلى الفقه العملي أو العملي، أمرا أو نهيا، والفقه بكلا معنييه بمنزلة المظهر لمسألتي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اللذين صار سببين لكون هذه الأمة خير أمة أخرجت للناس.

ففي كل مرتبة من المراتب المذكورة لو عمل المسلم بها كان آتيا «بهما»، ولو ترك كان تاركا» لهما، فالأمر بالمعروف بجميع مراتبه مستلزم للعمل بجميع المندرجات، والنهي عن المنكر بجميع مراتبه لترك أصداد المذكورات.

وهما بجميع مراتبهما تتعلقان بفعل المكلف، سواء كان من أفعال الجوارح والأعضاء، أو من أفعال القلب.

فأسباب الوصول إلى الكمالات ترجع إلى الفقه، ولذا عرفه غير واحد من أساطين الفن بأنه العلم بالأحكام الشرعية، فكل موضوع له حكم ما من الشرع المقدس فهو فقه، سواء كان تكليفيا أو وضعيا، وسواء كان متعلقا بنظم الدنيا أو نظم الآخرة، ولذا جعلوا موضوعه أفعال المكلفين<sup>(٢)</sup>.

وهو ما تناولته الدراسة التي بين أيدينا، أي فعل المكلف في منع تسرع نفسه إلى هواها عبر الوسائل التي حددها النص الشريف في عهد مالك الأشتر (رحمه الله).

(١) في الأصل: وثانيهما الفقه الجوانحي .

(٢) كشف الرموز الفاضل الآبي: ج ١ ص ٦.

## المبحث الثاني

### فرضية الدراسة وهدفها ومناهج البحث المعتمدة

المسألة الأولى: فرضية الدراسة وهدفها.

أولاً: فرضية الدراسة.

تفترض الدراسة أن كتاب نهج البلاغة وثيقة علمية للعديد من العلوم والمعارف لاسيما فيما يرتبط بالإنسان العربي والبيئة التي نشأ بها والعوامل التي كونت شخصيته.

وأن التطور المعرفي للإنسان قد مرَّ بمراحل متعددة منذ أن وجد الإنسان على الأرض، فقد جهد الأنبياء (عليهم السلام) في نقل الفكر من مستوياته المحدودة في تأمين الطعام والمأوى إلى خلق الإبداع وإصلاح الحياة وإنمائها وربط هذا الفكر بالله تعالى وطاعته والامثال لأمره فبذلك تتحقق الحياة الكريمة.

ومن ثمَّ فقد تناول أمير المؤمنين (عليه السلام) في خطابه الإصلاحية للإنسان تقنين النظام الحياتي والسلوكي والأخلاقي له ووضع السبل والمناهج التي تمكنه من بناء الحياة الكريمة وذلك عبر جملة من العهود التي كتبها للولاية لاسيما عهده لمالك الأشتر (عليه رحمة الله ورضوانه) أو الرسائل التي خص بها جملة من الصحابة أو التابعين؛ أو الخطب التي خص بها العامة من الناس وخواصه من أصحابه أو قادة جنده أو الوصايا التي خص بها أهل خاصته أو أهل بيته وولده (عليهم السلام).



وما عيّنة الدراسة إلا مثالا حياً مما أفاض به عهده لمالك الاشرى في معالجة أهم الأمور المرتبط بالنفس الإنسانية وكيفية التعامل معها وهو أمر شكل غاية في الأهمية بوصفه مصب اهتمام الأنبياء عليهم السلام بل جوهر ما عنته الشرائع وسعت إليه في أحكامها وتشريعاتها، أي فقه الأخلاق والسلوك .

### ثانياً: هدف الدراسة.

يكمن هدف الدراسة ضمن مجموعة من النقاط، وهي على النحو الآتي:

- ١- الإثراء المعرفي في كشف الحقائق العلمية وأثره في تصحيح الموروث الثقافي والفكري.
- ٢- التأصيل لمنهج المزوجة المعرفية والبيئية بغية الخروج بنتائج متجدده للعلوم الإنسانية.
- ٣- إنَّ صلاح الإنسان وتصحيح مساره في الحياة يرتكز على تعريفه بما قنته الشريعة الإسلامية في فقه الأخلاق بشقيه الجوانحي، أي النفس والروح، والجوارحي، أي في العبادات والمعاملات، وقد أكتنز كتاب نهج البلاغة لما يفوق الحصر من القوانين والسنن والقواعد والضوابط والحدود التي تقنن للإنسان مسيرته الحياتية التي يحرز بها الكرامة في الدنيا والآخرة.
- ٤- إنَّ من أهم الأسس التي أشتمل عليها العهد الشريف لمالك الأشرى (رحمه الله) هو التربية النفسية وذلك لما أرتبط بها من تكاليف شرعية متعددة فمنها ما تعلق بشخص الإنسان وشؤونه الشخصية والأسرية ومنها ما تعلق بالناس والمجتمع لا سيما من تصدى للإدارة والقيادة والقضاء والحكم.



ومن ثمَّ فإنَّ أحوَج ما يحتاج إليه الإنسان هو المعرفة بالوسائل التي تمنعه من تسرّع نفسه إلى هواها كي يتمكن من أداء تكاليفه الشرعية وواجباته الحياتية وحقوقه الشخصية .

٥ - محاولة تصحيح مسار الأنساق الثقافية المكبلة للرؤية العلمية، إذ تسعى الدراسة إلى تحرر الذهن من النسق الثقافي المخالف لنهج الإمام علي (عليه السلام)، فما زال الكثير من المسلمين وغيرهم وبفعل هذه الأنساق الثقافية يجهلون مذهب أهل البيت (عليهم السلام) ويتكرون لمن سار بهديهم .

٦ - إنَّ وظيفة الباحث والدارس اليوم، هي إعادة قراءة الموروث الإسلامي ضمن منظومة التحليل العلمي والمعرفي المرتكزة على القراءة المتأنيّة والمنصفة دون الخروج عن ثوابت القرآن والعترة النبوية (عليهم السلام) وهما الثقلان اللذان أمر رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) بالتمسك بهما لضمان عدم الانحراف عن الحق؛ وذلك عملاً بقول أمير المؤمنين الإمام علي (عليه الصلاة والسلام) حينما توجه إليه الحرث بن حوط الليثي، قائلاً:

(أترى أن طلحة والزبير، وعائشة أجمعوا على باطل؟ فقال علي (عليه السلام): «يا حار أنت ملبوس عليك، إنَّ الحق والباطل لا يعرفان بأقدار الرجال، وبإعمال الظن، أعرف الحق تعرف أهله، وأعرف الباطل تعرف أهله»<sup>(١)</sup> .

(١) أنساب الأشراف للبلاذري: ج ٢ ص ٢٧٤؛ البيان والبيان للجاحظ: ص ٤٩١؛ تاريخ يعقوبي: ج ٢ ص ٢١٠



### المسألة الثانية: معنى الدراسة البينية.

اعتمدنا في هذه الدراسة على أهم الطرق العلمية في بناء النتائج المعرفية والفكرية؛ إذ تعد الدراسات البينية من أهم ما توصلت إليه المناهج العلمية في طرق جمع المعلومة وإعادة بلورتها في نتاج معرفي جديد يركز على الممازجة بين الحقول المعرفية المتعددة للوصول إلى نتاج معرفي وفكري جديد يمكن الباحثين والدارسين من فهم مادة البحث سواء أكانت هذه المادة البحثية هي الإنسان وما يصدر عنه أو ما ينتج في مكنون نفسه ضمن العلوم الإنسانية.

وذلك أن الهدف من الدراسات البينية هو (تعظيم الاستفادة من التوجهات الفكرية للتخصصات المشاركة وتحقيق الإبداع في طرق التفكير والتكامل المعرفية وليس وحدتها)<sup>(١)</sup>.

مما يحقق أيضا (تكامل المعارف الإنسانية على اختلاف مجالاتها لتظهر علوم وكشوف جديدة نافعة للبشرية)<sup>(٢)</sup>.

وهذا ما سعت إلى تحقيقه الدراسة عبر الممازجة بين الحقول المعرفية المتعددة بغية الوصول إلى نتائج جديدة في قضية بلغت من الأهمية بمكان ما جعلها متجددة في البحث والدراسة ألا وهي وسائل منع النفس من التسرع إلى هواها لا سيما لأصحاب القرار وأرباب الأسر ومدراء الدوائر وغيرها مما يحتاجه الإنسان في التعامل مع العامة والخاصة من أهل بيته واصدقائه.

(١) تزواج الاختصاصات، نجيب عبد الواحد؛ ٣ يونيو ٢٠١٧؛ الدراسات البينية التعليم العالي.

(٢) صحيفة المدينة، يوم الاثنين، ٢٨ شوال - ١ يوليو ٢٠١٩.



### المسألة الثالثة: حقول الدراسة المعرفية ومجالات البحث.

أستلزمت الدراسة الولوج إلى حقول معرفية، ومناهل علمية عدة، وهي على النحو الآتي:

حديث أمير المؤمنين الإمام (عليه السلام) في نهج البلاغة بوصفه مادة الدراسة وعيئة البحث، والحديث النبوي، والفقه، والأصول، والأخلاق، والتاريخ الإسلامي، والعقيدة، وغيرها كما سمر بيان أثناء الدراسة.

### المسألة الرابعة: مناهج البحث المعتمدة في الدراسة.

أعتمدت في هذه الدراسة على منهجين بحثيين، وهما: المنهج الوصفي، والمنهج التحليلي، وذلك لدراسة المعطيات الروائية والفقهية والأصولية والأخلاقية والعقدية والسيّرية، عبر أستنطاق النصوص، والأحداث، بغية الوصول إلى نتائج وكشوفات معرفية جديدة، تسهم في إصلاح الإنسان والمجتمع والرجوع به إلى هويته القرآنية والنبوية، والتمسك بالثقلين كتاب الله وعترته أهل بيته (عليهم السلام).

فلم ولن يضل من تمسك بهما حتى يردا على رسول الله (صلى الله عليه واله وسلم) عند الحوض؛ عهد معهود من الله لنبيه المصطفى (صلى الله عليه وآله وسلم) ومن أبى وأعرض عن ذلك فلن يضر الله عزّ وجل.

قال تعالى: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ إِنَّ تَكْفُرُوا أَنْتُمْ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا فَإِنَّ اللَّهَ لَغَنِيٌّ حَمِيدٌ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا اللَّهُ جَاءَتْهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَرَدُّوا أَيْدِيَهُمْ فِي أَفْوَاهِهِمْ



وَقَالُوا إِنَّا كَفَرْنَا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ وَإِنَّا لَفِي شَكٍّ مِّمَّا تَدْعُونَنَا إِلَيْهِ مُرِيبٌ ﴿٩﴾  
[إبراهيم / ٩].

## المبحث الثالث

### التعريف بمالك الأشتر والعهد الذي كتبه الإمام علي (عليه السلام) له

المسألة الأولى: التعريف بمالك الأشتر.

أولاً: أسمه وكنيته.

أبو إبراهيم الكوفي، ذكره ابن سعد (ت ٢٣هـ) في الطبقات، فقال:

(مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن مسلمة بن ربيعة بن الحارث بن  
جذيمة بن سعد بن مالك بن النخع، من مذحج)<sup>(١)</sup>. وعده ضمن الطبقة  
الأولى من تابعي أهل الكوفة.

ثانياً: علته تلقيبه بالأشتر.

كان سبب تلقيبه بالأشتر: (أنه ضربه رجل يوم اليرموك على رأسه  
فسالت الجراحة قيحا إلى عينه فشترتها وهو القائل:

بقيت وفري وانحرفت عن العلا      ولقيت أضيافي بوجه عبوس  
إن لم أشن على بن هند غارة      لم تخل يوما من ذهاب نفوس<sup>(٢)</sup>

والشتر، هو: (انقلاب في جفن العين الأسفل، قلما يكون خلقة)<sup>(٣)</sup>.

(١) الطبقات الكبرى: ج ٦ ص ٢١٣.

(٢) الإصابة، ابن حجر: ج ٦ ص ٢١٢.

(٣) العين، الفراهيدي: ج ٦ ص ٢٤٥.



### ثالثاً: منزلته وعلمه وروايته للحديث.

عدّه ابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) في الثقات<sup>(١)</sup>.

وقال العجلي: (كوفي تابعي ثقة)<sup>(٢)</sup>؛ وذكره ابن حجر ضمن الصحابة المدركين للنبي (صلى الله عليه وآله)، لكنه لم يراه أو يسمع منه<sup>(٣)</sup>.

ورمز له الذهبي في الكاشف فيمن له رواية في الكتب الستة، مشيراً إلى رواية النسائي له في سننه<sup>(٤)</sup>.

بل، وجدت أن غير النسائي قد أخرج له في المصنفات الحديثية، فقد أخرج له أبو داود الطيالسي (ت ٢٠٤ هـ) في مسنده<sup>(٥)</sup>، وابن أبي شيبة الكوفي (ت ٢٣٥ هـ) في مصنّفه<sup>(٦)</sup>، وابن حبان (ت ٣٥٤ هـ) في صحيحه<sup>(٧)</sup>، والدارقطني (ت ٣٨٥ هـ) في سننه<sup>(٨)</sup>، وغيرهم.

### رابعاً: استشهاده (عليه رحمة الله ورضوانه).

لم يزل معاوية بن أبي سفيان يبعث الجواسيس والعيون الذين يرصدون له

(١) الثقات، ابن حبان: ٥ ص ٣٨٩.

(٢) تاريخ الثقات: ص ٤١٧، برقم: (١٥٢٠).

(٣) الإصابة: ج ٦ ص ٢١٢، برقم: (٨٣٦٠).

(٤) الكاشف: ج ٢ ص ٢٣٤.

(٥) مسند الطيالسي: ص ١٥٨.

(٦) المصنف، ابن أبي شيبة: ج ٢ ص ٢٤٥.

(٧) صحيح ابن حبان: ج ١٥ ص ٥٧.

(٨) سنن الدارقطني: ج ٣ ص ٧٩.



تحركات أمير المؤمنين (عليه السلام) وشيعته في البلاد لاسيما الكوفة بوصفها عاصمة الخلافة ومسكن أمير المؤمنين (عليه السلام) وقيادات جيشه، وأشتهر عن معاوية وعمرو بن العاص قولهما لما وصلهما قتل مالك الأشتر (رحمه الله):  
(إنَّ لله جنوداً من عسل)<sup>(١)</sup>.

وروى الشيخ المفيد بإسناده إلى عوانة، قال: (لما جاء هلاك الأشتر إلى علي بن أبي طالب (صلوات الله عليه)، صعد المنبر وخطب الناس، ثم قال: «ألا إن مالك بن الحارث قد مضى نحبه، وأوفى بعهده، ولقي ربه، فرحم الله مالكا، لو كان جبلا لكان فندا، ولو كان حجرا لكان صلدا، لله مالك وما مالك؟ وهل قامت النساء عن مثل مالك؟ وهل موجود كمالك؟!» .

قال: فلما نزل ودخل القصر، أقبل عليه رجال من قريش، فقالوا: لشد ما جزعت عليه ولقد هلك، قال: «أما والله هلاكه فقد أعز أهل المغرب وأذل أهل المشرق».

قال: وبكى عليه أياما، وحزن عليه حزنا شديدا، وقال: «لا أرى مثله بعده أبدا»<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية الثقفى الكوفي (ت ٢٨٣هـ) عن فضيل بن خديج، عن أشياخ النخع، قالوا: دخلنا على علي (عليه السلام) حين بلغه موت الأشتر، فجعل يتلهف ويتأسف عليه، ويقول: «لله در مالك...! وما مالك...! لو كان جبلا

(١) المصنف، عبد الرزاق الصنعاني: ج ٥ ص ٤٦٠؛ التاريخ الكبير، محمد بن أسماعيل البخاري: ج ٧ ص ٣١١.

(٢) الاختصاص، الشيخ المفيد: ص ٨١



لكان فندا، ولو كان حجرا لكان صلدا<sup>(١)</sup>، أما والله ليهدن موتك عالما  
وليفرحن عالما، على مثل مالك فلتبك البواكي، وهل موجود كمالك؟!.

قال: فقال علقمة بن قيس النخعي<sup>(٢)</sup>: فما زال علي [عليه السلام] يتلهف  
ويتأسف حتى ظننا أنه المصاب به دوننا، وقد عرف ذلك في وجهه أياما<sup>(٣)</sup>.

وكان استشهاده في شهر رجب سنة سبع وثلاثين<sup>(٤)</sup>، وقيل: بعد سنة  
سبع وثلاثين للهجرة النبوية<sup>(٥)</sup>.

### المسألة الثانية: التعريف بالعهد الشريف.

هو وثيقة أملاها أمير المؤمنين الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر  
(رحمه الله) لما ولاه مصر، تضمنت جملة من الوصايا التي تؤصل لنظام الحكم  
وإدارة الدولة وفق الضوابط والأصول التي جاء بها القرآن والسنة النبوية  
المطهرة والتي يدخل فيها، أي السنة تشريعه (عليه السلام) لعناوين الأحكام  
التي تنظم عمل الحاكم وسلطاته التنفيذية وصلاحياته ورعيته.

(١) قال الرضي - رحمه الله - : والفند، المنفرد من الجبال (ج ٤ شرح النهج لابن أبي الحديد، ص  
٤٧٧ - ٤٧٨).

(٢) في تقريب التهذيب : علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي الكوفي ثقة ثبت فقيه عابد من الثانية  
مات بعد الستين وقيل : بعد السبعين.

(٣) الغارات : ج ١ ص ٢٦٦.

(٤) تهذيب الكمال ، المزي : ج ٢٧ ص ١٢٩.

(٥) الطبقات ، خليفة بن خياط : ١٤٨.



### أولاً: ملخص العهد الشريف .

يتكون العهد الشريف من ستة أقسام تتفرع إلى جملة من التشريعات والأنظمة والقواعد التي يقام عليها بناء الإنسان والدولة، وقد تسلسلت في العهد بحسب أهميتها وهرميتها في نظام الحكم، وهي:

١- القسم الأول: صفات الحاكم وموارده الشخصية وتطويرها وتنمية طاقاته.

٢- القسم الثاني: الشؤون المالية والاقتصادية للدولة.

٣- القسم الثالث: الشؤون الأمنية والعسكرية والدفاعية للدولة.

٤- القسم الرابع: الشؤون الفكرية والثقافية والتربوية والتعليمية والاجتماعية للدولة.

٥- القسم الخامس: الشؤون التجارية والزراعية والصناعية للدولة.

٦- الشؤون القانونية والقضائية والإدارية والسياسية للدولة.

وقد أمتاز العهد الشريف بمقدمة وخاتمة ارتكزت كليهما على شخص الحاكم وبنائه التقوائي وتحصينه وتنمية قدراته وتطويرها، وذلك بوصفه قطب نظام الحكم وإدارة الدولة ومنه يتفرع الخير أو الشر إلى البلاد والعباد.

### ثانياً: سند العهد الشريف.

أما سند العهد فقد أخرجه الشيخ النجاشي (ت ٤٥٠ هـ)<sup>(١)</sup> بسنده، والشيخ

الطوسي (ت ٤٦٠ هـ) بسنده، فقال:

(١) فهرست أسماء مصنفى الشيعة، النجاشي: ص ٨.



(أخبرنا بالعهد ابن أبي جيد، عن محمد بن الحسن، عن الحميري، عن هارون بن مسلم والحسن بن طريف جميعاً، عن الحسين بن علوان الكلبي، عن سعد بن طريف، عن الأصبع بن نباتة، عن أمير المؤمنين عليه السلام)<sup>(١)</sup>.

وقد أخرجاه في ترجمة الأصبع بن نباتة<sup>(٢)</sup>، وكذا حذا حذوهما السيد أبو القاسم الخوئي<sup>(٣)</sup> (ت ١٤١٣هـ) (عليهم جميعاً رحمة الله وضوانه).

(فالظاهر: أن السند لا بأس به، وإن اختلفوا في سعد بن طريف، مضافاً إلى شهرة العهد وتلقي الأصحاب له بالقبول، وإلى ما مرّ من شهادة متنه على صحته إجمالاً)<sup>(٤)</sup>.

(١) الفهرست، الطوسي: ص ٨٥.

(٢) الأصبع بن نباتة: المجاشعي، وهو من المتقدمين، من سلفنا الصالحين، ذكره النجاشي، وقال الأصبع بن نباتة المجاشعي كان من خاصة أمير المؤمنين (عليه السلام) وعمّر بعده، روى عنه عهد الأشر ووصيته إلى محمد ابنه؛ وعده البرقي في أصحاب علي (عليه السلام) من اليمن، ومع توصيفه بالتميمي الحنظلي من خواص أصحاب أمير المؤمنين (عليه السلام). روى عن علي عليه السلام، وروى عنه سعد بن طريف؛ طبقته في الحديث وقع بعنوان أصبع بن نباتة في إسناد عدة من الروايات، تبلغ ستة وخمسين مورداً؛ فقد روى في جميع ذلك عن أمير المؤمنين (عليه السلام)، إلا موردين روى فيهما عن أمير المؤمنين والحسن بن علي عليهما السلام. ينظر: «معجم رجال الحديث، السيد الخوئي: ج ٤ ص ١٣٣-١٣٥».

(٣) معجم رجال الحديث: ج ٤ ص ١٣٣.

(٤) دراسات في ولاية الفقيه، الشيخ المنتظري: ج ٤ ص ٣٠٤.

## الفصل الثاني

وسائل منع النفس من  
التسرّع إلى هواها



## المبحث الأول

### دلالة الأمر في مباحث الألفاظ وأثره التكليفي

توطئة: معنى الوسيلة في اللغة ومفهومها.

أولاً: الوسيلة لغة.

معنى الوسيلة في اللغة من الفعل وَسَلَ، من وسلت إلى ربي وسيلة: عملت عملاً أتقرب به إليه، وتوسلت إلى فلان بكتاب أو قرابة، أي تقربت به إليه<sup>(١)</sup>، وقال الجوهري في الصحاح: الوسيلة ما يتقرب به إلى الغير والجمع: الوسل والوسائل<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن منظور: هي في الأصل ما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به<sup>(٣)</sup>.

ثانياً: الوسيلة اصطلاحاً.

يتضح من ذلك أن المراد من الوسائل هي ما يتوصل به الإنسان إلى شيء محدد ويتقرب إليه.

ثالثاً: مفهوم المصطلح.

وفي معناه المفهومي لموضوع البحث، هو: ما يتوصل به إلى تحقيق منع النفس من التسرع إلى هواها لغرض نيل القربة من الله تعالى.

(١) العين، الفراهيدي: ج ٧ / ص ٢٩٧.

(٢) الصحاح، الجوهري: ج ٥ ص ١٨٤١.

(٣) لسان العرب، ابن منظور: ج ١١ ص ٧٢٥.



### المسألة الأولى: الأوامر في عهد مالك الأشتر (رحمه الله).

أنماز العهد الشريف بجملة من الأوامر التكليفية لمالك الأشتر (رحمه الله)، ولأنها صادرة عن المعصوم (عليه السلام) فقد اكتسبت صفة تشريعية في فقه الأخلاق الجوانحي والجوارحي، وقد كوّنت هذه الأوامر عبر هيئتها وصيغتها أي صيغة (أفعل) أو (الجملة الخبرية) أصولاً قامت عليها صناعة الإنسان وتهذيب نفسه والأرتقاء به إلى درجات الكمال الأخلاقي.

ولذا: فأنا نجد أن أول لفظ يخصصه أمير المؤمنين علي السلام للابتداء بالعهد هو:

«هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ عَلِيُّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكُ بْنُ الْحَارِثِ الْأَشْتَرِي فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَّلَاهُ مِصْرَ...» إلى أن يقول (عليه السلام):  
 «أَمْرَهُ بِتَقْوَى اللَّهِ، وَإِثَارِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ».

«وَأَنْ يَنْصُرَ اللَّهَ سُبْحَانَهُ بِقَلْبِهِ وَيَدِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ جَلَّ اسْمُهُ قَدْ تَكْفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ».

«وَأَمْرَهُ أَنْ يَكْسِرَ نَفْسَهُ مِنَ الشَّهَوَاتِ، وَيَزَعَهَا عِنْدَ الْجَمَحَاتِ، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ اللَّهُ».

فكانت الأوامر، هي: (تقوى الله، إيثار طاعة الله، إتباع فرائض القرآن وسننه، نصر الله بالقلب واللسان واليد، كسر النفس وزعها)، وقد تقدمها لفظ: «أمره» فتكرر مرتين، مما أرشد إلى مبحث آخر من مباحث الألفاظ في



أصول الفقه، وهو دلالة صيغة الأمر على المرة والتكرار، والفور والتراخي، وأثرها في معرفة طبيعة الواجب واقتضائه.

أما الأوامر الأخرى فقد وردت في العهد بصيغة (أفعل) لترشد بذلك إلى أثارها التكليفية في فقه الأخلاق، وهي على النحو الآتي:

قال عليه الصلاة والسلام:

«أَعْلَمَ، أَمَلِكُ، أَشْعِرُ، أَعْطِيهِمْ، أَنْظُرُ، أَنْصِفِ، أَسْتُرِ، أَطْلِقُ، أَقْطَعُ، أَنْظُرُ، أَتَّخِذُ، أَلْصِقُ، أَلْزِمُ، أَعْلَمُ، أَكْثِرُ، أَعْلَمُ، أَلْصِقُ، أَفْضَلُ، أَفْسَحُ، أَعْرِفُ، أَرُدُّ، أَحْتَرُ، أَكْثِرُ، أَفْسَحُ، أَعْطِيهِ، أَنْظُرُ، ثُمَّ أَنْظُرُ، أَسْبِغُ، أَبْعَثُ، ثُمَّ أَنْظُرُ، أَحْصُصُ، أَخْتَبِرُهُمْ، أَعْمِدُ، أَجْعَلُ، أَسْتَوْصِ، أَعْلَمُ، أَحْفَظُ، أَجْعَلُ، أَعْمَلُ، أَعْدِرُ، أَجْعَلُ، أَحْتَمِلُ، أَعْطِ، أَمْضِ، أَجْعَلُ، أَعْطِ، أَحْسِمُ، أَلْزِمُ، أَبْتِغِ، أَصْحِرُ، أَعْدِلُ، أَجْعَلُ، أَحْتَرِسُ».

أما بقية الأوامر التي وردت في العهد فقد كانت بصيغة الجملة الخبرية لترشد إلى جملة من التكليف الشرعية في فقه الأخلاق، وهي على النحو الآتي:

قال (عليه الصلاة والسلام):

«فَلْيَكُنْ أَحَبَّ الذَّخَائِرِ إِلَيْكَ...، وَشَحَّ بِنَفْسِكَ عَمَّا لَا يَحِلُّ لَكَ...، وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الْأُمُورِ إِلَيْكَ...، فَلْيَكُنْ صِغُوكَ لَهُمْ...، وَمَيْلَكَ مَعَهُمْ...، وَلْيَكُنْ أَبْعَدَ رَعِيَّتِكَ مِنْكَ...، وَأَشْنَأَهُمْ عِنْدَكَ...، وَتَغَابَ عَنْ كُلِّ مَا لَا يَضِحُ لَكَ...، ثُمَّ لْيَكُنْ أَثْرُهُمْ عِنْدَكَ...، ثُمَّ رُضُّهُمْ عَلَى الْآلِ يَطْرُوكَ...، فَلْيَكُنْ مِنْكَ فِي ذَلِكَ أَمْرٌ...، فَوَلِّ مِنْ جُنُودِكَ...، ثُمَّ تَفَقَّدْ مِنْ أُمُورِهِمْ...، وَلْيَكُنْ أَثْرُ رُءُوسِ

جُنْدِكَ...، وَوَأَصِلْ فِي حُسْنِ الثَّنَاءِ عَلَيْهِمْ...، وَتَعْدِيدِ مَا أَبْلَى ذُؤُوبَ الْبَلَاءِ مِنْهُمْ...، وَتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِيبَةِ وَالْحَيَاءِ...، ثُمَّ تَفَقَّدْ أَعْمَالَهُمْ...، وَتَحَفَّظْ مِنَ الْأَعْوَانِ...، اكَتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِدًا...، فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ...، وَأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ...، وَتَفَقَّدَ أَمْرَ الْخُرَاجِ...، وَلْيَكُنْ نَظْرُكَ فِي عِمَارَةِ الْأَرْضِ...، فَوَلِّ عَلَى أُمُورِكَ خَيْرَهُمْ...، وَتَفَقَّدْ أُمُورَهُمْ بِحَضْرَتِكَ...، وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعًا سَمَحًا...، فَتَكَلَّ بِه...، وَعَاقِبْهُ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ...، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لَا يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ...، فَفَرِّغْ لِأَوْلِيكَ ثِقَتَكَ...، فَلْيَرَفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ...، ثُمَّ اَعْمَلْ فِيهِمْ بِالْإِعْذَارِ...، وَكُلُّ فَاغْزِرْ إِلَى اللَّهِ...، وَتَجَلَّسْ لَهُمْ...، فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لِلَّهِ...، وَتُقْعِدْ عَنْهُمْ جُنْدَكَ...، ثُمَّ احْتَمِلِ الْخُرْقَ مِنْهُمْ...، وَنَحَّ عَنْهُمْ الضِّيْقَ...، لَا بُدَّ لَكَ مِنْ مُبَاشَرَتِهَا...، إِجَابَةُ عَمَّا لَكَ...، إِصْدَارُ حَاجَاتِ النَّاسِ...، وَلْيَكُنْ فِي خَاصَّةِ مَا تُتَخَلَّصُ بِهِ...، وَوَفِّ مَا تَقَرَّبْتَ...، وَكُنْ فِي ذَلِكَ صَابِرًا...، فَحُطَّ عَهْدُكَ بِالْوَفَاءِ...، فَضَعْ كُلَّ أَمْرٍ مَوْضِعَهُ...، وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ...، فَتَقْتَدِيَ بِمَا شَاهَدْتَ...، وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ...».

ومن ثمَّ: فقد شكَّلت هذه الأوامر جملة من الضوابط التي يحتاجها كل إنسان لا سيما الذين تُوكَّل إليهم المهام القيادية والإدارية، بل هي مطلب أساس لكل من يريد أن يهذب نفسه وينظم علاقته بالآخر سواء أسرته أو أرحامه أو أصدقائه أو مجتمعه الذي يعيش في كنفه، وذلك عبر الامتثال لهذه الأوامر وإنجازها وأحراز براءة الذمة، ولو لا ذلك لما انصرفت النفس إلى العمل بهذه الأوامر، إذ يصبح الأمر فيها وعظي ومجرد من الباعث للاندفاع



والإتيان بهذه الأوامر<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية: اهتمام علماء الأصول بالأوامر والنواهي.

وقد أهتم علماء الأصول بالأوامر والنواهي التي وردت في النصوص الشريفة من القرآن والسنة النبوية فتدارسوا: مادة الأمر ومعناه ضمن مسائل متعددة، منها:

معنى الأمر وتعدد الأقوال فيه، اشتباه المصداق بالمفهوم في بعض معاني الأمر، اعتبار العلو في الأمر.

وتدارسوا صيغة الأمر، ضمن جملة من المسائل، منها:

صيغة أفعل، معنى صيغة الأمر خاصة في الوجوب أو الندب وحقيقة الاشتراك بينهما، كاشفية الجملة الخبرية عن الوجوب، الواجب التعبدي والتوصلي، المرّة والتكرار، الفرد والأفراد، الدفعة والدفعات، الفور والتراخي. وقد تناولنا هذه المسائل ضمن بحثنا الموسوم: فقه صناعة الإنسان، الأوامر والنواهي في عهد مالك الأشتر اختياراً.

وعليه: فقد كوّن العهد الشريف جملة من الدراسات التي تعنى بالفقه الجوانحي والجوارحي ومنها هذه الدراسة التي بين أيدينا.

(١) لمزيد من الإطلاع، ينظر: فقه صناعة الإنسان الأوامر والنواهي في عهد مالك الأشتر دراسة في ضوء أصول الفقه والأخلاق، تأليف السيد نبيل الحسني، أصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة التابعة للعتبة الحسينية، ط ١ ٢٣٠٢٣ م - دار الوارث للطباعة / كربلاء المقدسة.



### المسألة الثالثة: دلالة الجملة الخبرية في الأمر وأثرها التكليفي.

تُعَدُّ الجملة الخبرية في الأمر الواردة في النص الشريف برتبة الإيجاب وليس الاستحباب وذلك لتحقق جهات أربعة فيها، وهي:

١ - صيغة الطلب في الأمر، وهو صريح لغة واصطلاحاً، أي: لفظ «والواجب عليك».

٢ - اعتبار العلو في معنى الأمر، فلا يكون الطلب من السافل أو المساوي أمراً.

٣ - كون لفظ الأمر حقيقة في الوجوب، لأنسباقه عنه عند إطلاقه.

٤ - أنه طلب أنشائي جاء بصيغة الجملة الخبرية<sup>(١)</sup>.

وتعد أهمية الجملة الخبرية في مباحث الألفاظ في كاشفيتها عن الوجوب، (بل أن دلالتها أوكد وأبلغ من دلالة الصيغة، فإن البلاغة عبارة عن مطابقة الكلام الفصيح لمقتضى الحال، وحيث أن الوجوب والطلب يستدعيان التأكيد، والمفروض أن الجملة الخبرية تدل على التأكيد فيكون الأتيان بها في بيان مقام الوجوب أبلغ من بيانه بالصيغة)<sup>(٢)</sup>.

وقد جرت جميع الأوامر لمالك الأشتر (رحمه الله) سواء كانت بصيغة الأمر (أفعل) أو ما هو بهيئتها أو بصيغة الجملة الخبرية كما هو في مورد البحث في قوله (عليه الصلاة والسلام):

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ».

(١) ينظر: كفاية الأصول، الآخوند الخراساني: ص ٦٤ .

(٢) كفاية الأصول في أسلوبها الثاني، الشيخ باقر الإيرواني: ج ١ ص ٥٠٧ .



وقوله: «تَقْتَدِي بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا».

وقوله: «وَتَجْتَهِدُ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَاهَدْتَ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا».

وفقا لهذه الجهات الأربعة فضلا عن تلقيه الأمر مباشرة من إمامه أمير المؤمنين (عليه السلام) وبما يناط بمهام الولاية على الناس عبر التولية التي خصه بها أمير المؤمنين (عليه السلام).

ومن ثم: فهي توصيلية، وليست تعبدية وذلك لخلوها من قصد القربة إلى الله تعالى وهو ما يمتاز به الواجب التعبدية، وأن هذه الأوامر جلية في مصاديقها، تامة في مفاهيمها، متعلقة في ذمة مالك (رحمه الله).



## المبحث الثاني

دلالة لفظ (الواجب) في قوله عليه السلام

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ» في أصول الفقه

قال (عليه السلام):

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِنُ تَقَدَّمَكَ».

### المسألة الأولى: معنى الواجب لغة.

تناول علماء اللغة معنى مفردة الواجب وخلصوا إلى أنها بمعنى اللزوم،  
ف(وَجَبَ الشَّيْءُ يُجِبُّ وَجُوبًا أَيْ لَزْمًا).

وأوجبهُ هو، وأوجبهُ اللهُ، واستوجبهُ أَيْ اسْتَحَقَّهُ<sup>(١)</sup>.

### المسألة الثانية: معنى الواجب وأنقسامه إلى الواجب التعبدي والواجب

التوصلي.

إنَّ أوَّلَ ما يبتدئ به أمير المؤمنين (عليه السلام) في أمره لملك الأشر  
للعمل بتلك الوسائل التي تعينه على تحقيق منع النفس من التسرع إلى هواها  
هي قوله: «وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ».

مما طرح تساؤلا مفاده: ما هي قصدية منتج النص (عليه السلام) في  
الابتداء بلفظ (الواجب) وما هو معناه ومفهومه وما يتعلق به من تكليف  
شرعي بين أشغال الذمة وبرائها؟ مما تطلب الرجوع إلى مباحث الألفاظ في

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١ ص ٧٩٣.

علم أصول الفقه للإنتهال منه وبيان دلالة قوله (عليه السلام)، وذلك إن من المباحث التي تناولها علماء الأصول في الأوامر: هو أنقسام الأمر أو الواجب إلى قسمين الأول يعرف بالتوصلي، والآخر بالتعبدية، فضلاً عن تباحثهم في الفارق بينهما، ومدار القربة وتحقق البراءة والإشغال، ولذا سنشير إلى بعض التعاريف وبيان مدار القربة بين الواجبين، وذلك دفعا للإسهاب الذي يكون محله في المباحث الموسعة للعلماء وأصحاب الفضيلة، وكلي لا يمل القارئ من الكتاب، فمن أقوالهم (زاد الله في شأنهم):

### أولاً- تعريف الواجب التعبدية.

عرّفه علماء الأصول بجملة من التعريفات، منها:

١- الميرزا القمي (قدس سره، ت ١٢٣١هـ)<sup>(١)</sup>، فقال:

(١) أبو القاسم ابن المولى محمد حسن بن نظر عليّ الجيلاني الشفتي الجابلاقي القمي، المعروف بصاحب القوانين، ويعرف بالمحقّق القمي، والفاضل القمي. وإنما عرف بالمحقّق لكثرة تحقيقاته، ولد الميرزا القمي (قدس سره) في جابلاق اشتغل في علوم العربيّة على والده الذي هو أحد العلماء والفضلاء، وله تأليفات، ومشهور بالزهد والعبادة. ثم انتقل إلى بلدة خونسار في زمن رئاسة المحقّق الأمير السيد حسين الخونساري جدّ صاحب الروضات، فاشتغل عليه في تلك البلدة عدّة سنين في الفقه والأصول القديمة دون الجديدة، وكان السيد حسين من أعظم الفقهاء في ذلك العصر، ومن مشايخ الإجازة، وله رسالة في علم الرجال، فأجازه، وتزوّج الميرزا القمي (قدس سره) بأخته السعيدة من شدّة اتصاله به، ثم ترخّص من عنده في التوجّه إلى العتبات العاليات في العراق. الأشرف حيث الأستاذ الأكبر الوحيد البهبهاني، فاشتغل عليه سنوات عديدة إلى أن بلغ في حضرته غاية من الغايات، ونهاية من الدرايات.

وقيل: إنّ الوحيد البهبهاني في أوائل الأمر كان يصليّ بالأجرة ويدفع ما يأخذه من هذا الطريق إلى الميرزا القمي (قدس سره) الذي بلغ الغاية في الفقر والفاقة، ليُدبر بها معاشه، ويحصل



ما علم أن المراد به الوصول إلى الغير وليس هو مطلوباً في ذاته ولذلك يسقط وجوب الامتثال به بفعل الغير أيضاً كغسل الثوب النجس للصلاة وبالإتيان به على الوجه المنهي عنه كالغسل بالماء المغصوب ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

٢ - الميرزا حبيب الله الرشتي (قدس سره، ت ١٣١٢ هـ)<sup>(٢)</sup>، قال:

(عدم توقف سقوط الأمر به على نية القربة، وإن الغرض من الأمر المتعلق به هو التوصل إلى إيجاد المأمور به دون التعبد به المتوقف على قصد الامتثال)<sup>(٣)</sup>.

٣ - الآخوند الخراساني (قدس سره، ت ١٣٢٩ هـ)<sup>(٤)</sup>، قال في تعريف الواجب

له فراغ البال عند الاشتغال بطلب العلم، ثم إنه قدس سره أجاز له في الرواية والاجتهاد، ومعروف أن الميرزا القمي (قدس سره) جاء بعد وفاة الوحيد البهبهاني بكر بلاء إلى باب بيت الوحيد أولاً فقبلها، وبعدها ذهب إلى زيارة الإمام الحسين (عليه السلام). (ينظر: غنائم الأيام في مسائل الحلال والحرام، الميرزا القمي (قدس سره): ج ١ / ص ٣٦-٣٨).

(١) قوانين الأصول: ص ١٠٣

(٢) الشيخ ميرزا حبيب الله الرشتي (١٢٣٤ - ١٣١٢ هـ) هو الشيخ حبيب الله بن محمد علي الرشتي، أحد الأكابر من تلاميذ شيخنا الأنصاري، تلقى دروسه في مسقط رأسه رشت، ثم ارتحل إلى قزوین، فمكث فيها مدة حتى برز في الفقه والأصول، ثم غادرها إلى النجف الأشرف فحضر درس صاحب الجواهر، ولما توفي أستاذه تردد إلى أندية دروس شيخنا الأنصاري، وقد وقف على منزلته ومكانته في العلم ولازمه طيلة عمره، ولما لبى شيخنا الأنصاري دعوة ربّه استقل بالتدريس والتأليف، وله آثار في الفقه والأصول. (ينظر: موسوعة طبقات الفقهاء: ج ٢ / ص ٤٣٩).

(٣) بدائع الأفكار: ص ٢٣٧.

(٤) الآخوند الخراساني: (١٢٥٥ - ١٣٢٩ هـ) محمد كاظم بن حسين الهروي، المشهدي الخراساني، صاحب «كفاية الأصول». كان فقيهاً مجتهداً، أصولياً متبحراً، أستاذاً قديراً، من

التوصلي:

(هو ما كان الغرض منه يحصل بمجرد حصول الواجب، ويسقط بمجرد وجوده)<sup>(١)</sup>.

٤ - الشيخ محمد رضا المظفر (قدس سره، ت ١٣٨٣ هـ)<sup>(٢)</sup>، قال:

مشاهير علماء الإمامية.

ولد في مدينة مشهد سنة خمس وخمسين ومائتين وألف. وطوى فيها بعض المراحل الدراسية، وأقام سنة بطهران (١٢٧٧ هـ) درس خلالها الفلسفة والحكمة. وقصد النجف الأشرف سنة (١٢٧٨ هـ)، فاختلف إلى حلقات الأعلام. وتصدى للبحث والتدريس، واختص بعلم أصول الفقه، وجلّى في ميدان التدريس، فعكف عليه بغاة العلم من مختلف الأرجاء.

وصنّف كتابه الشهير كفاية الأصول (مطبوع) الذي يعتبر كتاباً تجديدياً في مرحلته التاريخية وقد اعتنى به العلماء والمحقّقون شرحاً وتعليقاً وتدريسا، وله مؤلفات أخرى.

توفّي بالنجف فجأة في (٢٠) ذي الحجة سنة تسع وعشرين وثلاثمائة وألف. ينظر: «موسوعة طبقات الفقهاء: ج ١٤ ق ٢ / ص ٧٨٨».

(١) كفاية الأصول: ٧٢.

(٢) محمد رضا المظفر. (١٣٢٢ هـ - ١٦ رمضان ١٣٨٣ هـ). أكاديمي، أستاذ فلسفة وفقه شيعي عراقي، كان مؤسس وعميد كلية الفقه التي أصبحت تابعة لجامعة الكوفة حالياً. يعتبر من أبرز علماء الإسلام في القرن الرابع عشر الهجري، وهو معروف بالأعمال التجديدية التي قام بها على مستوى الدراسات الدينية، والقضايا الاجتماعية والثقافية. قام بتأسيس جمعية منتدى النشر في مدينة النجف الأشرف في العراق، وكذلك تأسيس مدارس ابتدائية وثانوية للدراسات الأكاديمية إلى جنب المدارس الحكومية، وكانت هذه المدارس تحمل اسم مدارس منتدى النشر. وضع عدد من المؤلفات المهمة من أهمها كتاب المنطق الذي يعد منهج لدراسة قوانين الفكر العقلي في كلية الفقه آنذاك. وأصبح بعد ذلك المنهج الرسمي لدراسة المنطق إلى اليوم ضمن نطاق الدراسات الدينية للحوزة العلمية في العراق وإيران وسوريا ولبنان

وهي التي تسقط أوامرها بمجرد وجودها وإن لم يقصد بها القربة، كإنقاذ الغريق، وأداء الدين، ودفن الميت، وتطهير الثوب والبدن للصلاة، ونحو ذلك<sup>(١)</sup>.

٥- السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره، ت ١٣١٣ هـ)<sup>(٢)</sup>، والشيخ الفياض.

(أن الواجب التوصل يطلق على معنيين:

الأول: ما لا يعتبر فيه قصد القربة، وذلك: كغسل الميت وكفنه ودفنه وما شاكل ذلك، حيث إنها واجبات في الشريعة الإسلامية، ولا يعتبر في صحتها قصد القربة والإتيان بها مضافاً إلى الله سبحانه وتعالى، فلو أتى بها

ودول الخليج. انتقل الشيخ محمد رضا المظفر إلى الرفيق الأعلى، ليلة (١٦ رمضان، ١٣٨٣ هـ / ١٩٦٤ م) وشيخ تشييعاً مهيباً حافلاً بالعلماء وغيرهم، ودفن إلى جنب أخيه الشيخ محمد حسن المظفر. ينظر: ويكيبيديا الموسوعة الحرة.

(١) أصول الفقه: ج ١ ص ١١٦.

(٢) السيد أبو القاسم الخوئي (١٣١٧ - ١٤١٣ هـ): هو السيد الفقيه الكبير، والأصولي البار، السيد أبو القاسم بن السيد علي أكبر الخوئي، ولد في مدينة «خوي» إحدى مدن إيران، وانتقل مع والده إلى النجف الأشرف عام ١٣٣٠ هـ، فقرأ المقدمات والسطوح العالية عند أساتذة الفن حتى حضر بحث الشيخ المحقق شيخ الشريعة الأصفهاني عام ١٣٣٨ هـ، ولما التحق شيخ الشريعة بالرفيق الأعلى عام ١٣٣٩ هـ اختص بشيخه الجليلين: أ. الشيخ محمد حسين النائيني (المتوفى ١٣٥٥ هـ). ب. الشيخ محمد حسين الإصفهاني (المتوفى ١٣٦١ هـ). فقد عكف على دروسهما، وكتب شيئاً كثيراً منها، حتى أصبح أستاذاً بارزاً يشار إليه بالبنان في الفقه والأصول، واكتظت دروسه برواد العلم والمعرفة، وأصبح مرجعاً علمياً، وزعيماً دينياً للطائفة الشيعية بعد رحيل السيد محسن الحكيم (قدس سره). إن السيد الخوئي كان صاحب مدرسة في الفقه والأصول، وقد انتشرت عنه تقريرات ومحاضرات كثيرة لم يتشر عن أحد قبله، توفي عام ١٤١٣ هـ في مدينة النجف الأشرف. (موسوعة طبقات الفقهاء، الشيخ السبحاني: ج ٢/ ص ٤٥٥-٤٥٧).

بدون ذلك سقطت عن ذمته.

نعم، استحقاق الثواب عليها يرتكز على الإتيان بها بقصد القربة، وبدونه لا يستحق وإن حصل الأجزاء، ولا ينافي ذلك اعتبار أمور آخر في صحتها، مثلاً: يعتبر في صحة غسله أن يكون الغاسل بالغاً، وأن يكون ممثلاً، ولو كان غيره بطل إلا في موارد خاصة، وأن يكون الماء مباحاً، وأن تكون الأغسال الثلاثة مترتبة، وغير ذلك.

وفي مقابله ما يعتبر فيه قصد القربة، وهو المعبر عنه بالواجب التعبدي، فلو أتى به بدون ذلك لم يسقط عنه، وكان كمن لم يأت به أصلاً.

**الثاني:** ما لا تعتبر فيه المباشرة من المكلف، بل يسقط عن ذمته بفعل الغير، سواء أكان بالتبرع أم بالاستنابة، بل ربما لا يعتبر في سقوطه الالتفات والاختيار، بل ولا إتيانه في ضمن فرد سائغ، فلو تحقق من دون التفات وبغير اختيار، أو في ضمن فرد محرم كفى<sup>(١)</sup>.

ويتضح من هذه التعريفات أن الواجب التوصلي هو: ما تتحقق بفعله براءة الذمة دون قصد القربة إلى الله تعالى سواء قام المكلف به ذاتاً أو أناب عنه شخص آخر.

### ثانياً- تعريف الواجب التوصلي.

وقد عرفه العلماء بقولهم:

١- الأخوند الخراساني (قدس سره) فقد عرفه وحدده عِبْرَ بيان ثلاثة

(١) محاضرات في أصول الفقه - تقرير بحث السيد الخوئي للفياض: ج ٢ ص ١٣٧.



مقدمات بها يحصل مقصوده، وغرضه، إلا أنه بين الفرق بين التوصلية والتعبدية في المقدمة الأولى، فقال:

إنَّ (الغرض منه<sup>(١)</sup>) لا يكاد يحصل بذلك<sup>(٢)</sup>، بل لا بد - في سقوطه وحصول غرضه - من الأتيان به متقرباً به<sup>(٣)</sup> منه تعالى<sup>(٤)</sup>.

٢- الشيخ محمد رضا المظفر (قدس سره)، فقد عرّفه بقوله:

(أن في الشريعة المقدسة واجبات لا تصح ولا تسقط أوامرها إلا بإتيانها قريبة إلى وجه الله تعالى. وكونها قريبة إنما هو بإتيانها بقصد امتثال أوامرها أو غيره من وجوه قصد القربة إلى الله تعالى، على ما ستأتي الإشارة إليها. وتسمى هذه الواجبات «العباديات» أو «التعبديات» كالصلاة والصوم ونحوها)<sup>(٥)</sup>.

### المسألة الثالثة: المدار الذي يطوف حوله الواجب التوصلية والتعبدية.

إنَّ القطب الذي تدور حوله الواجبات هو القربة وتحقيقها وما تعلق بإبراء الذمة وإشغالها، ومنه وقع الشك لدى المكلف بين الواجب التعبدية والتوصلية، أي إحراز البرائة في الواجبين، وقد كشفت أقوال العلماء عن ذلك، فمنها:

(١) أي: الواجب التعبدية.

(٢) أي: بمجرد حصول الواجب ويسقط بمجرد وجوده.

(٣) أي: بالعمل.

(٤) كفاية الأصول: ص ٧٢.

(٥) أصول الفقه: ج ١ ص ١١٦.

١- الشيخ النائيني (قدس سره، ت ١٣٥٥ هـ)<sup>(١)</sup>، قال:

(إنَّ التفرقة بينهما إنما هي باعتبار اختلاف حقيقة الأمر التعبدي والتوصلي ذاتا، فإن جعل الواجب التوصلي إنما هو لأجل الأتيان به بأي داع كان واما الواجب التعبدي فتشريعه إنما هو لأجل التبعده، فهوية الأمر التعبدي متكيفة بكيف ومتلونة بلون خاص لا يسقط إلا بقصد التقرب فعند الشك في كون الواجب تعبديا أو توصليا لا يمكن الرجوع إلى البراءة لدوران الأمر بين المتباينين)<sup>(٢)</sup>.

(١) النائيني: (١٢٧٧ - ١٣٥٥ هـ) محمد حسين بن عبد الرحيم بن محمد سعيد بن عبد الرحيم النائيني، النجفي، من أعلام الإمامية، وأحد كبار مراجع التقليد والفتيا.

ولد في بلدة نائين (من توابع يزد) سنة سبع وسبعين ومائتين وألف، وتعلّم بها. وواصل دراسته في أصفهان، وقصد العراق، فهبط سامراء سنة (١٣٠٣ هـ)، واختلف فيها إلى حلقات بحث الأعلام، ثم انتقل إلى كربلاء سنة (١٣١٤ هـ) صحبة أستاذه السيد الصدر، ولازمه عدة سنين. ثم قطن النجف، فاتصل بالفقيه الشهير محمد كاظم الخراساني (المتوفى ١٣٢٩ هـ)، واستقل بعد وفاة الخراساني بالبحث والتدريس، وكان الميرزا النائيني متضلعا من الأدب الفارسي والعربي، ذا قدم راسخة في الحكمة والفلسفة، ماهرا في أصول الفقه محققا فيه، وله فيه آراء مبتكرة.

ووضع مؤلفات، منها: حاشية على «العروة الوثقى» في الفقه للسيد محمد كاظم الطباطبائي (مطبوعة)، رسالة فتوائية لعمل المقلدين (مطبوعة)، وغير ذلك. توفي في (٢٦) جمادى الأولى سنة خمس وخمسين وثلاثمائة وألف، ورثي بمرات كثيرة. (ينظر: موسوعة طبقات الفقهاء: ج ١٤ / ٢ ق / ص ٦٨٠).

(٢) أجود التقريرات، بحث النائيني للسيد الخوئي: ج ٢ ص ٢٩١.

٢- السيد محمد سعيد الحكيم (قدس سره، ت ١٤٤٣ هـ)<sup>(١)</sup>، فقد جعل الفرق بينهما بناءً على سقوط أمر الواجب عن المكلف بحصوله بوجه القربى، فقال:

(المراد بالتعبدى في هذا التقسيم ما يتوقف سقوط أمره على موافقته بوجه قربي من الأمر - على الكلام الآتي في تحديد الوجه القربى - والتوصلي بخلافه، فيسقط أمره بمجرد حصوله.

ولعله إلى ذلك ترجع عباراتهم على اختلافها الذي قد يكون ناشئاً من اختلافهم في كيفية أخذ الوجه القربى واعتباره، وهو أمر يأتي الكلام فيه، ولا ينبغي التعرض له هنا، بل يقتصر هنا على التعريف بالرسم بذكر الأثر المتفق عليه عند الكل.

---

(١) ولد في النجف الأشرف الثامن من ذي القعدة، سنة ١٣٥٤ هـ. حباه الله تعالى برعاية والده آية الله السيد محمد علي الطباطبائي الحكيم حيث ما ان وجد أمارات النبوغ والجدية في ولده حتى تكفل، في عام (١٣٧٦ هـ)، بدأ حضور أبحاث جده فقيه الطائفة آية الله العظمى السيد الحكيم (قدس سره) في الفقه وفي الوقت ذاته حضر مباحث الأصول لدى آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي (قدس سره). وفي السنة ذاتها حضر مباحث الفقه - أيضاً لدى آية الله العظمى الشيخ حسين الحلي (قدس سره) - والذي كان يعد من أعظم تلامذة المحقق النائيني (قدس سره). وفي سنة (١٣٩٢ هـ) بدأ تدريس الخارج في الفقه على كتاب منهاج الصالحين للسيد الحكيم (قدس سره)، مؤلفاته: ظهرت له مجموعة مؤلفات في الفقه والأصول: ينظر: كتاب المحكم في أصول الفقه، السيد محمد سعيد الحكيم: ج ١، ص ٣-٧ من المقدمة).

وأما تفسير التوصللي بما يمكن الأتيان به لأجل فائدته للعلم بها، والتعبدى بما لا يمكن أن يؤتى به إلا للتعبد بأمر المولى من دون أن يعلم بالفائدة الموجبة للأمر به - كما قد ينسب للقدماء - فهو مصطلح آخر خارج عن محل الكلام في المقام<sup>(١)</sup>.

وعليه:

ترشد صيغة الأوامر في العهد الشريف ومنها قوله (عليه السلام): (والواجب عليك) إلى أنها تنقسم إلى قسمين: منها تعبدية أرتبطت بقصد القربة إلى الله تعالى وهو الحيز الأكبر من هذه الأوامر فقد ركز أمير المؤمنين (عليه السلام) في عهده على تهذيب النفس، وصدوره عنه (عليه السلام) بجهة مباشرة إلى مالك الأشر (عليه رحمة الله ورضوانه)؛ والقسم الآخر من هذه الأوامر كانت توصلية أرتبطت به أيضا، أي بمالك الأشر وبالقضاة والعمال والتجار والجند وغيرهم من طبقات المجتمع، وهو ما يحقق البراءة بإتيانه ولا يقصد به القربة بناءً على تقسيم علماء الأصول. وعليه:

فقصدية النص في لفظ الوجوب هو الواجب التوصللي الذي تعلق بذمة مالك رحمه الله تعالى دون قصدية القربة، بل عبر أمثاله لما أمره به أمير المؤمنين (عليه السلام).

(١) المحكم في أصول الفقه: ج ١ ص ٤١٥ .

## المبحث الثالث أثر وسيلة التذكر في تهذيب النفس ومنعها من التسرع إلى هواها

المسألة الأولى: معنى الذكر والتذكر في اللغة والاصطلاح.  
أولاً: التذكر لغة.

جاءت مفردة: (الذُّكْرُ) في اللغة بمعنى: (الحِفْظُ للشيءِ تَذْكَرُهُ.  
والذُّكْرُ والذُّكْرَى، بالكسر: نقيض النسيان، وكذلك الذُّكْرَةُ؛ قال كعب بن زهير:  
أَنْى أَلَمَّ بِكَ الْخِيَالُ يَطِيفُ وَمَطَافُهُ لَكَ ذُكْرَةٌ وَشُعُوفُ

يقال: طاف الخيالُ يَطِيفُ طَيْفًا وَمَطَافًا وَأَطَافَ أَيضًا.

والتَّذْكِرَةُ: ما تُسْتَذَكَّرُ به الحاجة.

وَأَسْتَذَكَّرَ الشَّيْءَ: دَرَسَهُ لِلذِّكْرِ.

والاسْتِذْكَارُ: الدَّرَاسَةُ لِلحِفْظِ.

والتَّذْكُرُ: تَذَكَّرَ ما أَنْسِيَتْهُ<sup>(١)</sup>.

ثانياً: التذكر اصطلاحاً.

ويستخلص مما مرَّ أن معنى لفظ (تذكر)، الوارد في النص الشريف، هو:  
حفظ الشيء وعدم نسيانه واستحضاره في الذهن.

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ٤ ص ٣٠٩.

### المسألة الثانية: مفهوم الذكر والتذكر ومعناه في القرآن.

يعدُّ التذكُّر والتذكير من بين أهم الوسائل المعتمدة لتهذيب النفس وتربية الروح وصدقها، ولقد نبّه عليها القرآن في مواضع عدّة، بل إنَّ الله تعالى قد سمى كلامه بالذِّكر، فقال:

﴿أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الأعراف: ٦٣].

﴿وَاذْكُرْ إِسْمَاعِيلَ وَالْيَسَعَ وَذَا الْكِفْلِ وَكُلٌّ مِنَ الْأَخْيَارِ هَذَا ذِكْرٌ وَإِنَّ لِلْمُتَّقِينَ لِحُسْنَ مَآبٍ﴾ [ص: ٤٨].

ولقد أمر الله تعالى حبيبه المصطفى صلى الله عليه وآله باتباع وسيلة التذكير في تبليغ رسالته وما أمر به سبحانه، فيقول:

﴿نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرْ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: ٤٥].

﴿فَذَكَرْ فَمَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ [الطور: ٢٩].

﴿فَذَكَرْ إِنْ نَفَعْتَ الذِّكْرَى﴾ [الأعلى: ٩].

﴿فَذَكَرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكَّرٌ﴾ [الغاشية: ٢١].

وفي مواضع أخرى يبين القرآن من هو الذي يتذكر ومن الذي يعرض عن الذكر، وبين أهمية التذكير في إرجاع الإنسان إلى الله تعالى، فيقول عزَّ من قائل:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ فَأَعْرَضَ عَنْهَا وَنَسِيَ مَا قَدَّمَتْ يَدَاهُ إِنَّا جَعَلْنَا عَلَى قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَنْ يَفْقَهُوهُ وَفِي آذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِنْ تَدْعُهُمْ إِلَى الْهُدَى فَلَنْ

يَهْتَدُوا إِذَا أَبَدًا ﴿[الكهف: ٥٧].

﴿أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمَنْ هُوَ أَعْمَى إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ  
أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿[الرعد: ١٩].

وقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي يُرِيكُمْ آيَاتِهِ وَيُنزِلُ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ رِزْقًا وَمَا يَتَذَكَّرُ  
إِلَّا مَنْ يُنِيبُ ﴿[غافر: ١٣].

بل لم يترك القرآن بيان خطورة الإعراض عن وسيلة التذكير وأثارها في  
يوم القيامة، فيقول عز وجل: ﴿وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ  
وَأَنَّى لَهُ الذُّكْرَى ﴿[الفجر: ٢٣].

### المسألة الثالثة: اتساق دلالة التذكير بين القرآن وكلام الإمام علي (عليه السلام).

إنّ النظر في الآيات المباركة الكاشفة عن أثر الذكر والتذكير في تهذيب  
النفس وتربيتها وما جاء في العهد الشريف يرشد القارئ والباحث إلى اتساق  
دلالة التذكير لكلا النصين معاً ومن هنا: نلمس أهمية الأمر الذي وجهه  
أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر بالتذكير، فيقول:

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ، مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ أَوْ  
سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنِ نَبِيِّنَا (صلى الله عليه وآله) أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ».

فحدد له أربعة أدوات للرجوع إليها في ردع النفس من التسرع إلى هواها  
عبر التذكير، فكانت هذه الأدوات:

١ - الحكومة العادلة.

٢ - السُّنَّةُ الفاضلة.



٣ - الأثر النبوي .

٤ - فرائض القرآن .

وقد اشتملت هذه الأدوات على حيثيات أخلاقية وعقدية وتربوية للنفس، بل وحقائق تاريخية، ولذا: نجد النص الشريف قد ابتدأ بلفظ: «وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ»، أي لم يكن الأمر بنحو الاستحباب في أتباع هذه الوسائل، بل تكليفاً شرعياً يأخذ بعنق مالك الاشتهر، وذلك لغرض تربية نفسه ومنعها من التسرع إلى هواها وما يترتب على ذلك من محاذير شرعية أرتبطت بجهات ثلاثة:

الأولى: بنفس مالك وشخصه .

والثانية: بالرعية .

والثالثة: بالدولة التي تولاهها ووجوب الحفاظ عليها ودوام نظامها الذي سنّه أمير المؤمنين (عليه السلام).

**المسألة الرابعة: آية التذكّر بالحكومة العادلة ودفع شبهة اختصاصها بالحكومات التي سبقته .**

من بين المراتب التي تدرج تحت وسيلة التذكّر والتذكير هي الرجوع إلى أخذ العبرة والاستئان بالحكومة العادلة، وكى لا ينصرف ذهن القارئ إلى مورد فيه شبهة عقدية ترتكز على مفهوم الحكومة لا سيما وقد جرت ثلاثة حكومات بعد وفاة رسول الله صلى الله عليه وآله فيظن الظان بأنه عليه السلام أراد بكلامه الرجوع إليها، ومن ثم فقد لزم بيان جملة من الأمور، منها:



أولاً- مقاصدية النص في منع شبهة عدالة الصحابة في إطلاق الحكومة العادلة؟.

كي لا ينصرف الذهن إلى أن قصدية اللفظ بالحكومة العادلة هو الإطلاق كما يعتقد أهل السنة والجماعة بعدالة جميع الصحابة، فقد بين (عليه السلام) بأن المراد بأفراد الحكومة العادلة هم أخوانه الذين صدقوا الله ما عاهدوا عليه، ووثبوا على الولاية لله ورسوله (صلى الله عليه وآله) في حياته وبعد مماته (صلى الله عليه وآله)، وهم الذين كان يُعرّف بهم الناس، ويُذكر بهم، ليستن الناس بسيرتهم، ويتأسون بهديهم، ويسلكون طريقتهم، فيقول عليه السلام: «أَيْنَ إِخْوَانِي الَّذِينَ رَكِبُوا الطَّرِيقَ، وَمَضَوْا عَلَى الْحَقِّ أَيْنَ عَمَّارٌ، وَأَيْنَ ابْنُ التَّيْهَانِ، وَأَيْنَ ذُو الشَّهَادَتَيْنِ، وَأَيْنَ نَظَرَاؤُهُمْ مِنْ إِخْوَانِهِمُ الَّذِينَ تَعَاقَدُوا عَلَى الْمَيْيَةِ، وَأَبْرَدَ بَرءُ وَسِيهِمْ إِلَى الْفَجْرَةِ»<sup>(١)</sup>.

قَالَ: ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى لِحْيَتِهِ الشَّرِيفَةِ الْكَرِيمَةِ، فَأَطَالَ الْبُكَاءَ ثُمَّ قَالَ (عليه السلام):

«أَوَّهَ عَلَى إِخْوَانِي الَّذِينَ تَلَّوْا الْقُرْآنَ فَأَحْكَمُوهُ، وَتَدَبَّرُوا الْفُرْضَ فَأَقَامُوهُ، أَحْيَوْا السُّنَّةَ وَأَمَاتُوا الْبِدْعَةَ، دُعُوا لِلْجِهَادِ فَأَجَابُوا، وَوَثِقُوا بِالْقَائِدِ فَاتَّبَعُوهُ»<sup>(٢)</sup>.

فأولئك هم الصالحون الذين من أتعظ بهم وذكر النفس بهم منعها من التسرع إلى هواها في الميل إلى الدنيا وزخرفها.

(١) نهج البلاغة، الخطبة: ١٨٢، بتحقيق صبحي صالح.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة: ٢٦٤



## ثانياً - مقاصدية النص بالحكومة العادلة.

مما لا ريب فيه أن المعني بالحكومة العادلة هي حكومة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وحكومته (عليه السلام)، وذلك لأمر عدة، منها:

١- أنه (عليه السلام) كان يصرح عن موقفه من هذه الحكومات الثلاثة في مواضع عدة بما يسمح به الظرف الزماني والمكاني، فمنها:

أ - قوله (عليه السلام): «قَدْ عَمَلَتِ الْوُلَاةُ قَبْلِي أَعْمَالًا خَالَفُوا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) مُتَعَمِّدِينَ لِخِلافِهِ نَاقِضِينَ لِعَهْدِهِ مُغَيِّرِينَ لِسُنَّتِهِ وَلَوْ حَمَلَتْ النَّاسَ عَلَى تَرْكِهَا وَحَوَّلْتَهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا وَإِلَى مَا كَانَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله) لَتَفَرَّقَ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي أَوْ قَلِيلٌ مِنْ شِيعَتِي الَّذِينَ عَرَفُوا فَضْلِي وَفَرَضَ إِمَامَتِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله)»<sup>(١)</sup>.

ب - قوله (عليه السلام) في الخطبة الشقشقية وهو يصف حال الحكومة والناس في عهد أبي بكر وعمر:

«فَيَا عَجَبًا بَيْنَا هُوَ يَسْتَقِيلُهَا فِي حَيَاتِهِ، إِذْ عَقَدَهَا لِأَخْرَبِ بَعْدَ وَفَاتِهِ لَشَدَّ مَا تَشَطَّرَا ضَرْعَيْهَا، فَصَيَّرَهَا فِي حَوْزَةِ خَشْنَاءٍ يَغْلُظُ كَلْمُهَا، وَيَحْشُنُ مَسُّهَا وَيَكْثُرُ الْعِثَارُ فِيهَا وَالِإِعْتِدَارُ مِنْهَا، فَصَاحِبُهَا كَرَاحِبِ الصَّعْبَةِ، إِنْ أَشْنَقَ لَهَا خَرَمَ وَإِنْ أَسْلَسَ لَهَا تَقَحَّمَ، فَمُنِّي النَّاسُ لِعَمْرِ اللَّهِ بِحَبْطٍ وَشِمَاسٍ وَتَلَوْنٍ وَاعْتِرَاضٍ».

ج - ويصف حال الحكومة والناس في عهد عثمان، فيقول (عليه السلام):

(١) الكافي، الكليني: ج ٨ ص ٥٩.



«إِلَى أَنْ قَامَ ثَالِثُ الْقَوْمِ نَافِجاً حِضْنِيهِ، بَيْنَ نَثِيلِهِ وَمُعْتَلِفِهِ، وَقَامَ مَعَهُ بَنُو أَبِيهِ يَحْضُمُونَ مَالَ اللَّهِ، خِضْمَةَ الْإِبِلِ نَيْتَةَ الرَّبِيعِ، إِلَى أَنْ أَنْكَثَ عَلَيْهِ فَتَلَّهُ وَأَجْهَزَ عَلَيْهِ عَمَلَهُ، وَكَبَتْ بِهِ بَطْنُتُهُ»<sup>(١)</sup>.

٢- إن مفهوم الحكومة العادلة ودلالاتها في الروايات يراد بها حكومة النبي (صلى الله عليه وآله) أو وصيه من أئمة العترة (عليهم السلام)، ومنها: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْمُؤْمِنِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ (عليه السلام)، قَالَ:

«اتَّقُوا الْحُكُومَةَ فَإِنَّ الْحُكُومَةَ إِنَّمَا هِيَ لِلْإِمَامِ الْعَالِمِ بِالْقَضَاءِ الْعَادِلِ فِي الْمُسْلِمِينَ لِنَبِيِّ أَوْ وَصِيِّ نَبِيِّ»<sup>(٢)</sup>.

ومن ثم: فإن قصدي النص الشريف ب (الحكومة العادلة) هي حكومة رسول الله (صلى الله عليه وآله) التي يلزم بالوالي الاستئذان بها في إدارة الدولة ونظام الحكم وساسة الرعية.

### المسألة الخامسة: آية التذكير بالسنة الفاضلة ووجوب محاربة المحدثات .

في المرتبة الثالثة من مراتب التذكير والتذكير يرشد أمير المؤمنين (عليه السلام) مالك الأشر (رحمه الله) ويأمره بالتذكير بالسنة الفاضلة والأثر عن النبي (صلى الله عليه وآله)، فما معنى السنة والأثر وما هو مفهومهما، وما هي قصدي النص بالحث على التذكير بالسنة النبوية.

(١) نهج البلاغة، الخطبة الشقشقية.

(٢) الكافي، الكليني: ج ٧ ص ٤٠٦.



أولاً: معنى السُّنَّة ومفهومها.

### ١. السُّنَّةُ لُغَةً.

قال ابن فارس (ت ٣٩٥هـ): (سَنَّ: السين والنون أصل واحد مطرد وهو جريان الشيء وإطراده في سهولة والأصل قولهم سننت الماء على وجهي أسنه سناً إذا أرسلته إرسالاً ثم اشتق منه رجل مسنون الوجه كأن اللحم قد سن على وجهه والحمأ المسنون من ذلك كأنه قد صب صبا ومما اشتق منه السنة وهي السيرة. وسنة رسول الله (عليه السلام) سيرته قال الهذلي:

فلا تجزعن من سنة أنت سرتها فأول راض سنة من يسيرها

وإذا سميت بذلك لأنها تجري جرياً. ومن ذلك قولهم امض على سننك وسننك أي وجهك. وجاءت الريح سنائن إذا جاءت على طريقة واحدة<sup>(١)</sup>.

### ٢. السُّنَّةُ اصطلاحاً.

فالسُّنَّةُ: بضم الأول وفتح الثاني مع التشديد في اصطلاح المتشعبة على معنيين:

الأول، هو: قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) وفعله وتقريره، بل المطلق من طريقته وهديه (صلى الله عليه وآله وسلم) – وعند الشيعة الإمامية – التابعين لأئمة العترة من أهل البيت (عليهم السلام)، يضاف إلى الرسول قول أئمة العترة الطاهرة (عليهم السلام) وفعلهم وتقريرهم وهديمهم، لأنهم امتداد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وخلفاؤه حقاً

(١) معجم مقاييس اللغة: ح ٣ ص ٦٠.



ووارثوه وهم أئمة يهدون إلى الحق وبه يعدلون، وإنهم أئمة معصومون. لا يقولون ولا يعملون إلا على التنزيل والتأويل، وهم معدن علم الله وعلم رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم).

وأما عند الجمهور وعامة المسلمين المعروفين بأهل السنة، يضاف إلى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) سنة الصحابة وسيرتهم ولا سيما الخلفاء منهم، وأن لهم حق التشريع حسب المصالح المرسله كما في مسألة المتعتين والطلاق البدعي، وتبديل حي على خير العمل ب(الصلاة خير من النوم)، وعشرات من نحو هذه التشريعات.

والثاني: العمل المستحب الذي كان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) يواظب على العمل به، ويحض المؤمنين عليه، وهو دون الواجب وفوق الندب، كالختان والصلاة بالجماعة، وكتحية المسجد، وفعل النوافل المرتبة ولو يأتي بركتين منها. والمراد من السنة قبال الكتاب: هو المعنى الأول<sup>(١)</sup>.

### ٣. تعريف السنة عند الفقهاء.

ومن تعريفات السنة ما جاء عند الفقهاء بأنها: (العلم الواقع من المعصوم ولم يكن فرضاً واجباً)<sup>(٢)</sup>، وعُرفت عند المحدثين بأنها (كل ما أثر عن الرسول (صلى الله عليه وآله) من قول أو فعل أو تقرير، أو صفة خلقية،

(١) إجماعات فقه الشيعة للسيد إسماعيل المرعشي: ج ١، ص ١٥، ط ٢.

(٢) مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني: علي كاشف الغطاء، تحقيق ونشر مؤسسة كاشف الغطاء، مطبعة صبح، بيروت، ط ١، ١٤٣٥هـ، ١/٤٥.

أو خلقية، أو سيرة، أكان ذلك قبل البعثة، أم بعدها<sup>(١)</sup>، وإما عند الأصوليين فإنها (ما صدر عن الرسول محمد صلى الله عليه وآله) من الأدلة الشرعية مما ليس بمتلو، ولا هو معجز، ولا داخل في المعجز<sup>(٢)</sup>.

وكذلك بأنها (قول المعصوم لفظاً، أو كتابةً، أو إشارة، أو فعله إذا لم يعلم أنه من خصائصه، كالزواج بأكثر من أربعة، أو تركه، كما لو ترك القنوت في صلاة الصبح، فإن تركه دليل على عدم وجوبه، أو تقريره لما يصدر عن غيره بسكوت أو موافقة، أو استحسان، مع تمكنه من الردع<sup>(٣)</sup>).

ويستلزم المعنى اللغوي والاصطلاحي والفقهي للسنة دراسة العلة التي دعت أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى أن يوجب على مالك التذكر للسنة الفاضلة ليتضح أثر هذه الوسيلة في منع النفس من التسرع إلى هواها، وهو ما سنتناوله في ثانياً.

**ثانياً: تكون المجتمع الإسلامي من عقيدتين بفعل ما أحدث في السنة النبوية.**  
إن من الحقائق التاريخية التي كشفت أثر تدخل بعض الصحابة في سنة النبي (صلى الله عليه وآله) ما عرف بسنة الشيخين التي يدين بها أهل السنة والجماعة، ومن ثم لزم بيان أي السنتين أراد أمير المؤمنين (عليه السلام)

(١) حجية السنة في الفكر الإسلامي: حيدر حب الله، دار الانتشار العربي، بيروت، ط ١، ١٤٣٢هـ، ص ٣٤.

(٢) الأحكام في أصول الأحكام: علي بن محمد الأمدي، المكتب الإسلامي، طبع مؤسسة النور، ط ٢، ١٤٠٢هـ، ١/١٦٥.

(٣) مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني: كاشف الغطاء: ج ١/ ص ٤٥.



بأمره لمالك الأشتر بتذكر السُّنة الفاضلة أهي سُنَّة النبي (صلى الله عليه وآله) أم سُنَّة الشيخين لا سيما وأن أهل السُّنة والجماعة يعدون أشياح الإمام علي (عليه السلام) وعلى رأسهم مالك الأشتر بالرافضة.

### ١. مصطلح أهل السُّنة والعلّة في نشأته.

لقد تكوّن المجتمع الإسلامي من عقيدتين، الأولى: عقيدة أشياح علي (عليه السلام) فوسمهم مخالفوهم بالرافضة، وأشياح أبي بكر وعمر وقد وسموا أنفسهم بأهل السُّنة والجماعة، ومن الواضح لمن تتبع أقوال أهل السُّنة أن هناك آراء مختلفة ومتباينة في بيان مصطلح أهل السُّنة والجماعة، بل من الواضح جداً التطرف الفكري في بعض هذه الأقوال، كقولهم في معنى السُّنة:

(معنى عام يدخل فيه جميع المنتسبين إلى الإسلام عدى الرافضة)<sup>(١)</sup>!!  
والرافضة يشهدون الشهادتين ويؤدون الفرائض الخمسة ويحجون ويصومون ويزكون ويحسون؛ فأى إسلام هذا الذي يختلفون فيه عن بقية المسلمين؟!  
لكنهم يمتازون عن بقية المسلمين في التولي والتبري، فهم يوالون عترة النبي (صلى الله عليه وآله) ويبرئون ممن ظلمهم.

### ٢. التطرف في مفهوم المصطلح أخرج الحافظ النووي وابن حجر العسقلاني من مدار أهل السُّنة والجماعة.

لم ينجو من هذا التطرف علماء أهل السُّنة أنفسهم كقول ابن عثيمين في إخراج الحافظين النووي وابن حجر العسقلاني من أهل السُّنة والجماعة

(١) وسطية أهل السُّنة بين الفرق (رسالة دكتوراه)، محمد باكريم با عبد الله: ج ١ ص ٤٦.

وأنهم أهل بدعة، محاولاً دفع هذا التطرف الفكري والمغالطة في المفهوم بجعل السُّنة سنتان، الأولى: في الفقه؛ والثانية: في العقيدة؛ وحصره المجسمة -والعياذ بالله- في أنهم أهل السُّنة والجماعة، وأنَّ الفرقة الناجية هم من كانوا على مثل ما كان عليه [صلى الله عليه وآله] هو وأصحابه، مدلساً على السائل والقارئ بأن التجسيم هو عقيدة الصحابة<sup>(١)</sup>.

وعليه: فأن المشكلة تقع في مفهومهم لأهل السُّنة، وذلك أن جميع المسلمين يرجعون إلى سُنَّة النبي (صلى الله عليه وآله) بمقتضى النسبة، أي نسبة السُّنة إليه (صلى الله عليه وآله)، لكن السؤال المطروح:

هل كان أصحابه على منهاجه وطريقته وهدْيِه، أم أنهم «اجتهدوا» في سُنَّتِه؟! فمَنهم من أصاب ومنهم من أخطأ فنال كل منهم أجره -كما يزعمون-، أي القاتل والمقتول!! بل فيهم من جاهر بمعصية الله ورسوله (صلى الله عليه وآله)، بل بدَّل السُّنة النبوية وأحدث فيها وأبتدع كما يروي البخاري، ومسلم، وأحمد في قولهم: (حسبنا كتاب الله)، والطلاق البدعي، وصلاة التراويح، وغيرها.

٣. إقرار ابن تيمية بأن السُّني من أقرَّ بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان وفضلهم على سائر الصحابة.

إلا أن إقرار ابن تيمية بأن أهل السُّنة، هم: (من أثبت خلافة أبي بكر وعمر وعثمان وفضلهم على سائر الصحابة) فهو الأمر الجامع الذي دار في فلكه معنى أهل السُّنة والجماعة، ليكون بإزاء من أثبت خلافة أمير المؤمنين

(١) لقاء الباب المفتوح: ج ٨ ص ٢٩.



الإمام علي (عليه السلام) وفضله على سائر الصحابة، ورفض خلافة أبي بكر وبيعه عبر السقيفة، ورفض خلافة عمر بوصية أبي بكر إليه فخلفه من بعده، ورفض خلافة عثمان المشروطة على سنة الشيخين، ولذا وسمهم ابن تيمية بالرافضة، ولأجل ذلك عنون منهاجه -الأموي- في الرد على العلامة الفقيه ابن المطهر الحلي (عليه الرحمة والرضوان) فوسمه بالرافضي، لكونه دان الله بحب الإمام علي ومشايخته فقها وعقيدة، ورفض بيعة أبي بكر، هذه البيعة التي وصفها صاحبه عمر بن الخطاب بأنها كانت «فلتة»، «ولكن الله وقى شرها»، كما أخرجه البخاري<sup>(١)</sup>.

#### ٤. إن الغاية من وضع مصطلح (أهل السنة) هو التمييز بين المسلمين عقائدياً.

إن مصطلح (أهل السنة والجماعة) لم يكن إلا لتمييز بين من أتبع أهل البيت (عليهم السلام) وتشيع لهم ووالاهم فقها وعقيدة، وبين من أتبع أبي بكر وعمر وعثمان وتشيع لهم، واتبع سنتها فقها وعقيدة، فكان الخلفاء من بني أمية وبني العباس وأئمة المذاهب الفقهية والمدارس العقدية تبعاً لها، فسارت سنة الشيخين بموازاة سنة النبي (صلى الله عليه وآله)، بل غلبت على السنة النبوية في كثير من المحدثات، ومنها: صلاة التراويح، والطلاق البدعي، وتسليم القبور<sup>(٢)</sup>، وترك الجهر بالبسملة، والتختم باليمين، وغيرها من السنن النبوية التي تركها أهل السنة، وفيها يقول ابن تيمية في منهاجه «الأموي»:

(١) صحيح البخاري، كتاب المحاررين: ج ٨ ص ٢٩.

(٢) فتح العزيز ج ٥ ص ٢٢٤.



«ومن هنا ذهب من ذهب من الفقهاء إلى ترك بعض المستحبات، إذا صار شعارا لهم<sup>(١)</sup>، فإنه وإن لم يترك واجبا لذلك لكن في إظهار ذلك مشابهة لهم، فلا يتميز السني من الرافضي، ومصالحة التمييز عنهم لأجل هجرانهم ومخالفتهم أعظم من مصلحة ذلك المستحب»<sup>(٢)</sup>.

إذن:

لم يكن ما أمر به أمير المؤمنين (عليه السلام) مالك الأشرع عاما، وإنما لبيان حقيقة إنقسام عقيدة المجتمع الإسلامي إلى عقيدتين وسنتين، الأولى: سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهي السنة التي وسمها (عليه السلام) بـ «الفاضلة»، وسنة الشيخين وهي التي كره كثير من علماء المسلمين على الرغم من وسمهم أنفسهم بأهل السنة بـ: (أن يقال سنة أبي بكر وعمر)<sup>(٣)</sup>؛ وذلك لما شهدته المسلمون من انقسام بفعل سنة الشيخين.

#### ٥ . كره الصحابة القول بسنة أبي بكر وعمر وأثارها في انقسامهم.

تكشف النصوص الحديثية والتاريخية عن بيان حقيقة كره الصحابة للقول بسنة الشيخين، فعن إبراهيم النخعي قال: كان يكره أن يقال: سنة أبي بكر وعمر<sup>(٤)</sup>، وذلك لما لها من آثار في نقض سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتكشف هذه النصوص أيضا عن أن بني أمية وبني مروان هم أكثر

(١) أي شيعة أهل البيت عليهم السلام.

(٢) منهاج السنة: ج ٢ ص ١٤٣.

(٣) الأحكام، ابن حزم الأندلسي: ج ٤ ص ٥٧٤.

(٤) الأحكام، ابن حزم الأندلسي: ج ٤ ص ٥٤٧ وج ٦ ص ٨٨١؛ الحيوان، الجاحظ: ج ١ ص

٢٢٣؛ أرشاد الفحول، الشوكاني: ص ٣٣.



الناس أستخدمها لهذا المصطلح، بل عملوا على تفعيله في الحياة السياسية والاجتماعية والعقدية للمسلمين، وحسبك في حقيقة الأمر شاهدين:

**الشاهد الأول:** أخرجه البلاذري عن سفیان الثوري، عن ابن طاووس، عن أبيه، عن ابن عباس، أن معاوية قال له: أنت على ملّة علي؟ فقال: لا، ولا على ملّة عثمان، ولكنني على ملّة محمد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) (١).

وقد حاول البلاذري (٢) والذهبي (٣) وابن تيمية (٤) أو الرواة الذين حدثوا بهذا الحديث، تشتيت ذهن القارئ والتمويه عليه، في أن ملّة عليّ عليه السلام غير ملّة رسول الله صلى الله عليه وآله - والعياذ بالله!! -.

في حين أن كلام عبد الله بن عباس هو في مقام الإثبات، فقوله لمعاوية وقد توجه إليه بالسؤال: أنت على ملّة عليّ؟ أجاب: (لا، ولا على ملّة عثمان)، أي أن ملّة عليّ (عليه السلام) هي ملّة رسول الله (صلى الله عليه وآله)، وذلك أن ابن عباس لا يخالف النصوص الإلهية في محكم التنزيل النازلة في الإمام علي (عليه السلام)، والجماعة لملة علي وملة رسوله الله (صلى الله عليه وآله)، ملّة واحدة، كآية التطهير: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ﴾، وآية المباهلة: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ﴾، وآية الأ طعام: ﴿وَيُطْعَمُونَ﴾

(١) أنساب الأشراف: ج ٤ ص ٣٥

(٢) أنساب الأشراف: ج ٤ ص ٣٥

(٣) سير أعلام النبلاء، الذهبي: ج ٣ ص ٣٤٣

(٤) مجموعة الفتاوى: ج ٣ ص ٤١٥

الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ ﴿١﴾، وآية الصادقين: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ ﴿٢﴾، وآية المودة: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ ﴿٣﴾، وغيرها من الآيات والأحاديث النبوية المتلازمة مع القرآن في كونها (صلوات الله عليهما) على ملة واحدة.

وهو القائل (عليه السلام):

«وَأَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] كَالضَّوِّءِ مِنَ الضَّوِّءِ، وَالذَّرَاعِ مِنَ الْعَصْدِ»<sup>(١)</sup>.

وقوله: «وَلَقَدْ عَلِمَ الْمُسْتَحْفَظُونَ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ [صلى الله عليه وآله]، أَنِّي لَمْ أَرِدْ عَلَى اللَّهِ وَلَا عَلَى رَسُولِهِ سَاعَةً قَطُّ، وَلَقَدْ وَاسَيْتُهُ بِنَفْسِي فِي الْمَوَاطِنِ، الَّتِي تَنْكُصُ فِيهَا الْأَبْطَالُ، وَتَتَأَخَّرُ فِيهَا الْأَقْدَامُ نَجْدَةً أَكْرَمَنِي اللَّهُ بِهَا، وَلَقَدْ قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] وَإِنْ رَأَسَهُ لَعَلَى صَدْرِي، وَلَقَدْ سَأَلْتُ نَفْسَهُ فِي كَفِّي فَأَمَرْتُهَا عَلَى وَجْهِي، وَلَقَدْ وُلِّيتُ غُسْلَهُ [صلى الله عليه وآله] وَالْمَلَائِكَةُ أَعْوَانِي، فَضَجَّتِ الدَّارُ وَالْأَفْنِيَّةُ، مَلَأُ يَهْبِطُ وَمَلَأُ يَعْرُجُ، وَمَا فَارَقْتُ سَمْعِي هَيْئَةً مِنْهُمْ، يُصَلُّونَ عَلَيْهِ حَتَّى وَارَيْنَاهُ فِي ضَرْبِهِ، فَمَنْ ذَا أَحَقُّ بِهِ مِنِّي حَيًّا وَمَيِّتًا»<sup>(٢)</sup>.

أما ما نسبته البلاذري، وابن حزم، والذهبي، وابن تيمية إلى ابن عباس، بقوله: (ولكنني على ملة محمد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم)<sup>(٣)</sup>.

هو تدليس تعمده هؤلاء لتركهم الطرق الأخرى للحديث، أو لجهلهم

(١) نهج البلاغة، ومن كتاب له إلى عثمان بن حنيف الانصاري.

(٢) نهج البلاغة، الخطبة: ١٩٧

(٣) أنساب الأشراف: ج ٤ ص ٣٥



بها، أو لغفلتهم عنها، وذلك أن ابن عباس لم يقله، وإنما قاله طاووس في بيانه لأنقسام الناس بفعل سنة الشيخين وأشياعها ك معاوية ومروان وبنيه وثمرتهم ابن تيميه، ومما يدل عليه:

ما أخرجه الصنعاني (ت ٢١١هـ)، عن معمر، عن ابن طاووس، عن أبيه، قال: دخل ابن عباس على معاوية فقال له: إني لأراك على ملّة ابن أبي طالب<sup>(١)</sup>؟ فقال ابن عباس: «لا، ولا على ملّة ابن عفان».

قال طاووس: يعني ملّة محمد صلى الله عليه وآله [وسلم ليست لأحد]<sup>(٢)</sup>.

(١) صلوات الله وسلامه عليهما، إذ لم يزل بنو أمية لا سيما شيخهم وزعيم الفئة الباغية معاوية، وأبيه وولده يبغضون أمير المؤمنين الإمام علي وأبيه وولده عليهم السلام؛ والعلة في بغضهم الدفين لأبي طالب (عليه السلام) لكونه حامى النبي صلى الله عليه وآله وناصره والذاب عنه كل أذى، والمجاهد بين يديه في أعلاء كلمة لا إله إلا الله، فضيع عليهم بذلك الفرصة تلو الأخرى في القضاء عليه صلى الله عليه وآله حتى علا أمره في مكة، وذاع صيته بين العرب، وآمن به من آمن منهم، فشكّلوا حاجزا بينه وبين ما يمكرون، وحسبك في جميع المواطن ما يكافح ويجاهد به ولده الإمام علي (عليه السلام).

من هنا نجد معاوية لم يشأ أن يسم أمير المؤمنين عليه السلام بإسمه فقال لأبن عباس: (إني لأراك على ملّة ابن أبي طالب)، ولو أراد أن يسميه لفعل لكنه لا يطيق ذكره، بل قد غلب مكنون نفسه بالبغض لأبي طالب (عليه السلام) على ذكر أسم الإمام علي (عليه السلام)، وكيف لا وقد شنّعوا عليه عدم أيمانهم - والعياذ بالله -، وتكروا الحقيقة أنه ثالث من أسلم.

للمزيد من الاطلاع، ينظر: أبو طالب ثالث من أسلم، تأليف السيد نبيل الحسيني، إصدار العتبة الحسينية المقدسة، ط ١ و ٢ مؤسسة الاعلمي - بيروت - لسنة ٢٠٠٨م و ٢٠١٠م.

(٢) المصنّف: ج ١١ ص ٤٥٣؛ الأحكام، ابن حزم الاندلسي: ج ٤ ص ٥٧٤.

ومن ثم: فالقول لم يقله ابن عباس حاشاه أن يكذب على الله ورسوله (صلى الله عليه وآله) فيفترق بين ملته وملة أخيه، وهارون أمته، ووصيه، وخليفته المَجْعول من الله على أمته، وحسبهم قوله تعالى:

﴿وَأِنْ لَمْ يَنْتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾

[المائدة: ٧٣].

ولذا: فقد أوجب أمير المؤمنين (عليه السلام) على مالك الأشر بإتباع سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وهي السنة الفاضلة ونبذه السنن المحدثه التي عملت على نقض سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتفريق أمته.

الشاهد الثاني: ما أخرجه إمام الحديث الحافظ النسائي (ت ٣٠٣هـ) وغيره من أصحاب السنن في بيان أنقسام المسلمين إلى عقيدتين بفعل سنة الشيخين، وأن وزر هذا التفريق معقود بعنق من خالف سنة رسول الله (صلى الله عليه وآله):

فعن (محمد بن زياد، قال: لما بايع معاوية لأبنه، قال مروان: سنة أبي بكر وعمر؛ فقال عبد الرحمن بن أبي بكر: سنة هرقل وقيصر!!).

فقال مروان:

هذا الذي أنزل الله فيه: ﴿وَالَّذِي قَالَ لِيَا أَلِدِيهِ أَفٍّ لَكُمْ﴾ - الآية - فبلغ

ذلك عائشة، فقالت:

كذب والله، ما هو به، ولو شئت أن أسمى الذي أنزلت فيه لسميته، ولكن رسول الله (صلى الله عليه وآله) [وسلم]: «لعن مروان ومروان في



صلبه» فمروان فضض من لعنة الله<sup>(١)</sup>.

ويكشف الحديث عن حقيقة تاريخية تؤسس لقضية عقائدية، وهي أن الغطاء الشرعي الذي أستند إليه معاوية بن أبي سفيان في العهد لأبنه يزيد في خلافة المسلمين يرتكز على ما سنّه أبو بكر وعمر في أمر الخلافة، فقد أوصى أبو بكر لعمر، بعد أن أنكر الوصية على النبي (صلى الله عليه وآله) في علي (عليه السلام).

ولذا: فلولا هذه السنّة لما تمكن معاوية وآل مروان وغيرهم من جعل الخلافة بيدهم وليس بيد الله تعالى، أي: اخراجها من النص الشرعي إلى النص السياسي.

ومن ثم: يتكّشف لنا عبر النصوص والروايات العلة في تصدير أمير المؤمنين (عليه السلام) عهده لمالك الأشتر بوجوب التذكّر بالسنّة الفاضلة، أي نبذ ما سنّه الشيخان والخلفاء في الإسلام، وذلك أن خليفة المسلمين (فضض من لعنة الله) كما تخبر عائشة؟!!!

ويتضح لنا أن الأمر بالوجوب هو منهاج لتهذيب النفس في الفقه الجوانحي، ويؤسس لضابطة شرعية في التعامل مع السنن كي يحرز المسلم البراءة بمنع نفسه من الإنقياد إلى رغباتها أو أن تتسرع إلى هواها.

### المسألة السادسة: آية التذكّر بالأثر النبوي.

ليان معنى الأثر النبوي وعلاقته بالسنّة الفاضلة أو السنّة النبوية فينبغي

(١) السنن الكبرى: ج ٦ ص ٤٥٩ حديث رقم ١١٤٩١؛ المستدرک، الحاكم: ج ٤ ص ٤٨١

بيان معنى الأثر في اللغة والاصطلاح وعند علماء الحديث، وهو:

### ١- معنى الأثر في اللغة:

أثر الشيء بقيته، والجمع آثار، والأثر أيضا ما بقى من رسم الشيء، والأثر أيضا ما بقى من رسم الشيء فدّل على أن ذلك الشيء قد كان، كقولهم: النبات أثر للقطر لأنه حصل به ودّل عليه، ومنه قوله تعالى: ﴿فَانظُرْ إِلَى آثَارِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ [الروم: ٥٠].

ومواقع الأقدام آثار يستدل بها على السائرين: ومنه قوله تعالى: ﴿فَهُمْ عَلَى آثَارِهِمْ مُهْرَعُونَ﴾ [الصفات: ٧٠] ﴿قَالَ هُمْ أَوْلَاءِ عَلَى أَثَرِي﴾ [طه: ٨٤].

فذلك تعبير عن سلوكهم طريق من سبقهم. متبعين آثارهم، والأثر أيضا:

الخبر لأنه بقية تؤثر لمن يجبر عنه، ومنه إطلاق الآثار على السنن المروية عن النبي (صلى الله عليه [وآله] وسلم).

والأثر (بسكون الثاء بعد الهمزة المفتوحة): نقل الحديث وروايته، ومنه أثرت العلم أثره أثرا: أي رويته، وأصله تتبعت أثره<sup>(١)</sup>.

### ٢- معنى الأثر في مصطلح الحديث:

علماء مصطلح الحديث يطلقون «الأثر» أحيانا على ما يروى من السنة مرفوعا أو موقوفًا ومقطوعًا، وأحيانا يفرقون بين المرفوع فيسمونه خبرًا، والموقوف فيسمونه أثرا.

(١) انظر مادة «أثر» في كل من القاموس ولسان العرب ومفردات الراغب الاصفهاني.



ويوضح ذلك ما ذكره السيوطي<sup>(١)</sup> في «التدريب»، والنووي في «التقريب»، إذ يقولان ما نصه:

«الموقوف: هو المروى عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو نحوه»: «أي تقريراً» متصلاً كان «إسناده» أو منقطعاً، ويستعمل في غيرهم «كالتابعين» مقيداً، فيقال: وقفه فلان على الزهري ونحوه، وعند فقهاء خراسان تسمية الموقوف بالأثر، والمرفوع بالخبر»، قال أبو القاسم الفوراني أحد فقهاء خراسان: الفقهاء يقولون الخبر ما يروى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم، والأثر ما يروى عن الصحابة<sup>(٢)</sup>.  
وبناءً عليه:

يجب على مالك الأثر (رحمه الله) الرجوع إلى سيرة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتتبع أثاره الشريفة ونشرها بين الناس، والتذكير بسنته والعمل بها ووضعها نصب عينه، وذلك لتصحيح مسار الإسلام في المجتمع بعد أن عاثت به البدع والمحدثات فغيرت معالمه وحاربت أسسه، فصارت البدع هي السنن فأخذها الناس واكسوها لباس الشريعة ووسومها بالسنة النبوية وهي منها براء.

ولذا: نجد أمير المؤمنين (عليه السلام) لطالما يؤسس لإحياء السنة النبوية ومحاربة البدع والمحدثات في عهده لمالك الأشتر وغيره من العهود

(١) انظر ص ١٠٩ من كتاب تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي المطبوع بمصر ١٣٧٩.

(٢) موسوعة الفقه الإسلامي المصرية، موقع وزارة الأوقاف المصرية: ج ١ ص ٦٨.

والكتب والوصايا والخطب - كما سيمر بيانه لاحقاً - بل لم يترك شأننا من شؤون المسلمين العبادية والمعاملاتية إلا وقد أتبع فيه أثر النبي (صلى الله عليه وآله) وذكر الناس به، وذلك لكونه مما يعينهم على منع نفوسهم من التسرع إلى هواها، لاسيما أولئك الذين كلفهم بأمر المسلمين كما لك الأشر وغيره من الولاة.

### المسألة السابعة: آية التذكر بفرائض القرآن .

أولاً: معنى الفرض لغتاً .

تناولنا في المسألة الأولى من هذا المبحث بيان معنى الواجب وانقسامه إلى الواجب التعبدي والتوصلي وفي هذه المسألة ستعرض لبيان معنى الفرض والوجوب والفرق بينهما بغية الوقوف على قصدية النص الشريف للعمل بإداة التذكر بفرائض القرآن لمنع النفس من التسرع إلى هواها.

وعليه: فقد تناول علماء اللغة والاصطلاح معنى (الفرض)، وأظهروا أن المفردة تدل على: الأعمال التي أوجبها الله تعالى على عباده في العبادات والمعاملات عبر القرآن وسنة رسوله صلى الله عليه وآله ؛ فمما ورد في ذلك: قال ابن منظور (٧١١هـ):

(فرض: فَرَضْتُ الشَّيْءَ أَفَرَضُهُ فَرَضًا وَفَرَضْتُهُ لِلتَّكْثِيرِ: أَوْجَبْتُهُ. وقوله تعالى: سُورَةٌ أَنْزَلْنَاهَا وَفَرَضْنَاهَا، ويقرأ: وَفَرَضْنَاهَا، فمن قرأ بالتخفيف فمعناه أَلْزَمْنَا كَمِ الْعَمَلِ بِمَا فَرَضَ فِيهَا، ومن قرأ بالتشديد فعلى وجهين: أحدهما على معنى التكثر على معنى إنا فرضنا فيها فُرُوضًا، وعلى معنى بَيْنًا وَفَصَّلْنَا مَا فِيهَا مِنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالْحُدُودِ.



وقوله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾؛ أي بينها.

وأفترضه: كفرضه، والأسم الفريضة.

وفرائض الله: حدوده التي أمر بها ونهى عنها، وكذلك الفرائض بالميراث.

والفارض والفرضي: الذي يعرف الفرائض ويسمى العلم بقسمة

الموارث فرائض.

وفي الحديث: «أفرضكم زيد».

والفرض: السنة، فرض رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم، أي سن،

وقيل: فرض رسول الله، صلى الله عليه وآله وسلم، أي أوجب وجوباً

لازماً، قال: وهذا هو الظاهر.

والفرض: ما أوجبه الله عز وجل، سمي بذلك لأن له معالم وحدوداً.

وفرض الله علينا كذا وكذا وأفترض أي أوجب.

وقوله عز وجل: ﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾؛ أي أوجبه على نفسه بإحرامه.

وقال ابن عرفة: الفرض التوقيت. وكل واجب مؤقت، فهو مفروض<sup>(١)</sup>.

لكن ثمت سؤال يتطلب بيان حيثياته، وهو الفرق بين الفرض

والواجب، فقد يختلط المفهوم بالمصداق فينصرف الذهن إلى أن القصد في

أمره (عليه الصلاة والسلام) هو أداء الواجب وليس الفرائض، ولذا فما هو

الفرق بينهما؟.

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ٧ ص ٢٠٢



### ثانياً: الفرق بين الفرض والواجب.

قد ينصرف الذهن إلى أن الفرض في مفهومه متحد مع الواجب فيجر إلى أشباه المفهوم بالمصداق فينتج عنه الحكم بالاستحباب أو أن الأمر مداره الواجب التوصلي وليس التعبدي وأن لم تظهر فيه القرية في العمل، ولذا لزم بيان الفرق بين الفرض والوجوب.

وذلك (أن الفرض لا يكون إلا من الله، والإيجاب يكون منه ومن غيره تقول فرض الله تعالى على العبد كذا وأوجه عليه، وتقول أوجب زيد على عبده والملك على رعيته كذا ولا يقال فرض عليهم ذلك وإنما يقال فرض لهم العطاء ويقال فرض له القاضي، والواجب يجب في نفسه من غير إيجاب يجب له من حيث أنه غير متعد وليس كذلك الفرض لأنه متعد ولهذا صح وجوب الثواب على الله تعالى في حكمته ولا يصح فرضه.

ومن وجه آخر أن السنة المؤكدة تسمى واجبا ولا تسمى فرضا مثل سجدة التلاوة هي واجبة على من يسمعها وقيل على من قعد لها ولم يقل إنها فرض ومثل ذلك الوتر في أشباه له كثيرة، وفرق آخر أن العقليات لا يستعمل فيها الفرض ويستعمل فيها الواجب تقول هذا واجب في العقل ولا يقال فرض في العقل، وقد يكون الفرض والواجب سواء في قولهم صلاة الظهر واجبة وفرض لا فرق بينهما هاهنا في المعنى، وكل واحد منهما من أصل فأصل الفرض الحز في الشيء تقول فرض في العود فرضا إذا حز فيه حزا.



وأصل الواجب السقوط، يقال: وجبت الشمس للمغيب إذا سقطت ووجب الحائط وجبة أي سقط، وحد الواجب والفرض عند من يقول إن القادر لا يخلو من الفعل والترك ما له ترك قبيح وعند من يميز خلو القادر من الفعل والترك ما إذا لم يفعله استحق العقاب وليس يجب الواجب لإيجاب موجب له ولو كان كذلك لكان القبيح واجبا إذا أوجبه موجب، والأفعال ضربان:

أحدهما: ألا يقارنه داع ولا قصد ولا علم فليس له حكم زائد على وجوده كفعل الساهي والنائم، والثاني يقع مع قصد وعلم أو داع وهذا على أربعة أضرب أحدها ما كان لفاعله أن يفعله من غير أن يكون له فيه مثل المباح.

والثاني: ما يفعله لعاقبة محمودة وليس عليه في تركه مضره ويسمى ذلك ندبا ونفلا وتطوعا، وإن لم يكن شرعيا سمي تفضلا وإحسانا وهذا هو زائد على كونه مباحا، والثالث ماله فعله وإن لم يفعله لحقه مضره وهو الواجب والفرض وقد يسمى المحتم واللازم، والرابع الذي ليس له فعله وإن فعله استحق الذم وهو القبيح والمحظور والحرام<sup>(١)</sup>.

### ثالثا: أثر الفرائض والسُنن في تحقيق سعادة الإنسان وشقاوته.

تعد مسألة السعادة والشقاوة من المسائل التي شغلت الفكر الإنساني ورافقت مسيرة الإنسان وحياته وشغلت تفكيره، وقد لا نجزم القول بأنها كانت شغله ومطلبه الحياتي فما من إنسان إلا ويحذر من الشقاء ويطمح للرخاء وسبل الوصول إلى السعادة.

(١) الفروق اللغوية، أبي هلال العسكري: ٤٠٠ - ٤٠٢.



ولذا تعددت المفاهيم والرؤى والنظريات عند الفلاسفة والحكماء والمفكرين والمصلحين حول السعادة، فمنذ أفلاطون (ح. ٤٢٨ - ٣٤٧ ق.م)، مستخدماً سقراط (ح. ٤٧٠ - ٣٩٩ ق.م) كشخصية رئيسية في محاوراته الفلسفية، متطلبات السعادة في كتابه «الجمهورية» والى يومنا هذا لم تنزل الآراء تتباين في السعادة والشقاوة وكيفية الوصول إلى الأولى والنجاة من الثانية. أما عند علماء الأخلاق فلا (تحصل السعادة إلا بإصلاح جميع الصفات والقوى دائماً، فلا تحصل بإصلاحها بعضاً دون بعض، ووقتا دون وقت، كما أن الصحة الجسمية، وتدبير المنزل، وسياسة المدن لا تحصل إلا بإصلاح جميع الأعضاء والأشخاص والطوائف في جميع الأوقات، فالسعيد المطلق من أصلح جميع صفاته وأفعاله على وجه الثبوت والدوام بحيث لا يغيره تغير الأحوال والأزمان، فلا يزول صبره بحدوث المصائب والفتن، ولا شكره بورود النوائب والمحن، ولا يقينه بكثرة الشبهات، ولا رضاه بأعظم النكبات، ولا إحسانه بالإساءة، ولا صداقة بالعداوة.

وبالجمله لا يحصل التفاوت في حاله، ولو ورد عليه ما ورد على أيوب النبي (عليه السلام) أو على برناس الحكيم، لشهامه ذاته، ورسوخ أخلاقه وصفاته، وعدم مبالاته بعوارض الطبيعة، وابتهاجه بنورانته وملكاته الشريفة.

بل السعيد الواقعي لتجرده وتعالیه عن الجسمانيات خارج عن تصرف الطبائع الفلكية، متعال عن تأثير الكواكب والأجرام الأثرية فلا يتأثر عن سعدا ونحسها، ولا ينفعل عن قمرها وشمسها. أهل التسييح والتقدیس



لا يبالون التلث والتسدس، وربما بلغ تجردهم وقوة نفوسهم مرتبة تحصل لهم ملكة الاقتدار على التصرف في مواد الكائنات، ولو في الأفلاك وما فيها، كما حصل لفحل الأنبياء وسيد الأوصياء صلوات الله عليهما وآلهما من شق القمر ورد الشمس.

وقد ظهر مما ذكر أن من يجزع بورود المصائب الدنيوية، ويضطرب من الكدورات الطبيعية، ويدخل نفسه في معرض شماتة الأعداء وترحم الأحياء، خارج عن زمرة السعداء، لضعف غريزته وغلبة الجبن على طبيعته، وعدم نبه بعد إلى الابتهاجات التي تدفع عن النفس أمثال ذلك.

ومثله لو تكلف الصبر والرضا وتشبه ظاهرا بالسعداء لكان في الباطن متألما مضطربا، وهذا ليس سعادة لأن السعادة الواقعية إنما هو صيرورة الأخلاق الفاضلة ملكات راسخة بحيث لا تغيرها المغيرات ظاهرا وباطنا<sup>(١)</sup>؛ وهو ما تجسد عند أمير المؤمنين (عليه السلام) في الفرائض والسنن التي أنزلها الله تعالى في كتابه فما من أحد أتبعهما إلا وسعد وما من أحد تركهما وضيعهما إلا وشقي في الدنيا والآخرة.

ولذا أمر (عليه السلام) الأشتر (رحمه الله) بهما في موضعين من العهد، الأول في مقدمة العهد الشريف، فقال:

«وَاتَّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ مِنْ فَرَائِضِهِ وَسُنَنِهِ - الَّتِي لَا يَسْعَدُ أَحَدٌ إِلَّا بِاتِّبَاعِهَا - وَلَا يَشْقَى إِلَّا مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا».

(١) جامع السعادات، النراقي: ج ١ ص ٦٠ - ٦١.



والثاني: في خاتمة العهد، فقال:

«وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ أَنْ تَتَذَكَّرَ مَا مَضَى لِمَنْ تَقَدَّمَكَ، مِنْ حُكُومَةٍ عَادِلَةٍ أَوْ  
سُنَّةٍ فَاضِلَةٍ، أَوْ أَثَرٍ عَنْ نَبِيِّنَا (صلى الله عليه واله) أَوْ فَرِيضَةٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ،  
فَتَقْتَدِيَ بِهَا شَاهِدَتٍ مِمَّا عَمِلْنَا بِهِ فِيهَا».

## المبحث الرابع

### وسيلة الاقتداء بعمل أمير المؤمنين علي عليه السلام

«فَتَقْتَدِي بِمَا شَاهَدْتَ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا».

إنَّ مما حث عليه القرآن وبيَّنه للنبي (صلى الله عليه واله)، بل وأمره به هو وسيلة الاقتداء بمن سبقه من الأنبياء (عليهم السلام) وذلك في إشارة إلى بيان أهمية هذه الوسيلة في السير إلى الله تعالى، وتهذيب النفس، قال سبحانه: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمُ اقْتَدِهْ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٩٠].

#### المسألة الأولى: معنى القدوة .

ومعنى القدوة في اللغة: (من القدو، وهو: أصل البناء الذي يتشعب منه تصريف الاقتداء، يقال: قدوة و قدوة لما يقتدى به .  
وقال ابن سيده: القدوة والقدوة ما تسننت به، قلبت الواو فيه ياء للكسرة القريبة منه وضعف الحاجز)<sup>(١)</sup>.

#### المسألة الثانية: مقاصدية قوله (عليه السلام) «مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا» .

في الوسيلة الثانية التي وضعها أمير المؤمنين (عليه السلام) في ردع النفس من التسرع إلى هواها، أي وسيلة الاقتداء يحدد أمير المؤمنين هذه الوسيلة بما عمله هو (عليه السلام)، ومن ثم فقد كشف النص عن جملة من الأمور، منها:

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ١٥ ص ١٧١ .



أولاً: إنّ القصدية في قوله (عليه السلام): «مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا» هو الزمن الذي أعقب وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله).

يرشد النص الشريف إلى بيان قصدية مهمة في بيان وسيلة الإقتداء بعمل أمير المؤمنين (عليه السلام) عبر تحديد (الزمن)، أي أنه أراد بقوله «بِمَا شَاهَدَتْ مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا» بأن الضمير عائد في «به» إلى زمن تغيير السنن الفاضلة والأثر النبوي وفرائض القرآن، وهي الفترة الزمنية التي أعقبت وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله) فينظر مالك الأشرى إلى عمل أمير المؤمنين (عليه السلام) فيعمل بما شاهده منه في تعامله مع الولاة وغيرهم من طبقات المجتمع لا سيما أهل الخاصة ومن لهم التأثير في الناس، وهو أمر لطالما يحتاج إليه الوالي أو الحاكم في التعامل مع الحكومات المعاصرة له، بل يحتاج إليه كل مسلم وذلك ليتمكن من تشخيص المحدثات فيتجنبها ويتبع السنن الفاضلة، أي سنة النبي (صلى الله عليه وآله) ووصيه أمير المؤمنين (عليه السلام) الذي أحيها بعد أن عاثت بها محدثات الولاة وأشياعهم، فيعمل بما شاهده منه (عليه السلام) فأن ذلك يحقق له منع نفسه من التسرع إلى هواها وذلك أن النفس ترواغ العقل بفعل الهوى فيتساهل في أتباع أهل الباطل الذين تعمدوا مخالفة رسوله الله (صلى الله عليه وآله)، وهو ما كشفه أمير المؤمنين (عليه السلام) في بيانه لهذه الحقيقة، ووقوع الفتن في الأمة فغيروا السنن الفاضلة وضيعوا الأثر النبوي وضيعوا فرائض القرآن وكل ذلك لإتباعهم هوى أنفسهم فضاعوا وأضاعوا من أتبعهم.

ولذا نجد أمير المؤمنين (عليه السلام) يبث شكواه ويحذر الناس من



اتباع الهوى ونصرة الباطل وأهله، وخذل الحق وأهله، فقد روى ثقة الإسلام الشيخ الكليني (عليه رحمة الله ورضوانه) (المتوفى ٣٢٩هـ) بسند معتبر<sup>(١)</sup>، عن عَلِيِّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسِ الْهَلَالِيِّ، قَالَ: خَطَبَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ [عليه السلام] فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ [صلى الله عليه وآله]، ثُمَّ قَالَ:

(أَلَا إِنَّ أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ خَلْتَانِ، اتَّبَاعُ الْهُوَى وَطُولُ الْأَمَلِ أَمَّا اتَّبَاعُ الْهُوَى فَيَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ، وَأَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الآخِرَةَ، أَلَا إِنَّ الدُّنْيَا قَدْ تَرَحَّلَتْ مُدْبِرَةً، وَإِنَّ الآخِرَةَ قَدْ تَرَحَّلَتْ مُقْبِلَةً، وَلِكُلِّ وَاحِدَةٍ بُنُونَ، فَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الآخِرَةِ، وَلَا تَكُونُوا مِنْ أَبْنَاءِ الدُّنْيَا، فَإِنَّ الْيَوْمَ عَمَلٌ وَلَا حِسَابَ، وَإِنَّ عَدَا حِسَابٌ وَلَا عَمَلَ.

(١) قال العلامة المجلسي: (الخبر مختلف فيه بسليم [بن قيس الهلالي]، وعلى هذه النسخة لعل فيه إرسالاً إذ لم يعهد برواية إبراهيم بن عثمان وهو أبو أيوب الخراز عن سليم، وقد مر مثل هذا السند مراراً عن إبراهيم بن عمر اليماني عن أبان بن أبي عياش عن سليم، ولعله سقط من النسخ، فالخبر ضعيف على المشهور، لكن عندي معتبر، لوجوه ذكرها محمد بن سليمان في كتاب منتخب البصائر وغيره)؛ ينظر: (مرآة العقول: ج ٢٥، ص ١٣١).

أقول: وقد روى الكليني مطلع الخبر، أي من قوله (عليه السلام): (وإِنَّمَا بَدَأُ وَفُوعِ الْفِتَنِ) إِلَى: (سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى) بسند صحيح في باب: البدع والرأي والمقائيس: ج ١ ص ٥٤، ورواه أيضاً البرقي (رحمه الله المتوفى ٢٧٤هـ)، فضلاً عن أن الخبر من أصول عاصم بن حميد الحنّاط وهو أحد الأصول الستة عشر لدى علماء الإمامية (أعلى الله شأنهم).

ولعل عزوف الرواة عن أتمام رواية الخبر أو تدوينه بتمامه كما فعل الكليني (قدس سره) لما فيه من التبعات التي تكلف الراوي حياته لا سيما وأن أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يتحدث عن بيان هذه الحقائق إلا بعد أن تولى الحكومة والخلافة الإسلامية.

وإِنَّمَا بَدَأُ وَوُقُوعِ الْفِتَنِ مِنْ أَهْوَاءٍ تُتَّبَعُ، وَأَحْكَامٍ تُبَدَعُ، وَلَوْ أَنَّ الْبَاطِلَ خَلَصَ لَمْ يُخَفْ عَلَى ذِي حِجْبِي، لَكِنَّهُ يُؤَخِّدُ مِنْ هَذَا ضِعْفًا، وَمِنْ هَذَا ضِعْفًا فَيُمَزَّجَانِ، فَيَجَلَّلَانِ مَعًا، فَهَذَا لِكَيْ يَسْتَوِيَ الشَّيْطَانُ عَلَى أَوْلِيَائِهِ، وَنَجَا الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ الْحُسْنَى؛ إِي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] يَقُولُ:

كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَبَسْتُمْ فِتْنَةً يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ، وَيَهْرُمُ فِيهَا الْكَبِيرُ، يَجْرِي النَّاسُ عَلَيْهَا، وَيَتَّخِذُونَهَا سُنَّةً، فَإِذَا غَيَّرَ مِنْهَا شَيْئًا، قِيلَ قَدْ غَيَّرْتَ السُّنَّةَ، وَقَدْ أَتَى النَّاسُ مُنْكَرًا، ثُمَّ تَشْتَدُّ الْبَلِيَّةُ، وَتُسَبَى الذَّرِيَّةُ، وَتَدْقُهُمُ الْفِتْنَةُ كَمَا تَدُقُّ النَّارُ الْحُطْبَ وَكَمَا تَدُقُّ الرَّحَى بِنَفَالِهَا، وَيَتَفَقَّهُونَ لِغَيْرِ اللَّهِ، وَيَتَعَلَّمُونَ لِغَيْرِ الْعَمَلِ، وَيَطْلُبُونَ الدُّنْيَا بِأَعْمَالِ الْآخِرَةِ<sup>(١)</sup>.

ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِهِ وَخَاصَّتِهِ وَشِيعَتِهِ فَقَالَ:

قَدْ عَمَلَتِ الْوُلَاةُ قَبْلِي أَعْمَالًا خَالَفُوا فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله]،

(١) أقول: هذا الحديث أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه: عن عبد الرزاق، عن معمر، عن قتادة، عن عبد الله بن مسعود، ولم ينسبه إلى النبي (صلى الله عليه وآله)، وكذا فعل ابن أبي شيبة الكوفي في مصنفه، عن أبي معاوية، عن الأعمش، عن أبي وائل، قال: قال عبد الله، وساق الحديث بتمامه.

ومما لا ريب فيه إننا لانسلم للصنعاني وابن أبي شيبة الكوفي في نسبتها الحديث إلى ابن مسعود وذلك أن منطوق الحديث هو الغيبات التي أختصت بالنبوة، فضلا عن أن كلام أمير المؤمنين (عليه السلام) هو أوثق وأصح من كلام ابن مسعود وقد نطق القرآن بصدقه وطهراته في آية التطهير، وعليه فيكون الحديث في نسبه إلى ابن مسعود هو من وهم الرواة الذين عصفت بهم الظروف السياسية التي حاربت الرواية الشريفة.

ينظر: المصنف للصنعاني: ج ١١ ص ٣٥٩؛ المصنف لابن أبي شيبة: ج ٨ ص ٥٩٩.



مُتَعَمِّدِينَ لِخِلَافِهِ، نَاقِضِينَ لِعَهْدِهِ، مُغَيِّرِينَ لِسُنَّتِهِ، وَلَوْ حَمَلَتْ النَّاسَ عَلَى تَرْكِهَا، وَحَوَّلَتْهَا إِلَى مَوَاضِعِهَا، وَإِلَى مَا كَانَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله]، لَتَفَرَّقَ عَنِّي جُنْدِي حَتَّى أَبْقَى وَحْدِي أَوْ قَلِيلٌ مِّنْ شِيعَتِي الَّذِينَ عَرَفُوا فَضْلِي، وَفَرَضَ إِمَامَتِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله]:

أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَمَرْتُ بِمَقَامِ إِبْرَاهِيمَ [عليه السلام] فَرَدَدْتُهُ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَهُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله].

وَرَدَدْتُ فَدَكَأَ إِلَى وَرَثَةِ فَاطِمَةَ (عليها السلام)، وَرَدَدْتُ صَاعَ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] كَمَا كَانَ، وَأَمْضَيْتُ قَطَائِعَ أَقْطَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] لِأَقْوَامٍ لَمْ تُمَضَّ لَهُمْ وَلَمْ تُنْفَذْ، وَرَدَدْتُ دَارَ جَعْفَرٍ إِلَى وَرَثَتِهِ، وَهَدَمْتُهَا مِنَ الْمَسْجِدِ، وَرَدَدْتُ قَضَايَا مِنَ الْجُورِ قُضِيَ بِهَا، وَنَزَعْتُ نِسَاءً تَحْتَ رِجَالٍ بَغَيْرِ حَقِّ، فَرَدَدْتُهُنَّ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ، وَاسْتَقْبَلْتُ بِهِنَّ الْحُكْمَ فِي الْفُرُوجِ وَالْأَحْكَامِ، وَسَبَيْتُ ذَرَارِيَّ بَنِي تَغْلِبَ، وَرَدَدْتُ مَا قَسِمَ مِنْ أَرْضِ حَيْبَرَ، وَمَحَوْتُ دَوَاوِينَ الْعَطَايَا، وَأَعْطَيْتُ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] يُعْطِي بِالسَّوِيَّةِ، وَلَمْ أَجْعَلْهَا دَوْلَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ، وَالْقَيْتُ الْمِسَاحَةَ، وَسَوَّيْتُ بَيْنَ الْمَنَاجِحِ، وَأَنْفَذْتُ خُمْسَ الرَّسُولِ كَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَفَرَضَهُ، وَرَدَدْتُ مَسْجِدَ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] عَلَيْهِ وَإِلَى مَا كَانَ عَلَيْهِ، وَسَدَدْتُ مَا فَتِحَ فِيهِ مِنَ الْأَبْوَابِ، وَفَتَحْتُ مَا سَدَّ مِنْهُ، وَحَرَّمْتُ الْمُسْحَاحَ عَلَى الْخَفِيِّينَ، وَحَدَدْتُ عَلَى النَّبِيدِ، وَأَمَرْتُ بِإِحْلَالِ الْمُتَعَتِّينَ، وَأَمَرْتُ بِالتَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَائِزِ خُمْسَ تَكْبِيرَاتٍ، وَأَلْزَمْتُ النَّاسَ الْجَهْرَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَأَخْرَجْتُ مَنْ أُدْخِلَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] فِي

مَسْجِدِهِ مِمَّنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] أَخْرَجَهُ، وَأَدْخَلَتْ مَنْ أُخْرِجَ  
بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله] مِمَّنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ [صلى الله عليه وآله]  
أَدْخَلَهُ، وَحَمَلْتُ النَّاسَ عَلَى حُكْمِ الْقُرْآنِ، وَعَلَى الطَّلَاقِ عَلَى السُّنَّةِ، وَأَخَذْتُ  
الصَّدَقَاتِ عَلَى أَصْنَافِهَا وَحُدُودِهَا، وَرَدَدْتُ الوُضُوءَ، وَالغُسْلَ، وَالصَّلَاةَ إِلَى  
مَوَاقِيتِهَا وَشَرَائِعِهَا وَمَوَاضِعِهَا، وَرَدَدْتُ أَهْلَ نَجْرَانَ إِلَى مَوَاضِعِهِمْ، وَرَدَدْتُ  
سَبَايَا فَارِسَ وَسَائِرِ الْأُمَمِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ نَبِيِّهِ [صلى الله عليه وآله].

إِذَا لْتَفَرَّقُوا عَنِّي، وَاللَّهِ لَقَدْ أَمَرْتُ النَّاسَ أَنْ لَا يَجْتَمِعُوا فِي شَهْرِ رَمَضَانَ  
إِلَّا فِي فَرِيضَةٍ، وَأَعْلَمْتُهُمْ أَنَّ اجْتِمَاعَهُمْ فِي النَّوَافِلِ بِدْعَةٌ، فَتَنَادَى بَعْضُ أَهْلِ  
عَسْكَرِي مِمَّنْ يُقَاتِلُ مَعِي يَا أَهْلَ الْإِسْلَامِ غَيَّرْتُمْ سُنَّةَ عُمَرَ، يَنْهَانَا عَنِ الصَّلَاةِ  
فِي شَهْرِ رَمَضَانَ تَطَوُّعًا، وَلَقَدْ خِفْتُ أَنْ يَثُورُوا فِي نَاحِيَةِ جَانِبِ عَسْكَرِي؛ مَا  
لَقِيتُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ مِنَ الْفُرْقَةِ، وَطَاعَةِ أَيْمَةِ الضَّلَالَةِ، وَالذُّعَاةِ إِلَى النَّارِ.

وَأَعْطَيْتُ مِنْ ذَلِكَ سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى الَّذِي قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنْ كُنْتُمْ  
أَمْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقَى الْجُمُعَانِ﴾، فَنَحْنُ وَاللَّهُ  
عَنِّي بِذِي الْقُرْبَى الَّذِي قَرَنَّا اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَبِرَسُولِهِ [صلى الله عليه وآله] فَقَالَ  
تَعَالَى: ﴿فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ﴾،  
فِينَا خَاصَّةً: ﴿كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ  
فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ فِي ظُلْمِ آلِ مُحَمَّدٍ﴾: ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ  
الْعِقَابِ﴾ لَنْ ظَلَمْتُمْ. رَحْمَةٌ مِنْهُ لَنَا وَغَنَى أَعْنَانَا اللَّهُ بِهِ وَوَصَّى بِهِ نَبِيِّهِ [صلى  
الله عليه وآله] وَلَمْ يَجْعَلْ لَنَا فِي سَهْمِ الصَّدَقَةِ نَصيبًا، أَكْرَمَ اللَّهُ رَسُولَهُ [صلى الله  
عليه وآله]، وَأَكْرَمَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ أَنْ يُطْعَمَنَا مِنْ أَوْسَاحِ النَّاسِ، فَكَذَّبُوا اللَّهَ،



وَكَذَّبُوا رَسُولَهُ، وَجَحَدُوا كِتَابَ اللَّهِ النَّاطِقِ بِحَقِّنَا، وَمَنَعُونَا فَرَضاً فَرَضَهُ اللَّهُ لَنَا، مَا لَقِيَ أَهْلُ بَيْتِ نَبِيِّ مِنْ أُمَّتِهِ مَا لَقِينَا بَعْدَ نَبِينَا [صلى الله عليه وآله]، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَنْ ظَلَمَنَا، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ<sup>(١)</sup>.

ويشتمل النص الشريف على جملة من المسائل وتفرعاتها المعرفية، والتي بسطنا فيها البحث في كتابنا الموسوم: (أغتيال التوحيد في ضوء الانثروبولوجيا العقديّة والبنائية الوظيفية لخطاب الإمام الحسين (عليه السلام) يوم عاشوراء)<sup>(٢)</sup> وبحثنا الموسوم: (كاشفة خطاب الإمام علي (عليه السلام) عن الأصول المسيئة للنبي (صلى الله عليه وآله) صحيح البخاري وصحيفة يولانديس بوستن مثالا)<sup>(٣)</sup>.

وكشفنا عن قصيدة النص - مورد البحث - أي قوله (عليه السلام): «مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا» هو الزمن الذي أعقب وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله).

أما القصيدة الثانية فهي:

ثانياً: إنَّ القصيدة في قوله (عليه السلام): «مِمَّا عَمَلْنَا بِهِ فِيهَا» هي حكومته (عليه السلام).

(١) الكافي: ج ٨ ص ٥٨ - ٦٣.

(٢) إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة التابعة للعتبة الحسينية المقدسة، ط ١ دار الوارث لسنة ٢٠١٩م - ١٤٤٠هـج / كربلاء المقدسة .

(٣) إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة التابعة للعتبة الحسينية المقدسة، ط ١ دار الوارث لسنة ٢٠٢٢م كربلاء المقدسة.

إنَّ القصيدة الثانية التي يمكن إستقرائها من النص الشريف هي أن يقتدي مالك الأشر بهدي أمير المؤمنين (عليه السلام) مما شاهده منه في مهام الحكم وحقوق الرعية بعد أن بويع له بخلافة المسلمين متابعا (عليه السلام) في ذلك حكومة رسول الله (صلى الله عليه وآله) وسُنَّه الفاضلة وأثاره فيها، وفرائض كتاب الله تعالى التي شرَّعها للناس في نظم حقوقهم وأداء واجباتهم.

وذلك أن الاقتداء بما عمله أمير المؤمنين (عليه السلام) في جميع هذه الموارد يحقق للمقتدي تهذيب النفس ومنعها من التسرع إلى هواها.

## المبحث الخامس

وسيلة الاجتهاد باتباع ما أمر به أمير المؤمنين عليه السلام

ونهى عنه في عهده لمالك

قال (عليه الصلاة والسلام):

«وَتَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَاهَدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا، وَاسْتَوْثَقْتُ بِهِ مِنْ  
الْحُبَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ».

في الأمر الأخير مما أمر به أمير المؤمنين (عليه السلام) مالك الأشرع عبر  
العهد الشريف يورد الأمر بالاجتهاد، وهي احد الوسائل الثلاثة التي حددها  
في ردع النفس من التسرع إلى هواها.

### المسألة الأولى: معنى الجهد والاجتهاد في اللغة.

للوصول إلى قصدية الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) في أمره لمالك بإتباع  
وسيلة الاجتهاد لغرض منع النفس عن التسرع إلى هواها يلزم بنا الرجوع إلى  
معنى المفردة ودلالاتها في اللغة، وفيها قيل:

(الجَهْدُ والجُهدُ: الطاقة، تقول: اجْهَدَ جَهْدَكَ؛ وهو بالفتح، المشقة، وقيل:  
المبالغة والغاية، وبالضم، الوسع والطاقة؛ وقيل: هما لغتان في الوسع والطاقة،  
فأما في المشقة والغاية فالفتح لا غير.

والاجتهاد والتجاهد: بذل الوسع والمجهود.

قال الأزهري: الجُهد بلوغك غاية الأمر الذي لا تألو على الجهد فيه؛ تقول: جَهِدْتُ جَهْدِي واجْتَهَدْتُ رَأْيِي ونفسي حتى بلغت مجْهُودي.  
قال: وجهدت فلاناً إذا بلغت مشقته وأجهدته على أن يفعل كذا وكذا.  
ابن السكيت: الجُهدُ الغاية.

قال الفراء: بلغت به الجُهدُ أي الغاية.

وَجَهَدَ الرجل في كذا أي جدَّ فيه وبالغ.

وفي حديث معاذ: اجْتَهَدَ رَأْيِي الاجْتِهَادِ؛ بذل الوسع في طلب الأمر<sup>(١)</sup>.

ويتضح من هذا المعنى أن الإمام علي (عليه السلام) قد أمر مالك الأشر ببدل وسعه وطاقته حتى يبلغ المشقة في إتباع ما عهد إليه في الأوامر والنواهي التي حددها (عليه السلام) في هذا العهد.

لكن يبقى السؤال قائماً: ما الغاية من الأمر بالاجتهاد فيما أمر به ونهى عنه؟

**المسألة الثانية: الغاية من أمره (عليه السلام) لمالك الأشر بأن يجتهد في أتباع ما عهد إليه.**

يكشف النص الشريف بنفسه عن نفسه في بيان الغاية في توجيهه (عليه السلام) لمالك الأشر بأتباع ما عهد إليه، إذ قد يتوارد في ذهن القارئ أو السامع جملة من الاحتمالات، وهي:

١- أن يكون الهدف والغاية في هذا الوجوب هو لكونه إمامه الذي فرضت عليه الشريعة طاعته، ومن ثم يكون الامتثال في رتبة الإلزام الذي

(١) لسان العرب، ابن منظور: ج ٣ ص ١٣٥.

به تتحقق براءة الذمة، وهذا الاحتمال لا يحتاج إلى البيان أو التأكيد، وذلك أنه تحصيل حاصل فمالك الأشتر هو في الأصل يدين لله تعالى بإمامة علي (عليه السلام) ومن ثم فالامثال من مقتضيات الشريعة والعقيدة.

وعليه: لا بد من أمر آخر دعا أمير المؤمنين (عليه السلام) بأن يتدأ أوامره ونواهيه لمالك.

٢- أن يكون الأمر في الوجوب هو من مقتضيات الحكم وإدارة الدولة وصلاح البلاد والعباد، أي أن يكون الأهتمام بهذا العهد لبيان ثقل مسؤولية الولاية والحكم لما يرتبط بها من شؤون العباد كما بين (عليه السلام) في كتابته لهذا العهد خطورة الحكم، وذلك لتماسه مع الحقوق التي تكون على شفى حفرة من النار فيما لو انتهكت هذه الحدود، بل بلغ الأمر إلى المستوى الذي يطالب به (عليه السلام) مالك الأشتر أن يساوي في النظرة والألتفات إلى الجالسين بين يديه، فما بالك ببقية الحقوق التي للرعية والعباد؟!.

ومن ثم: فهذا الاحتمال مع أهميته إلا أنه ليس هو الهدف، بل أحد الوسائل والمبادرات للوصول إلى الغاية وتحقيق الهدف.

٣- أن يكون الأمر متعلق بطبيعة الولاية التي عهد إليه بتولي أمرها، أي أرض مصر وشعبها وهو ما دعاه (عليه السلام) في الأساس من عزل محمد بن أبي بكر (رحمه الله) عنها، وتوليته لمالك الأشتر، لا سيما وقد كشف قوله (عليه السلام) في أمر التولية عن هذه الخصوصية الخاصة لأرض مصر فقد كتب له قائلاً:



«أما بعد، فإنك ممن أستظهر به على إقامة الدين، وأقمع به نخوة الأثيم، وأسدُّ به الثغر المخوف، وقد كنت وليت محمد بن أبي بكر مصر فخرجت عليه [بها] خوارج، وهو غلام حدث السن، ليس بذئبي تجربة للحروب ولا مجرباً للأشياء، فاقدم علي لتنظر فيما ينبغي، واستخلف على عملك أهل الثقة والنصيحة [من أصحابك] والسلام»<sup>(١)</sup>.

وهذا الاحتمال هو في عامة العهد والتولي ولا يكشف عن الغاية في الأمر باتباع ما تضمنه العهد.

٤- إن الأمر كان غرضه تحصين نفس مالك الأشر ونجاته يوم القيامة، وذلك لإيراده حرف اللام في «نفسك» فخصه بما يوجب عليه أن يجتهد في أحراره، وهو نجاة نفسه وخلصها مما يكون سبباً في ائذائها أو هلاكها عبر الوقوع في الذنوب والآثام، ولذا: فقد قال له: «وَجْتَهِدْ لِنَفْسِكَ».

أي بيان الضابطة والقاعدة التي يركز عليها الإجتهد، وهي أن يستحضر الإنسان في نهاره وليله، وفعله وتركه، وقوله وصمته، نجاة نفسه وحفظها، فهي غاية ما تحرص عليه الشريعة فبطاعة الله تعالى فيما أمر ونهى تنال النفس نجاتها.

ولذا نجد النصوص الكثيرة التي بينت خطورة تسرع النفس إلى الهوى، فمنها:

١- قال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ فَيَإِنِّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤١ - ٤١].

(١) الغارات، إبراهيم بن محمد الثقفي الكوفي: ج ١ ص ٢٥٨.

٢ - عن أبي حمزة، عن أبي جعفر (عليه السلام) قال:

«قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صلى الله عليه وآله):

يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَعَظَمَتِي وَكِبْرِيَائِي وَنُورِي وَعُلُوي  
وَارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَاهُ عَلَى هَوَايَ إِلَّا شَتَّتْ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَلَبَسَتْ عَلَيْهِ  
دُنْيَاهُ وَسَخَلَتْ قَلْبَهُ بِهَا وَلَمْ أُؤْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرْتُ لَهُ وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَعَظَمَتِي  
وَنُورِي وَعُلُوي وَارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤَثِّرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ إِلَّا اسْتَحْفَظْتُهُ  
مَلَائِكَتِي وَكَفَلْتُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِينَ رِزْقَهُ وَكُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَةِ كُلِّ  
تَاجِرٍ وَأَتَتْهُ الدُّنْيَا وَهِيَ رَاغِمَةٌ»<sup>(١)</sup>.

٣ - قال أمير المؤمنين (عليه السلام):

عن إسماعيل بن محمد، عن إبي عبد الله الصدق (عليه السلام) قال: إنَّ  
الله عز وجل يقول: «إِنِّي لَسْتُ كُلَّ كَلَامِ الْحَكِيمِ أَتَقَبَّلُ إِنَّمَا أَتَقَبَّلُ هَوَاهُ وَهَمَّهُ  
فَإِنْ كَانَ هَوَاهُ وَهَمَّهُ فِي رِضَايَ جَعَلْتُ هَمَّهُ تَقْدِيسًا وَتَسْبِيحًا»<sup>(٢)</sup>.

٤ - عن أبي محمد الواشي قال: سمعت أبا عبد الله (عليه السلام) يقول:

«احذَرُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَحذَرُونَ أَعْدَاءَكُمْ فَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْدَى لِلرَّجَالِ مِنْ  
اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَحَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

٥ - عن عبد الرحمن بن الحجاج قال: كان أبو عبد الله (عليه السلام)، يقول:

(١) الكافي، الكليني: ج ٢ ص ٣٣٥.

(٢) الكافي، للكليني: ج ٨ ص ١٦٦.

(٣) الكافي، الكليني: ج ٢ ص ٣٣٥.

لَا تَدْعُ النَّفْسَ وَهَوَاهَا، فَإِنَّ هَوَاهَا فِي رَدَاهَا، وَتَرُكُ النَّفْسِ وَمَا تَهْوَى أَذَاهَا،  
وَكَفُّ النَّفْسِ عَمَّا تَهْوَى دَوَاهَا»<sup>(١)</sup>.

وغيرها من النصوص الشريفة الكاشفة عن آثار هوى النفس في هلاك الإنسان، ونجاته بتركه هواها، وعدم التسرع إليها، فبذلك تتحقق صناعة الإنسان وتهذيب نفسه.

**المسألة الثالثة: كاشفية النص عن تجلي خلق النبي صلى الله عليه وآله في الإمام علي (عليه السلام).**

إن من أهم ما كشفه النص الشريف هو بيانه لخلق أمير المؤمنين (عليه السلام)، فضلا عن بيانه لخصائص الإمامة، أي أن من خصائص الإمام أن يكون كرسول الله (صلى الله عليه وآله) في رحمته ورأفته بالمؤمنين.

ومن ثم: حينما يحرص أمير المؤمنين (عليه السلام) في بيان تكاليفه الشرعية في الإمامة وأنه سيقف بين يدي الله تعالى ويدي رسوله (صلى الله عليه وآله) ويبين لهما الوثائق فيما أداه من تكاليف شرعية فهو في نفس الوقت لا يترك مواليه وشيعته دون بيانه لما ينجون به ويوقوا أنفسهم يوم القيامة. وحسبك منه ما ورد في كتاب الله تعالى في الأمر بنجاة الإنسان لنفسه وأهله، قال تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: ٦].

ولذلك: نجده (عليه الصلاة والسلام) يلازم ويوالف بين أمره لملك بأن يجتهد في أتباع ما عهد إليه وبين بيانه لما يقدمه (عليه السلام) يوم القيامة من تكاليفه في الإمامة على الناس، فيقول:

«وَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ فِي اتِّبَاعِ مَا عَهَدْتُ إِلَيْكَ فِي عَهْدِي هَذَا، وَاسْتَوْتَقْتُ بِهِ مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي عَلَيْكَ».

فيجعل التلازم والتوالف بين لفظ «وَجْتَهِدَ لِنَفْسِكَ» ولفظ «مِنَ الْحُجَّةِ لِنَفْسِي» وهو ما كشف عن تجلي خلق النبي (صلى الله عليه وآله) وخصائصه في منزلة الإمامة والوصاية والخلافة المجعولة من الله تعالى على الناس من بعد نبيه صلى الله عليه وآله؛ فكان مصداقا لحديث المنزلة المتواتر لدى الفريقين، فقد أخرجه الصدوق (رحمه الله) وغيره من أئمة الحديث بلفظ:

«أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي»<sup>(١)</sup>.

وأخرجه مسلم النيسابوري وغيره بلفظ:

«أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي»<sup>(٢)</sup>.

فمثلا كان النبي (صلى الله عليه وآله) بالمؤمنين رؤوف رحيم<sup>(٣)</sup> كذلك

(١) الهداية، الشيخ الصدوق رحمه الله تعالى: ص ١٥٧.

(٢) صحيح مسلم، باب: من فضائل علي عليه السلام، ج ٧ ص ١٢٠.

(٣) وهو قوله تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

هو أمير المؤمنين علي (عليه الصلاة والسلام) بالمؤمنين رؤوف رحيم، ولذا: نجده (عليه الصلاة والسلام) يختم العهد بهذه الكلمات ليتبعها بالدعاء لنفسه ويشرك مالكا معه، فيقول:

«وَأَنَا أَسْأَلُ اللَّهَ بِسَعَةِ رَحْمَتِهِ، وَعَظِيمِ قُدْرَتِهِ عَلَى إِعْطَاءِ كُلِّ رَغْبَةٍ، أَنْ يُوفِّقَنِي وَإِيَّاكَ لِمَا فِيهِ رِضَاهُ، مِنْ الإِقَامَةِ عَلَى العُذْرِ الوَاضِحِ إِلَيْهِ وَإِلَى خَلْقِهِ، مَعَ حُسْنِ الثَّنَاءِ فِي العِبَادِ وَجَمِيلِ الأَثْرِ فِي البِلَادِ، وَتَمَامِ النُّعْمَةِ وَتَضْعِيفِ الكِرَامَةِ، وَأَنْ يُخْتِمَ لِي وَلَكَ بِالسَّعَادَةِ وَالشَّهَادَةِ، ﴿إِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾، وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ الطَّيِّبِينَ الطَّاهِرِينَ وَسَلَّم تَسْلِيمًا كَثِيرًا وَالسَّلَامُ».



## المصادر والمراجع



## المصادر والمراجع

### القرآن الكريم

١. أبو طالب ثالث من أسلم، تأليف السيد نبيل الحسني، أصدار العتبة الحسينية المقدسة، ط ١ و ٢ مؤسسة العلمي - بيروت - لسنة ٢٠٠٨م و ٢٠١٠م.
٢. إجماعات فقه الشيعة وأحوط الأقوال من أحكام الشريعة: الفقيه المحقق السيد إسماعيل المرعشي، طبع: المؤلف لسنة ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، ط ٢، قم المقدسة - إيران.
٣. أجود التقريرات (تقريرات المحقق النائيني)، السيد أبو القاسم الموسوي الخوئي (١٣١٧ - ١٤١٣ هـ)، قم، مكتبة المصطفوي.
٤. الاحتجاج للشيخ الطبرسي، طبعة دار النعمان، النجف الأشرف - العراق لسنة ١٣٨٦ هـ.
٥. الاحتجاج، الشيخ الطبرسي، (ت: ٥٤٨ هـ)، تحقيق: تعليق وملاحظات: السيد محمد باقر الخرسان، ١٣٨٦ - ١٩٦٦ م، الناشر: دار النعمان للطباعة والنشر - النجف الأشرف.



٦. الإحكام في أصول الأحكام، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي (ت ٤٥٦ هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة، بيروت.
٧. الأحكام في أصول الأحكام، علي بن محمد الأمدي، المكتب الإسلامي، طبع مؤسسة النور، ط ٢، ١٤٠٢ هـ.
٨. الاختصاص، الشيخ المفيد، الوفاة: ٤١٣ هـ)، تحقيق: علي أكبر الغفاري، الطبعة: الثانية، لسنة ١٤١٤ - ١٩٩٣ م، الناشر: دار المفيد - بيروت - لبنان.
٩. إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، للشوكاني، (ت: ١٢٥٥ هـ)، ط ١، ١٣٥٦ - ١٩٣٧ م، المطبعة: مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده.
١٠. الإصابة في تمييز الصحابة، الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، دراسة وتحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، نشر وطبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٥ هـ)، ١٩٩٤ م، ط ١، بيروت - لبنان.
١١. اغتيال التوحيد، تأليف السيد نبيل الحسن الكربلائي، إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة التابعة للعتبة الحسينية المقدسة، ط ١ دار الوارث لسنة ٢٠١٩ م - ١٤٤٠ هـ / كربلاء المقدسة.
١٢. أنساب الأشراف للبلاذري، ط ١ مؤسسة الأعلمي، بيروت - لبنان لسنة ١٣٩٤ هـ.



١٣. بدائع الأفكار في صنائع الأشعار تأليف حسين بن علي الواعظ الكاشفي المتوفى سنة ٩١٠ هـ
١٤. تاج العروس من جواهر القاموس، الزبيدي (محب الدين أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني الواسطي، ت ١٢٠٥ هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
١٥. تاريخ الثقات، الحافظ أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي (ت ٢٦١ هـ)، ترتيب: الحافظ نور الدين علي بن أبو بكر الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، طبعة دار الكتب العلمية لسنة ١٤٠٥ هـ، ١٩٨٥ م، ط ١، بيروت - لبنان.
١٦. التاريخ الكبير، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله الجعفي البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، طبع دار الكتب العلمية لسنة ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٦ م، بيروت - لبنان.
١٧. تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، جلال الدين السيوطي، تحقيق: ابو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الطبعة الرابعة، نشر: دار الكوثر، سنة الطبع: ١٤١٨ هـ، الرياض.
١٨. التعريفات، الجرجاني (علي بن محمد بن علي ت ٨١٦ هـ)، تح: إبراهيم الأبياري، ط ١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥ هـ.
١٩. تفسير الميزان، السيد محمد حسين الطباطبائي، الوفاة: ١٤١٢ هـ/الناشر: منشورات جماعة المدرسين في الحوزة العلمية - قم المقدسة.
٢٠. تقريب التهذيب، ابن حجر / الوفاة: ٨٥٢ هـ، تحقيق: مصطفى عبد



القادر عطا، الطبعة: الثانية، لسنة: ١٤١٥ - ١٩٩٥ م، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.

٢١. تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، للشيخ أبي علي أحمد بن محمد المعروف بابن مسكويه (المتوفى سنة ٤٢١ إحدى

٢٢. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الحافظ المتقن جمال أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق وضبط وتعليق: الدكتور بشار عواد معروف، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م، بيروت - لبنان.

٢٣. الثقات لابن حبان، ط ١ مؤسسة الكتب الثقافية، بحيدر آباد الدكن - الهند لسنة ١٣٩٣ هـ.

٢٤. جامع السعادات، محمد مهدي النراقي، (ت: ١٢٠٩ هـ)، حقه وعلق عليه: العلامة السيد محمد كلانتر، قدم له: الشيخ محمد رضا المظفر، منشورات: مطبعة النعمان - النجف الأشرف

٢٥. حجية السنة في الفكر الإسلامي، حيدر حب الله، دار الانتشار العربي، بيروت، ط ١، ١٤٣٢ هـ

٢٦. دراسات في ولاية الفقيه وفقه الدولة الإسلامية، الشيخ المنتظري، ط ١، لسنة: ١٤٠٨، الناشر: المركز العالمي للدراسات الإسلامية.

٢٧. وسطية أهل السنة بين الفرق (رسالة دكتوراة)، محمد باكريم محمد با عبد الله، الناشر: دار الولاية للنشر والتوزيع، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٢٨. سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن

- مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدار قطني (ت ٣٨٥هـ)، طبع دار الكتب العلمية لسنة ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، بيروت - لبنان.
٢٩. السُّنن الكبرى، النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفور سليمان بنداري، سيد كسروي حسن، طبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤١١هـ، ١٩٩١م، ط ١، بيروت - لبنان.
٣٠. سِيَر أعلام النبلاء، الذهبي محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٨هـ)، طبع: دار الفكر، بيروت - لبنان.
٣١. شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد المعتزلي، (ت: ٦٥٦هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط ١، ١٣٧٨ - ١٩٥٩م، الناشر: دار إحياء الكتب.
٣٢. صحيح ابن حبان، ابن حبان، (ت: ٣٥٤هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ٢، لسنة: ١٤١٤ - ١٩٩٣م، الناشر: مؤسسة الرسالة.
٣٣. صحيح البخاري، كتاب المحاربين من اهل الردة والكفر، طبعة دار الفكر ١٤٠١هـ.
٣٤. صحيح مسلم، مسلم النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، طبع: دار الفكر، بيروت - لبنان.
٣٥. طبقات خليفة: خليفة بن خياط العصفري، الوفاة: ٢٤٠هـ)، تحقيق: الدكتور سهيل زكار، لسنة: ١٤١٤ - ١٩٩٣م، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان.
٣٦. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، طبع: دار الكتب العلمية



- سنة ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، ط١، بيروت - لبنان.
٣٧. الغارات أو الاستغفار والغارات، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن سعيد بن هلال الثقفي، تحقيق: السيد عبد الزهراء الحسيني، طبع: دار الكتاب الإسلامي لسنة ١٤١٠هـ)، ١٩٩٠م، ط١، بيروت - لبنان.
٣٨. الفائق في غريب الحديث والأثر، جار الله أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، طبع: دار إحياء الكتب العلمية لسنة ١٣٦٦هـ)، ١٩٤٧م، القاهرة - مصر.
٣٩. فتح العزيز شرح الوجيز، الشرح الكبير [وهو شرح لكتاب الوجيز في الفقه الشافعي لأبي حامد الغزالي، (ت: ٥٠٥هـ)، عبد الكريم بن محمد الرافعي القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، الناشر: دار الفكر.
٤٠. الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري، (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: مؤسسة النشر الإسلامي، ط١، شوال المكرم ١٤١٢، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٤١. فهرست أسماء مصنّفي الشيعة (رجال النجاشي)، النجاشي، (ت: ٤٥٠)، ط٥، ١٤١٦هـ، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٤٢. الفهرست، شيخ الطائفة محمد بن الحسن بن علي الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق: السيد محمد صادق بحر العلوم، طبع: مطبعة الحيدري لسنة ١٤٢٢هـ)، ٢٠٠١م، الطبعة الثانية، النجف الأشرف - العراق.
٤٣. قوانين الأصول، أبي القاسم بن محمد حسين الجيلاني القمي (١١٥٠



- (١٢١٣ هـ)، الطبعة الحجرية. الناشر: أحياء الكتب الإسلامية، قم، ط ١، تاريخ النشر ١٤٣٠.

٤٤. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، الذهبي (شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد الدمشقي ت ٧٤٨ هـ)، أخرج نصه: محمد عوامة، وأحمد محمد نسر الخطيب، ط ١، دار القبلة للثقافة الإسلامية، مؤسسة علوم القرآن - جدة - المملكة العربية السعودية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

٤٥. كاشفة خطاب الإمام علي (عليه السلام) عن أصول الرسوم المسيئة للنبي صلى الله عليه وآله، تأليف السيد نبيل الحسيني الكربلائي، إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة التابعة للعتبة الحسينية المقدسة، ط ١ دار الوارث لسنة ٢٠٢٢م كربلاء المقدسة.

٤٦. الكافي، الشيخ الكليني، ط ٥، دار الكتب الإسلامية، طهران - إيران لسنة ١٤٠٩ هـ.

٤٧. كتاب الحيوان، أبي عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، ط ١، نشر: دار الكتب العلمية، سنة الطبع: ١٤١٩ هـ، بيروت.

٤٨. كتاب العين، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق: د. مهدي المخزومي، ط ١، نشر: مؤسسة الأعلمي، سنة الطبع: ١٤٠٨ هـ، بيروت.

٤٩. كشف الرموز في شرح المختصر النافع، زين الدين أبي علي الحسن بن أبي طالب ابن أبي المجد اليوسفي المعروف بالفاضل والمحقق الآبي، (ت: ٦٩٠



- هـ)، تح: الشيخ علي پناه الإشتهاردي، الحاج آغا حسين اليزدي، ١٤٠٨، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٥٠. كفاية الأصول، للآخوند الخراساني المولى محمد كاظم بن حسين الهروي (١٢٥٥ - ١٣٢٩). إعداد مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث. الطبعة الأولى، قم، مؤسّسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، ١٤٠٩.
٥١. كفاية الأصول في أسلوبها الثاني: الإيرواني محمد باقر ولد سنة ١٩٤٩، مكان النشر ايران قم سنة ١٤٣٩
٥٢. لسان العرب، لابن منظور: مطبعة نشر أدب الحوزة، قم - إيران، لسنة، محرم الحرام ١٤٠٥ هـ.
٥٣. لسان العرب، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الانصاري المصري (ت ٧١١هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، نشر وطبع: دار الكتب العلمية لسنة ١٤٢٤هـ)، ٢٠٠٤م، ط١، بيروت - لبنان
٥٤. لقاء الباب المفتوح، محمد بن صالح العثيمين، إصدارات مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية.
٥٥. مجموعة الفتاوى، ابن تيمية (ت ٧٢٨هـ)، نشر وطبع: الشيخ عبد الرحمن بن قاسم.
٥٦. محاضرات في أصول الفقه، تقرير بحث السيد الخوئي للفياض، (ت: ١٤١٣ هـ)، ط١، ١٤١٩، المطبعة والناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.
٥٧. المحكم في أصول الفقه، السيّد محمّد سعيد الطباطبائي الحكيم، نشر



- مؤسسة المنار، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ: ج ٣ ص ١٤٧.
٥٨. المخصص، أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، (ت: ٤٥٨ هـ)، تحقيق: لجنة إحياء التراث العربي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
٥٩. مرآة العقول في شرح أخبار آل الرسول، الشيخ محمد باقر المجلسي، (ت: ١١١١ هـ)، تصحيح: السيد هاشم الرسولي، وقدم له السيد مرتضى العسكري، ط ٢، دار الكتب الإسلامية، قم - إيران، ١٤٠٤ هـ.
٦٠. المستدرک علی الصحیحین، ابو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الثانية، نشر: دار الكتب العلمية، سنة الطبع: ١٤٢٢ هـ، بيروت.
٦١. مسند الطيالسي، سليمان بن داود أبو داود الفارسي البصري (ت ٢٠٤ هـ)، طبع: دار المعرفة، بيروت - لبنان.
٦٢. مصادر الحكم الشرعي والقانون المدني: علي كاشف الغطاء، تحقيق ونشر مؤسسة كاشف الغطاء، مطبعة صبح، بيروت، ط 1
٦٣. المصنّف، ابن أبي شيبة الكوفي، (ت: ٣٣٥ هـ)، تحقيق وتعليق: سعيد اللحام، ط ١، جماد الآخرة ١٤٠٩ - ١٩٨٩ م، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع - بيروت - لبنان.
٦٤. المصنّف، عبد الرزاق الصنعاني، الوفاة: ٢١١ هـ)، تحقيق: عني بتحقيق نصوصه وتخريج أحاديثه والتعليق عليه الشيخ المحدث حبيب الرحمن الأعظم.



٦٥. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة، السيد أبو القسم الخوئي (ت: ١٤١٣ هـ) ط ٥، ١٤١٣ - ١٩٩٢، طبعة جديدة ومنقحة.
٦٦. معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ابن فارس)، (ت: ٣٩٥ هـ) تح: عبد السلام محمد هارون، ١٤٠٤، المطبعة والناشر: مكتبة الإعلام الإسلامي.
٦٧. المفردات في غريب القرآن، أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بـ(الراغب الاصفهاني) (ت ٥٠٢ هـ)، طبع: دار إحياء التراث العربي لسنة ١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٨ م، ط ١، بيروت - لبنان.
٦٨. منهاج السنّة، أبو العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)، تح: محمد رشاد سالم، الناشر: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
٦٩. موسوعة الفقه الإسلامي المصرية، مجموعة من المؤلفين، صدر الجزء الأول سنة ١٣٨٦، دار النشر: موقع وزارة الأوقاف المصرية.
٧٠. موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، مؤسسة دائرة المعارف للفقه الإسلامي، تحقيق: مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي، طبع: مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي لسنة ١٤٢٣ هـ ٢٠٠٢ م، ط ١، قم المقدسة - إيران.
٧١. موسوعة الفقه الإسلامي طبقاً لمذهب أهل البيت عليهم السلام، مؤسسة دائرة المعارف للفقه الإسلامي، تحقيق: مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي، طبع: مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي، ط ١، قم المقدسة - إيران.



- الإسلامي، طبع: مؤسسة دائرة المعارف الفقه الإسلامي لسنة ١٤٢٣ هـ  
٢٠٠٢م، قم المقدسة - إيران.
٧٢. النهاية في غريب الحديث، مجد الدين ابن الأثير، (ت: ٦٠٦ هـ)، تحقيق:  
طاهر أحمد الزاوي، محمود محمد الطناحي، ط ٤، ١٣٦٤ ش، الناشر: مؤسسة  
إسماعيليان للطباعة والنشر والتوزيع - قم - إيران.
٧٣. نهج البلاغة، بتحقيق صبحي الصالح، ط ١، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧ م، بيروت.
٧٤. نهج البلاغة، شرح محمد عبدة، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان.
٧٥. الهداية، الشيخ الصدوق، تحقيق ونشر: مؤسسة الإمام الهادي (عليه  
السلام)، ط ١، رجب المرجب ١٤١٨ هـ، مط: اعتماد - قم.





## المؤلف في سطور:

بسم الله الرحمن الرحيم..

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين محمد وعلى آله الطاهرين واللعن الدائم على أعدائهم إلى قيام يوم الدين.

\* نبيل بن السيد قدوري بن السيد حسن بن السيد علوان بن السيد جاسم بن السيد حسين الحسيني الكربلائي - مواليد - ١٩٦٥م.

\* جاهد النظام البائد وأعتقل في زمن الطاغية ثلاث مّرات وأمضى سنتان ونصف في معتقل منصورية الجبل، وخمسة وثلاثون يوماً في معتقل الرضوانية، وتعرض للتعذيب مرات عدة، ونجى من الإعدام بلطف الله بأعجوبة، مما أضطره للهجرة إلى إيران عام ١٩٩١م، ثم إلى سوريا عام ١٩٩٥م، وإلى جنوب لبنان عام ٢٠٠١م، والعودة إلى دمشق في نفس العام، ثم الرجوع إلى العراق والاستقرار في كربلاء المقدسة عام ٢٠٠٣م.

\* عمل في عدد من المؤسسات البحثية والتحقيقية في مدينة قم المقدسة ودمشق الشام منذ العام ١٩٩٢م - وإلى العام ١٩٩٩م.

\* واصل البحث والتحقيق والتحصيل العلمي في العديد من الحقول المعرفية، وشرع في التأليف منذ العام ١٩٩٩م وإلى الوقت الحاضر.

\* حضر عند جملة من الفضلاء، فتلقى على أيديهم العلوم الشرعية والمعارف الإسلامية في مدينة قم المقدسة، والسيدة زينب عليها السلام بدمشق الشام، ومدينة كربلاء المقدسة منذ العام ١٩٩٣ م .

\* تشرف بارتقاء المنبر الحسيني منذ العام ١٩٩٩ م، وقد وفق للقراءة في سوريا ولبنان والعراق وايران وآذربيجان .

\* تشرف بالخدمة في العتبة الحسينية المقدسة عام ٢٠٠٧ م، وكلف بإدارة شعبة الدراسات والبحوث الإسلامية في قسم الشؤون الفكرية والثقافية حتى العام ٢٠١٤ م .

\* واصل التبليغ الديني والثقافي عبر الإعلام المرئي والسمعي فأعد وقدم برنامج: «عاشوراء وأثرها في الفكر الإنساني» لإذاعة وراдио صور جنوب لبنان للعام ٢٠٠١ م و٢٠٠٢ م، وبرنامج: «في رحاب الثقلين» لقناة كربلاء الأرضية عام ٢٠٠٥ م، و٢٠٠٦ م .

\* وضع عدّة مناهج دراسية وقام بتدريسها - في معهد الخطابة الحسينية في العتبتين المقدستين الحسينية والعباسية وقد شملت: «السيرة النبوية»، «سيرة الأئمة المعصومين عليهم السلام»، «منهج البحث العلمي»، «علم الأخلاق النظري»، منذ العام ٢٠٠٨ م وإلى عام - ٢٠٢١ م .

\* أسس مجلة الوارث وترأس تحريرها، وهي مجلة شهرية تعنى بالدراسات والبحوث الإسلامية تصدر عن شعبة الدراسات والبحوث في قسم الشؤون الفكرية، منذ العام ٢٠٠٩ م - وإلى العام ٢٠١٣ م .

\*أسس مؤسسة علوم نهج البلاغة في عام ٢٠١٤م وترأس إدارتها إلى الوقت الحاضر، وهي مؤسسة دينية وثقافية غير ربحية، بوصفها منظمة مجتمع مدني، تعنى بعلوم كتاب نهج البلاغة وبفكر الإمام علي (عليه السلام) وسيرته.

\*راجع العشرات من الرسائل الجامعية والكتب البحثية والمؤلفات والمقالات في العلوم الإسلامية وتقييمها.

\* أسس مجلة المبين العلمية المحكمة وترأس تحريرها للأعوام ٢٠١٥ و٢٠١٦ و٢٠١٧م، وهي مجلة فصلية تعنى بعلوم كتاب نهج البلاغة وسيرة الإمام علي (عليه السلام) وفكره.

\* حاز الجائزة العالمية الأولى للكتاب حول نهج البلاغة عام ٢٠١٩م في الجمهورية الإسلامية الإيرانية، والتي أقامها مركز الدراسات لنهج البلاغة ومعاونية القرآن والعترة عليهم السلام لوزارة الثقافة والإرشاد الإسلامي، لكتابه الموسوم بـ: «فاطمة عليها السلام في نهج البلاغة مقارنة تداولية في قصيدة النص ومقبوليته». -

\* حائز على إجازة في رواية الحديث من سماحة آية الله الشيخ محمود الأركاني البهبهاني الحائري عام ٢٠١١م.

\* ترأس لعدد من اللجان التحضيرية والعلمية في إقامة المؤتمرات العلمية والندوات البحثية في العتبة الحسينية المقدسة.

\* عضو اللجنة التحضيرية لمهرجان ربيع الشهادة العالمي منذ العام

٢٠١٤م إلى العام ٢٠٢٣م، وتولى رئاسة اللجنة العلمية للمهرجان للأعوام  
٢٠١٧م / ٢٠١٨م / ٢٠٢٢م / ٢٠٢٣م.

\* شارك في العديد من المؤتمرات العلمية والندوات البحثية في داخل  
العراق وخارجه.

\* حصل على العديد من الشهادات التقديرية وكتب الشكر والدرع من  
العتبات المقدسة، والجامعات، والمؤسسات العلمية في داخل العراق وخارجه.

### صدر للمؤلف:

لقد منَّ الله على المؤلف بفضله وفضل رسوله صلى الله عليه وآله  
فوفق لمجموعة من الأبحاث والدراسات فصدر له سبعة وأربعون عنواناً  
في العديد من الحقول المعرفية، والتي تقع في قرابة الثمانين كتاباً، وقد -  
شملت: - جوانب من حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسيرته، حياة  
أهل بيته عليهم السلام وسيرتهم لاسيما حياة سيدة نساء العالمين فاطمة  
عليها السلام فقد صدر له سبعة عشرة دراسة تقع في اثنين وثلاثين كتاباً،  
الأنثروبولوجيا الاجتماعية الثقافية، الأنثروبولوجيا العقدية، التاريخ، فلسفة  
التاريخ، الميثولوجيا، التفسير، العقائد، الحديث النبوي، فلسفة اللغة وفقهها  
(التداولية)، الفقه المقارن، فقه الإئتلاف والأختلاف، فقه الأخلاق، أصول  
الفقه، دراسات في نهج البلاغة، تحقيق المخطوطات، وغيرها من الحقول  
المعرفية، وهي على النحو الآتي:

١. الجمال في عاشوراء، (دراسة وصفية في ضوء القرآن والسنة وعلم  
المعرفة الحسية «الإستيقا») عدد الصفحات: (٢١١)، قياس: (وزير)،

(١٧ × ٢٤ سم)، طبع طبعتين، الأولى عام ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م - النجف الأشرف، والثانية عام ١٤٣١ هـ / ٢٠١٢ م - بيروت .

ترجم إلى الانكليزية: إصدار العتبة الحسينية المقدسة - مهرجان ربيع الشهادة، قياس (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى عام ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٣ م، دار الوارث - كربلاء .

٢. ثقافة العيدية، عدد الصفحات: (٧٩)، قياس: (رقعي)، (١١ × ١٥ سم)، طبع ثلاثة طبعات، الأولى النجف الأشرف عام ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م، والثانية - ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٩ م - النجف الأشرف، والثالثة ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م - بيروت .

٣. اليعموم، فرس جبرائيل (عليه السلام) في عاشوراء في القرآن والسنة والتاريخ والأدب، (دراسة وتحليل وتحقيق)، عدد الصفحات: (١٥٦)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع طبعتين، الأولى النجف الأشرف عام ١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م، والثانية - ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م - بيروت .

٤. أبو طالب (عليه السلام) ثالث من أسلم، (بحث استدلالى) عدد الصفحات: (٢٠٧)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع مرتين، الأولى النجف الأشرف عام ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٨ م، والثانية ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م - بيروت .

٥. حقيقة الأثر الغيبي في التربة الحسينية، (دراسة وتحليل)، عدد الصفحات: (١٦٠)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع مرتين، الأولى عام ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م - بيروت، والثانية عام ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م - بيروت .

٦. موجز علم السيرة النبوية، (منهج دراسي)، عدد الصفحات: (٣١٧)،  
قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع مرتين، الأولى عام ١٤٣٠ هـ /  
٢٠٠٩ م، والثانية عام ١٤٣٤ هـ / ٢٠١٣ م - بيروت.

ترجم إلى الانكليزية: إصدار العتبة الحسينية المقدسة، قياس (وزير)،  
(١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى عام الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م / بيروت  
٧. الأنثروبولوجيا الاجتماعية الثقافية لمجتمع الكوفة عند الإمام الحسين  
(عليه السلام)، (دراسة وتحليل في ضوء القرآن والسنة وعلم الإناسة)، عدد  
الصفحات: (٢٠٨)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى عام  
١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م - بيروت.

٨. الشيعة والسيرة النبوية بين التدوين والاضطهاد شيخ كتاب السيرة  
النبوية محمد بن اسحاق أنموذجاً، (دراسة وتحليل)، عدد الصفحات:  
(٤٠٠)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى عام ١٤٣٠ هـ /  
٢٠٠٩ م - بيروت.

٩. حركة التاريخ وسننه عند علي وفاطمة (عليهما السلام)، (دراسة إسلامية  
معاصرة في فلسفة التاريخ)، عدد الصفحات (١٦٠)، قياس: (وزير)، (١٧ ×  
٢٤ سم)، الطبعة الأولى عام ١٤٣٠ هـ / ٢٠٠٩ م - بيروت.

١٠. دعاء الإمام الحسين (عليه السلام) في يوم عاشوراء بين النظرية العلمية  
والأثر الغيبي، (١-٢ كتاب) (دراسة تحليلية) عدد الصفحات (٦٥٢)، قياس:  
(وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م - بيروت.

١١. خديجة بنت خويلد (عليها السلام) أمة جمعت في امرأة - (دراسة

وتحقيق)، (١ - ٤ كتاب)، عدد الصفحات: (١٠٩٤)، قياس: (وزير)، (١٧) × ٢٤ سم، الطبعة الأولى ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م - بيروت / الأعلمي.

١٢. المولود في بيت الله الحرام: علي بن أبي طالب (عليه السلام) أم حكيم بن حزام؟ (دراسة وتحقيق)، عدد الصفحات: (١٤٤)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م / بيروت .

١٣. تكسير الأصنام بين تصريح النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وتعميم البخاري، (دراسة وتحقيق) في ضوء القرآن والسنة وعلم الميثولوجيا، عدد الصفحات: (٢٩٦)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م / بيروت .

١٤. ما أخفاه الرواة من ليلة المبيت على فراش النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، (دراسة وتحقيق)، عدد الصفحات (١٧٦)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م / بيروت .

١٥. سبايا آل محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) - دراسة في تاريخ سبي النساء وعله إخراج الإمام الحسين (عليه السلام) عياله إلى كربلاء، (دراسة وتحقيق)، عدد الصفحات: (٢٤٧)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م / بيروت .

١٦. باب فاطمة (عليها السلام) بين سلطة الشريعة وشريعة السلطنة، (دراسة وتحقيق)، عدد الصفحات: (٢١٥)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م / بيروت .

١٧. الاستراتيجية الحربية في عاشوراء بين تفكير الجند وتجنيد الفكر

(دراسة وتحليل) في ضوء القرآن والسنة وعلم النفس العسكري، عدد الصفحات: (٣٠٤)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م / بيروت .

١٨. هذه فاطمة (عليها السلام)، (١ - ٨ كتاب)، (دراسة وتحليل)، عدد الصفحات: (٢٧١٤)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م / بيروت - الأعمى .

١٩. ظاهرة الاستقلاب في عرض النص النبوي والتاريخي (دراسة وتحقيق) عدد الصفحات: (١٤٤)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م / بيروت .

٢٠. وفاة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وموضع قبره وروضته بين أختلاف أصحابه وأستملاك أزواجه (دراسة تحليلية وتحقيق)، عدد الصفحات: (٣٥٠)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م / بيروت .

٢١. أستنطاق آية الغار وإشكالية التنصيص الحديثي بين التثنية والتثليث (دراسة تحليلية وتحقيق)، عدد الصفحات: (١٥٢)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٥هـ - ٢٠١٤م / بيروت .

٢٢. دور الخطاب الديني في تغيير البنية الفكرية، خطاب العقيلة زينب (عليها السلام) في الكوفة أنموذجاً (دراسة في ضوء القرآن والسنة وعلم النفس الاجتماعي)، عدد الصفحات: (٢٣٨)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م / بيروت .

٢٣. الأمن الفكري في نهج البلاغة (دراسة في ضوء القرآن والسنة وعلم  
الانثروبولوجيا الثقافية لبيان مشروع الإمام علي (عليه السلام) في مواجهة  
الإرهاب والتطرف)، عدد الصفحات: (٣١٠)، قياس: (وزيري)، (١٧ ×  
٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م / كربلاء المقدسة - دار الكفيل.

٢٤. الأمن الإنساني في خلافة الإمام الحسن (عليه السلام) (دراسة مقارنة  
بين مفاهيم القرآن والعترة عليهم السلام ومفاهيم الأمم المتحدة، رؤى  
نظرية أم وسائل تطبيقية). عدد الصفحات: (١٨٤)، قياس: (وزيري) - (١٧ ×  
٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م / كربلاء المقدسة - دار الكفيل.

٢٥. معارج العلاء في مناقب المرتضى (عليه السلام)، تصنيف: الشيخ محمد  
صدر العالم العمري الدهلوي الصوفي من أعلام القرن الثاني عشر للهجرة  
- (تحقيق وتعليق وتوثيق)، (١-٢ كتاب) عدد الصفحات (٦٤٨) قياس:  
(وزيري)، (١٧ × ٢٤سم)، الطبعة الأولى ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م / كربلاء  
المقدسة - دار الكفيل.

٢٦. فاطمة (عليها السلام) في نهج البلاغة، (مقاربة تداولية في قصيدة  
النصِّ ومقبوليته واستكناه دلالاته وتحليله)، (١ - ٥ كتاب)، عدد الصفحات:  
(١٢٢١ صفحة)، قياس: (وزيري)، - (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٣٩هـ /  
٢٠١٨م، دار الكفيل - كربلاء.

٢٧. أغيال التوحيد في ضوء الانثروبولوجيا العقدية والبنائية الوظيفية  
لخطاب الإمام الحسين (عليه السلام) في يوم عاشوراء، (دراسة بينية)، عدد  
الصفحات: (٢٧٢)، قياس: (وزيري)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤٠هـ /

٢٠١٩م، دار الوارث - كربلاء .

٢٨. أثر رأس الإمام الحسين (عليه السلام) في إحياء فكر التوحيد وتوحيد الفكر، في ضوء النظرية الوظيفية والضمير الجمعي، (دراسة بينية)، عدد الصفحات: (٢١٦)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤٠هـ / ٢٠١٩م، دار الوارث - كربلاء .

٢٩. خصومة فاطمة (عليها السلام) عند ابن عثيمين، (قراءة في المرتكزات الفكرية والمفاهيمية في ضوء القرآن والسنة، دراسة بينية)، (١-٢ كتاب)، عدد الصفحات: (٤٣٠)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤١هـ / ٢٠٢٠م، دار الوارث - كربلاء .

٣٠. إفراغ السجال في حديث النبي (صلى الله عليه وآله): «هي لك يا علي لست بدجال»، عدد الصفحات: (١٥١)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م، دار الوارث - كربلاء .

٣١. معارضة حديث لا نورث للقرآن والسنة واللغة، (دراسة بينية)، عدد الصفحات: (٢٥٩)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م، دار الوارث - كربلاء .

٣٢. إرث النبي (صلى الله عليه وآله) بين منع النبوة ودفع فاطمة (عليها السلام) على المذاهب الخمسة، عدد الصفحات: (٢٦٤)، قياس: (وزير)، (١٧ × ٢٤سم)، طبع ١٤٤٢هـ / ٢٠٢١م، دار الوارث - كربلاء .

٣٣. ما أنكره أعلام أهل السنة والجماعة فيما شجر بين أبي بكر وفاطمة

٣٤. (عليها السلام)، عدد الصفحات: (١٨٣)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٣٥. ما كتبه البخاري في ظلامه فاطمة (عليها السلام) وأظهره مسلم، عدد الصفحات: (٢٠٧)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٣٦. مغالطات المحدثين والمفسرين في نحلة سيدة نساء العالمين (عليها السلام)، عدد الصفحات: (٢٨٧)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٣٧. ردّ ادعاء الجبائي وابن أبي الحديد المعتزلي بتأخير فاطمة (عليها السلام) دعوى النحل على إرث النبي (صلى الله عليه وآله)، عدد الصفحات: (١٩٢)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٣٨. حرب الكلمة في إقرار الخليفة بحقوق فاطمة (عليها السلام) بين قوله (لا نورث) و(يرثه أهله)، عدد الصفحات: (١٣٢)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٣٩. ما شجر بين أزواج النبي (صلى الله عليه وآله) وعائشة وأثره في إظهار إرث فاطمة (عليها السلام)، عدد الصفحات: (١٤٤)، قياس: (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٤٠. معارضة خلفاء المسلمين لسنة أبي بكر في أموال بضعة سيدة المرسلين

(صلى الله عليه وآله)، عدد الصفحات: (٢٠٠)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٤٠. تأويلات أعلام أهل السُّنة والجماعة في ترك أبي بكر سلاح النبي (صلى الله عليه وآله) ومتاعه لفاطمة (عليها السلام)، عدد الصفحات: (١٧٥)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٤١. مبنى حكم لزوم نفقة أزواج النبي (صلى الله عليه وآله) وسكناهنّ في بيوته، دراسة فقهية مقارنة على المذاهب السبعة، عدد الصفحات: (٢٨٧)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٢ هـ / ٢٠٢١ م، دار الوارث - كربلاء .

٤٢. فقه نهج البلاغة على المذاهب السبعة، دراسة فقهية مقارنة، (١ - ١٢ كتاب)، عدد الصفحات: (٣٢١٠ صفحة)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤١ هـ / ٢٠٢٠ م، دار الوارث - كربلاء .

٤٣. الحقوق المدنية والسياسية بين العهد الدولي للجمعية العامة للأمم المتحدة عام ١٩٦٦ م وعهد الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشرتر رحمه الله، دراسة مقارنة، عدد الصفحات: (١٠٤)، قياس: (وزيرى)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٢ م، دار الوارث - كربلاء .

ترجم إلى الفارسية: وقد تبنت مؤسسة نهج البلاغة في طهران ترجمة الكتاب إلى اللغة الفارسية وطبعه، قام بترجمته الأستاذ حسن رحمانى، طبع ونشر مؤسسة نهج البلاغة وفرهنكسراي نهج البلاغة طهران، قياس:

(رقعي)، (١١ × ١٥ سم)، الطبعة الأولى ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٢ م.

٤٤. أثر الميثولوجيا العالمية في تكوين عقائد العرب قبل الإسلام في ضوء التاريخ ونهج البلاغة، دراسة بينية، عدد الصفحات: (٢٠٧)، قياس: (وزيري)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٢ م، دار الوارث - كربلاء.

٤٥. كاشفية خطاب الإمام علي (عليه السلام) عن أصول الرسوم المسيئة للنبي صلى الله عليه وآله، صحيح البخاري وصحيفة يولانديس بوستن مثالا، عدد الصفحات: (١٨٤)، قياس: (وزيري)، (١٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٢ م، دار الوارث - كربلاء.

٤٦. فقه صناعة الإنسان، الأوامر والنواهي في عهد مالك الأشتر مثالا، دراسة في ضوء أصول الفقه والأخلاق، عدد الصفحات: (٢٩٦)، قياس: (وزيري)، (٧ × ٢٤ سم)، طبع ١٤٤٣ هـ / ٢٠٢٣ م، دار الوارث - كربلاء.

٤٧. فقه مهارات التنظيم في نهج البلاغة، عهد مالك الأشتر اختياراً، دراسة بينية في ضوء فقه الأخلاق، تشمل: تنظيم الوقت، تنظيم العمل، تنظيم الأمور، تنظيم العلاقات، تنظيم العبادة، إصدار مؤسسة علوم نهج البلاغة - العتبة الحسينية المقدسة، عدد الصفحات (١٤٤)؛ قياس: (وزيري)، (٧ × ٢٤ سم)، الطبعة الأولى لسنة ١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٣ م، طبعة دار الوارث - كربلاء المقدسة.

والحمد لله رب العالمين على فضله وفضل رسوله وصلى الله على خير خلقه  
محمد وعلى آله الطيبين الطاهرين أساس الدين وعماد اليقين



## المحتويات

الإهداء..... ٥

مقدمة الكتاب..... ٧

### الفصل الأول

#### مصطلحات البحث ومناهله المعرفية

المبحث الأول: معنى مفردات عنوان الدراسة ومفهومها ..... ١٥

المسألة الأولى: معنى المنع ومفهومه ..... ١٥

أولاً: المنع لغة..... ١٥

ثانياً: مفهوم المنع ..... ١٥

ثالثاً: المعنى التركيبي لمصطلح (منع النفس) ومفهومه. .... ١٥

المسألة الثانية: معنى النفس لغة ..... ١٦

أولاً: النفس لغة..... ١٦

ثانياً: الروح لغة ..... ١٦

ثالثاً: تعدد استعمال مفردة النفس وأثره في معناها ..... ١٧

المسألة الثالثة: معنى التسرع ومفهومه. .... ١٩

أولاً: التسرع لغة..... ١٩

ثانياً: مفهوم التسرع ..... ١٩

ثالثاً: المعنى التركيبي لمصطلح (تسرع النفس) ومفهومه. .... ١٩

المسألة الرابعة: معنى الهوى في اللغة والاصطلاح..... ٢٠

- أولاً: الهوى لغة ..... ٢٠
- ثانياً: الهوى اصطلاحاً ..... ٢٠
- المسألة الخامسة: معنى مصطلح فقه الأخلاق ومفهومه ..... ٢١
- أولاً: الفقه لغة ..... ٢١
- ثانياً: الفقه اصطلاحاً ..... ٢٢
- ثالثاً: معنى الأخلاق في اللغة والاصطلاح ..... ٢٣
- الأخلاق لغة ..... ٢٣
- الأخلاق اصطلاحاً ..... ٢٤
- رابعاً: المعنى التركيبي لمصطلح فقه الأخلاق ..... ٢٤
- الفقه الجوارحي ..... ٢٥
- الفقه الجواني ..... ٢٦
- المبحث الثاني: فرضية الدراسة وهدفها ومناهج البحث المعتمدة ..... ٢٧
- المسألة الأولى: فرضية الدراسة وهدفها ..... ٢٧
- أولاً. فرضية الدراسة ..... ٢٧
- ثانياً: هدف الدراسة ..... ٢٨
- المسألة الثانية: معنى الدراسة البيئية ..... ٣٠
- المسألة الثالثة: حقول الدراسة المعرفية ومجالات البحث ..... ٣١
- المسألة الرابعة: مناهج البحث المعتمدة في الدراسة ..... ٣١

المبحث الثالث: التعريف بمالك الأشتر والعهد الذي كتبه الإمام علي عليه السلام له .....	٣٣
المسألة الأولى: التعريف بمالك الأشتر .....	٣٣
أولاً: أسمه وكنيته .....	٣٣
ثانياً: علة تلقيبه بالأشتر .....	٣٣
ثالثاً: منزلته وعلمه وروايته للحديث .....	٣٤
رابعاً: استشهاده (عليه رحمة الله ورضوانه) .....	٣٤
المسألة الثانية: التعريف بالعهد الشريف .....	٣٦
أولاً: ملخص العهد الشريف .....	٣٧
ثانياً: سند العهد الشريف .....	٣٧

## الفصل الثاني

### وسائل منع النفس من التسرع إلى هواها

المبحث الأول: دلالة الأمر في مباحث الألفاظ وأثره التكليفي .....	٤١
توطئة: معنى الوسيلة في اللغة ومفهومها .....	٤١
أولاً: الوسيلة لغة .....	٤١
ثانياً: الوسيلة اصطلاحاً .....	٤١
ثالثاً: مفهوم المصطلح .....	٤١
المسألة الأولى: الأوامر في عهد مالك الأشتر (رحمه الله) .....	٤٢
المسألة الثانية: اهتمام علماء الأصول بالأوامر والنواهي .....	٤٥

- المسألة الثالثة: دلالة الجملة الخبرية في الأمر وأثرها التكليفي ..... ٤٦
- المبحث الثاني: دلالة لفظ (الواجب) في قوله ﷺ «وَالْوَاجِبُ عَلَيْكَ» في أصول  
الفقه ..... ٤٩
- المسألة الأولى: معنى الواجب لغة ..... ٤٩
- المسألة الثانية: معنى الواجب وأنقسامه إلى الواجب التعبدي والواجب  
التوصيلي ..... ٤٩
- أولاً: تعريف الواجب التعبدي ..... ٥٠
- ثانياً: تعريف الواجب التوصلي ..... ٥٤
- المسألة الثالثة: المدار الذي يطوف حوله الواجب التوصلي والتعبدي ..... ٥٥
- المبحث الثالث: أثر وسيلة التذكّر في تهذيب النفس ومنعها من التسرّع إلى  
هواها ..... ٥٩
- المسألة الأولى: معنى الذّكر والتذكّر في اللغة والاصطلاح ..... ٥٩
- أولاً: التذكّر لغة ..... ٥٩
- ثانياً: التذكّر اصطلاحاً ..... ٥٩
- المسألة الثانية: مفهوم الذّكر والتذكّر ومعناه في القرآن ..... ٦٠
- المسألة الثالثة: اتساق دلالة التذكّر بين القرآن وكلام الإمام علي ..... ٦١
- المسألة الرابعة: آلية التذكّر بالحكومة العادِلة ودفع شبهة اختصاصها  
بالحكومات التي سبقتها ..... ٦٢
- أولاً . مقاصدية النص في منع شبهة عدالة الصحابة في إطلاق الحكومة

- العادلة ..... ٦٣
- ثانياً . مقاصديّة النص بالحكومة العادلة ..... ٦٤
- المسألة الخامسة: آية التذكّر بالسُنّة الفاضلة ووجوب محاربة المحدثات .... ٦٥
- أولاً . معنى السُنّة ومفهومها ..... ٦٦
- السُنّة لُغَةً ..... ٦٦
- السُنّة اصطلاحاً ..... ٦٦
- تعريف السُنّة عند الفقهاء ..... ٦٧
- ثانياً . تكوّن المجتمع الإسلامي من عقيدتين بفعل ما أُحدث في السُنّة . . ٦٨
- مصطلح أهل السُنّة والعلّة في نشأته ..... ٦٩
- التطرّف في مفهوم المصطلح أخرج الحافظ النووي وابن حجر العسقلاني من مدار أهل السُنّة والجماعة. .... ٦٩
- إقرار ابن تيمية بأن السُنّي من أقرّ بخلافة أبي بكر وعمر وعثمان وفضّلهم على سائر الصحابة. .... ٧٠
- إنّ الغاية من وضع مصطلح (أهل السُنّة) هو التمييز بين المسلمين. .... ٧١
- كره الصحابة القول بسُنّة أبي بكر وعمر وأثارها في أنقسامهم ..... ٧٢
- المسألة السادسة: آية التذكّر بالأثر النبوي ..... ٧٧
- معنى الأثر في اللغة ..... ٧٨
- معنى الأثر في مصطلح الحديث ..... ٧٨
- المسألة السابعة: آية التذكّر بفرائض القرآن ..... ٨٠

- أولاً . معنى الفرض لغة . . . . . ٨٠
- ثانياً . الفرق بين الفرض والواجب . . . . . ٨٢
- ثالثاً . أثر الفرائض والسُنن في تحقيق سعادة الإنسان وشقاوته . . . . . ٨٣
- المبحث الرابع: وسيلة الاقتداء بعمل أمير المؤمنين علي عليه السلام . . . . . ٨٧
- المسألة الأولى: معنى القدوة . . . . . ٨٧
- المسألة الثانية: مقاصد قولته عليه السلام «مِمَّا عَمِلْنَا بِهِ فِيهَا» . . . . . ٨٧
- المبحث الخامس: وسيلة الاجتهاد باتباع ما أمر به أمير المؤمنين عليه السلام ونهى عنه  
في عهده لمالك . . . . . ٩٥
- المسألة الأولى: معنى الجهد والاجتهاد في اللغة . . . . . ٩٥
- المسألة الثانية: الغاية من أمره (عليه السلام) لمالك الأشر بأن يجتهد في اتباع  
ما عهد إليه . . . . . ٩٦
- المسألة الثالثة: كاشفية النص عن تجلي خلق النبي صلى الله عليه وآله في  
الإمام علي عليه السلام . . . . . ١٠٠
- المصادر والمراجع . . . . . ١٠٥
- المؤلف في سطور . . . . . ١١٧
- صدر للمؤلف . . . . . ١٢٠